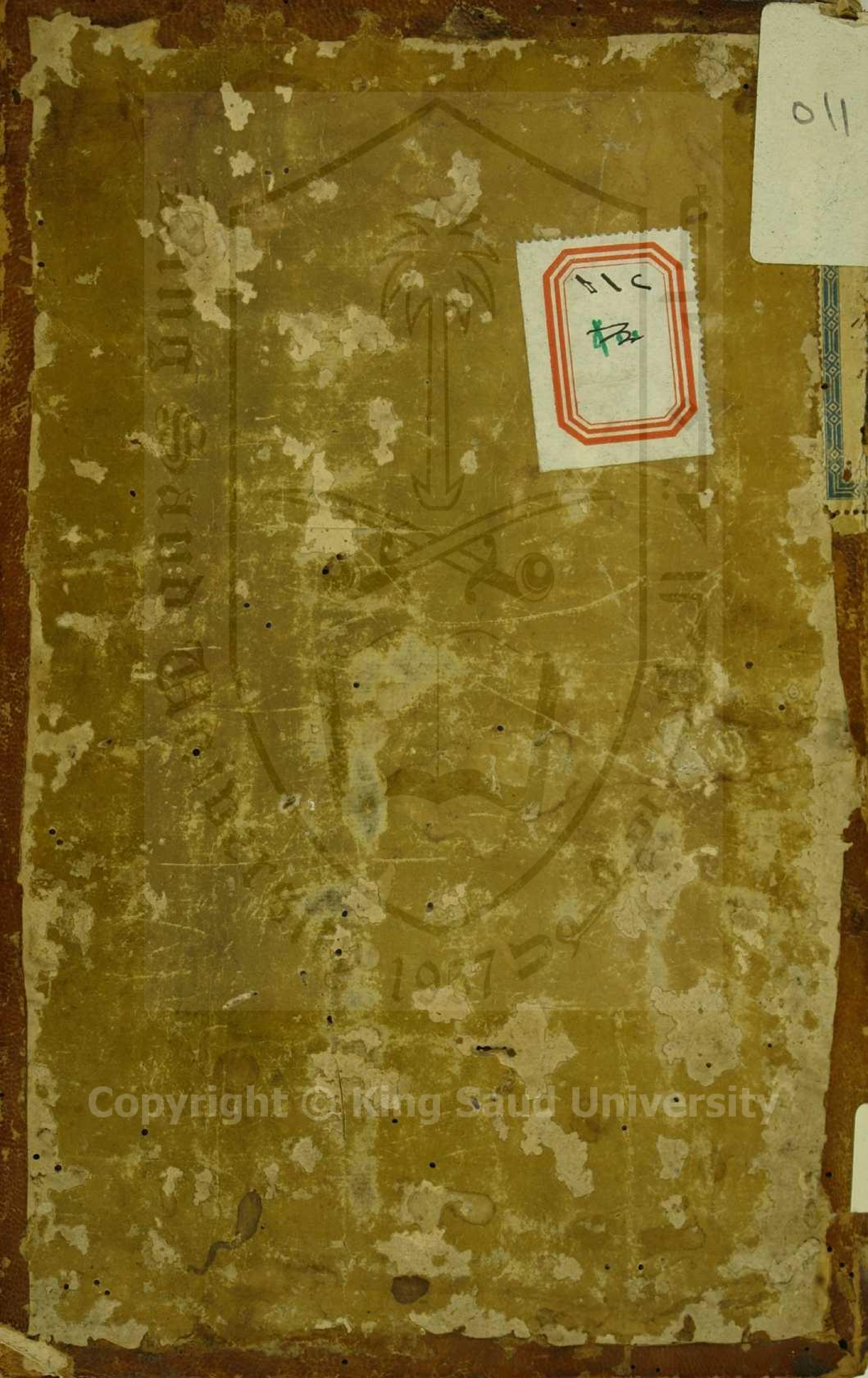


نفايس الدرر في حواشي المختصر، تأليف الحسن بن مسعود بن محمد ، ابو علي نور الدين اليوسي (١٠٤٠-١١٠٢ هـ) . كتبت سنة ١١٤٣ هـ .

٩٦ق ٣٣س ٢٧,٥×١٧,٥ سم

نسخة جيدة ، خطها نسخ جيد .

الاعلام ٢ : ٢٣٧ ، الازهرية ٣ : ٤٤٧

١- المنطق أ- اليوسي ، الحسن بن مسعود
-١١٠٢ هـ ب- تاريخ النسخ .

يامولاي ياواحد يامولاي يادائم ياعلي ياحكيم

كتاب نفائس الدرر في حواشي

المختصر تاليف الشيخ الامام العمدة الهمام

المحقق المدقق سيدي حسن اليوسي

رحمه الله تعالى ونفعنا به

واعاد علينا وعلى المسلمين

من بركاته

آمين

وقف هذه الحاشية الاستاذ ابو الانوار محمد بن وفا حفظه الله بالطافه
الخفية وبلغه في الدارين كل امنيه على طلبة العلم وجعل مقره بزاوية اسلافه
السادات الوفائية نفعنا الله بهم وشرط ان لا يخرج منها شيء الا لثقة او
برهن راجيا بذلك من الوهاب جزيل الاجر والثواب سائلا من الناظر فيه
ان يدعو له ولوالديه ولجميع محبيه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وتابعيه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم قال الشيخ الامام العلامة
المحقق النظار العمدة شيخ الاسلام ابو المعالي سيدي الحسن بن مسعود اليوسي ابقى الله علومه
واعاد علينا من بركاته بمنه وكرمه الحمد لله الناطق له بالربوبية اثره الظاهر السابق بكل كاين
من البرية قدره الباهر والصلاة والسلام الاكملان على صفيه وحبيبه ورسوله الرحمة المهداة
وعلى اله الخيرة وصحبه السادات الانجم الهداة اما بعد فهذه نفايس الدرر في حواشي
المختصر جعلته بعون الله للشرح تذييلا ولدقايق نكته تبيانا وتكميلا وربما ذكرت اشياء بينة
المسالك لافتقار المبتدي مثلي الى ذلك وما اجترات عليه مع نزارة البضاعة وغاية جهلي
بهذه الصناعة الا ليكون لي ذخرا عند ما يتعسر الاطلاع وتبصرة لمن هو مثلي قصير الباع والمرغوب
ممن طاب معتقده وكرم شماله وانبسطت للقبول يمينه وانقبضت شماله ان يتامله بعين الرضا
فيتمم او يصلح ما هو مستنقصه او عايبه ثم يقول كفى المرء نبلا ان تعد معايبه ومن الله تعالى
ارغب في افاضة التوفيق واذاقة حلاوة التحقيق ولنقدم لك شيا من التعريف بالمصنف
رحمه الله تعالى فنقول هو الامام ابو عبد الله محمد بن الولي الصالح ابي يعقوب يوسف بن عمر
ابن شعيب السنوسي نسبة الى بني سنوس القبيلة المعروفة بالمغرب كان رحمه الله اماما عالما
عاملا من ايمة السنة وممن اظهر الله به الدين واسس اصوله وتبحر في العلوم كلها وبلغ من الورع
والزهد الغاية القصوى وتخرج بمشايخ جلة منهم ابو عبد الله محمد بن العباس وابو الحسن علي
ابن محمد القلصادي وابو الحجاج يوسف بن احمد الحسني وابو عبد الله بن الحباك ومنهم الامام
ابو زيد عبد الرحمن بن محمد الثعالبي وغيرهم واخذ علم الحقيقة عن شيخ الاسلام الولي الرباني
ابي اسحاق ابراهيم بن محمد التازي الف تلميذه ابو عبد الله محمد بن عمر الملالي مجلدا في مناقبه وذكر
اشياخه وما ظهر من كراماته رضي الله عنه في حياته وبعد مماته وقال توفي رضي الله تعالى عنه
يوم الاحد بعد العصر الثامن عشر من جمادى الاخيرة عام خمسة وتسعين وثمانمائة وقبره اليوم
مشهور يزار رحمه الله تعالى ونفعنا به وبامثاله قوله هذا تقييد اشار به الى موجود
في ذهنه ان كان قدم الخطبة على التاليف والى موجود خارجا ان كان اخرها واراد بالتقييد
المقيد قوله دون الزيادة الخ يريد بها اقسام الجزء غير التام والاختلافات كما يشير اليه
في المتن بعد هذا قوله الضرورية اي العلوم المضطر الى معرفتها تكليفا من الشارع
من اصول الدين وفروعه ولا يعني بها ما يقابل النظري ونبه بذلك على ان هذا العلم هو الة ووصلة
الى غيره من العلوم لانه هو المقصود بالذات ولذلك يقال انه خديم العلوم وفي كثير من النسخ
الاخروية وهو ظاهر قوله والزهو اي الكبر والتيه والفخر يقال زهي كعني وهو الاشهر
ويقال زهى كدعى قليلا قوله واقسامه اي من قديم وحادث ومطلق ومقيد بنفي او اثبات
وهو واضح قوله وسبب الابتدا به يعني انه من التاسي بالقران لابتدائه به وضعا في المصحف
وبالنبي صلى الله عليه وسلم في اول خطبه وبالصحابة رضوان الله عليهم في اوايل خطبهم ورسايلهم
والامتثال لمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه الايمة كل امر ذي بال لا يبتدا فيه بالحمد لله
فهو اجذم او اقطع او ابتر او ابرص الروايات من الترغيب في الابتدا بالحمد فنقول هذا الكتاب

من الامور



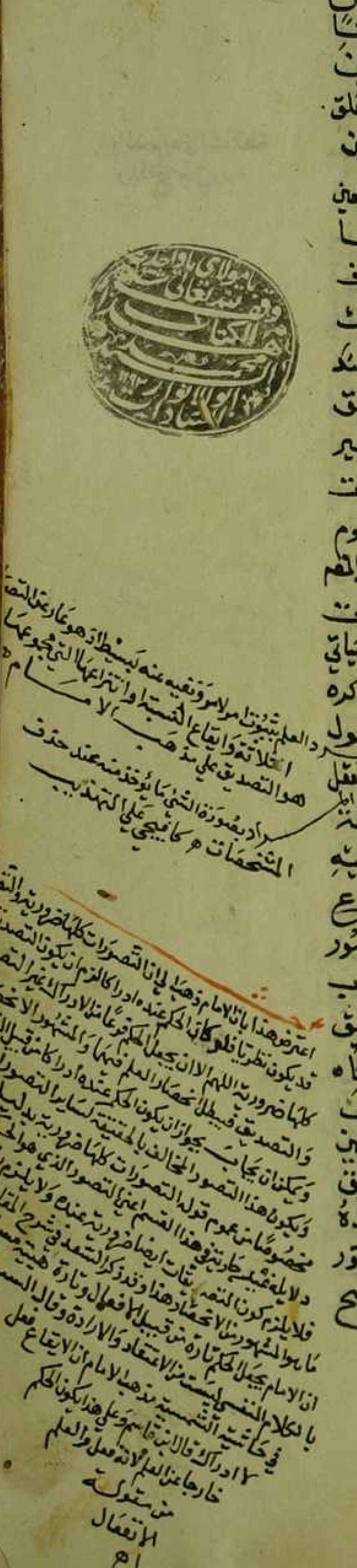
من الامور التي لها بال وكل ما كان كذلك يطلب فيه الابتدا بالحمد لله فهذا الكتاب يطلب فيه
الابتدا بالحمد لله وبيان الصغرى المشاهدة وبيان الكبرى الحديث وهذا كله امر واضح غير انه
بقي الاثر التصدير بالجملة الاسمية تاسيا بالقرانية ولدلالتها على الثبوت دون الفعلية
وما يرد من انها لا تدل على تولي المتكلم الحمد بنفسه يجاب عنه بانها انشائية وهو الصحيح
فتدل عليه ويمكن على بعد ادراج هذا كله فيما اشار المصنف اليه ومنوحه وفي تصدير الكتاب بالعقل
المشعر بمقصوده المعقول براعة الاستهلال وهي ان يذكر المتكلم في اول كلامه ما يشعر
بمقصوده قوله ومراده بالبيان الى اخر العلوم من السبب في البيان فالطلاق البيان على
العلوم حينئذ من اطلاق المسبب على السبب مجازا مرسلا ولذا قال لان العلوم بها بانت المعلومات
وانكشفت للعقل فان قلت هذا الكلام يقتضي ان العقل متوقف في ادراك
العلوم وانكشافها له على العلوم الضرورية والنظرية وربما يشكل مع ما سياتي في تعريف
العقل من انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فيفاد يودي الى
توقف كل واحد منهما على الاخر قلت لا دور لاختلاف جهة التوقف اذ لا مانع
من توقف النفس على العقل في استحصال العلوم ثم توقفه هو ايضا في انكشاف المعلومات له
عليها بعد حصولها وغايتها ان تكون له بعد تحصيله اياها شبه الالات للصانع يصنعها
ثم يستحصل بها اشيا لم يكن يستطيعها لولاها قوله ولا يخلق له شيا من العلوم الخ اي
نظرا الى كون العقل هو سبب عادي في العلوم ولا يلزم من وجود السبب وجود المسبب اذا توقف
على امور اخرى وهذا كله اذا قلنا ان العقل ليس هو نفس بعض العلوم الضرورية خلاف مذهب
امام الحرمين الاتي والسوفسطائية نسبة الى سوفسطا ومعناه الحكمة المموهة بلغتهم
ماخوذ من سوف وهو الحكمة واسطا وهو التلبيس كذا نقله سعد الدين التفتازاني ومنه
السفسطة وسياتي اخر الكتاب ان شا الله تعالى تبيينها وذكر اليافري انهم اربع طوايف الاولى
غلاتهم وهم القايلون بعلم ان لا علم فجمعوا بين النقيضين الثانية العندية وهم القايلون
بان العلوم تابعة للاعتقادات الثالثة اللادرية وهم القايلون بانا لا ندري شيا الرابعة
العنادية وهم المسلمون للحسيات والاوليات المنكرون للنظريات وهي مذاهب واضحة
البطلان وقال سعد الدين في شرح المقاصد نقلا عن تلخيص المحصل ما معناه ان قوما
يكونون بالسوفسطائية لهم نحلة ومذهب وينشعبون الى ثلاث طوايف اللادرية
وهم القايلون بانا شاكون وشاكون في انا شاكون وهلم جرا والعنادية وهم القايلون
ما من قضية بديهية او نظرية الا ولها معارضة او مقاومة مثلها في القبول والعندية
وهم القايلون بان مذهب كل قوم عندهم حق وعند خصومهم باطل قال والمحققون على ان
السفسطة مشتقة من سوفسطا ومعناه علم الغلط والحكمة المموهة لان سوف اسم
للعلم واسطي اسم للغلط ولا يمكن ان يكون في العالم قوم ينتحلون هذا المذهب بل كل غالط
سوفسطاي في موضع غلطه انتهى وقد بان لك التخالف في تفسير مذهب العنادية
في كلام الامامين المذكورين ولذا جلبتهما والسمنية قال في القاموس كعرنية
قوم في الهند دهريون قايلون بالتناسخ ومذاهبهم مبسوطة في علم الكلام فلا حاجة

بالتسفسطائية

الي ذكرها **قوله** ولا يحتقراي لا يستصغر ذلك اتخاذا عا بتسهيل المولي تبارك وتعالي
اياه عليه فضلا وامتنانا حتي لا يراه نعمة منه تبارك وتعالي عظيمة بل يستعظمه من حيث انها
نعمة جليلة من الله تعالي انعم بها عليه مع غاية عجزه وهو لولا فضل الله تعالي لم يدركها قل من ذلك.
وليس المراد بنفي الاحتقار هو ان يستعظم ذلك من حيث ادراك عقله اياه حتي يعجب بذلك
ويزدهي به ولذلك قال ولا ينسب ما كان نتطرتا الخ **قوله** كما ذهب اليه امام الحرمين الخ يحكي
ان هذا القول هو اولا للقاضي ابي بكر الباقلاني ونصره امام الحرمين واحتج له بطريقة جامعة
مانعة عنده فقال العقل موجود اذ لو كان نفيا محضا لما اختصت به ذات عن ذات واذا كان
موجودا فاما قديم او حادث باطل ان يكون قديما اذ لا قديم غير الله تعالي وصفات ذاته العلية
ولا وجود له تعالي ولا لشي من صفاته في المحدثات فلا يوجب كون شي منها عاقلا اذ حكم الذات
لا يثبت الا للقايم بها واذا كان حادثا فاما جوهر او عرض باطل ان يكون جوهرا والا فليكن
كل جوهر عاقلا لتماثلها واذا كان عرضا فلا يكون جميع الاعراض والا فليكن كل متصف بعرض
عاقلا واذا كان بعضها فاما من جنس العلوم او غيرها باطل ان يكون من غيرها والا فاليتصف
بالعقل من لم يعلم شيا كالحجر واذا كان منها فباطل ان يكون كلها والا لم يتصف بالعقل من فاته
شي منها واذا كان بعضها فاما من الضرورية او النظرية باطل ان يكون من النظريات لتوقفها
عليه وايضا قد اتصف بالعقل كثير ممن لم ينظر ولم يستدل اصلا فتعين انه بعض العلوم
الضرورية وهو المطلوب وفي العقل وراء هذا المذهب اقاويل اخر منها انه هو ما يعرف به
قبح القبيح وحسن الحسن وهو للمعتزلة بناء علي اصلهم الفاسد في التحسين والتقبيح
العقليين ومنها انه هو ما عقل به عن الله امره ونهيه وحكي ان الامدي رده بانه تعريف
للعقل بنفسه وبانه فاسد العكس لخروج من لم تبلغه الدعوة عنه ومنها انه هو العلم
اذ يقال لمن علم شيا عقله ولمن عقله علمه قيل وهو اختيار الاستاذ واعترض بانه ان اراد
جميع العلوم لم يسم عاقلا من فاته شي منها وان اراد بعضها لم يلزم كونها اياه لجواز تغايرهما
مع تلازمهما وفي القاموس الحق انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية
والنظرية قال وابتدا وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو الي ان يكمل عند البلوغ **قوله**
ساير العلوم اي باقيها **قوله** لانه شرط اي فيكون من اطلاق اسم الشرط علي المشروط
مجازا لعلاقة الملابسة **قوله** ويحتمل ان يكون اشار بالعقل الي الضروري الخ الفرق
بين هذا وبين مذهب امام الحرمين السابق انه هنا اراد جميع العلوم الضرورية وهناك
اراد بعضها وان العقل هناك عين تلك الضروريات وهنا هو غيرها اطلق عليها تجوزا
فان قلت ما المخصص للعقل بالضروريات وللبيان بالنظريات في هذا
الاحتمال **قلت** لما كانت النظريات محتاجة الي انكشاف لتقدم الجهل بها ناسبها
البيان لانه يحصل بها كما مر في الوجه الاول فاطلق عليها فبقيت الضرورية واطلق
عليها العقل لملازمته اياها ابدا **قوله** السحر عرفه ابن عرفة بانه خارق للعادة
مطرد الارتباط بسبب خاص به **قوله** للصامت والناطق هو متعلق باتضح **قوله**
قوله الي يوم الدين باحسان الخ **فان قلت** هذا المجرور ان

تعلق

تعلق بتبع استلزم ان يكون هناك من تبع الي يوم الدين وهو باطل لانقطاع الاتباع
بالموت وان تعلق بالاستقرار علي انه حال من احسان استلزم ايضا ان يكون احسانا
ممتدا الي يوم الدين مع امتناع الحال منه عند الجمهور وان تعلق برضي كان فصلا بين
الموصول وصلته في السعة واستشعر هو ايضا تحديدا للرضا بيوم الدين وحينيذ بم يتعلق
قلت هو متعلق بتبع ومن للعموم فكانه قيل وكل فرد فرد من افراد المتبعين
الي يوم الدين ومتعلق بالاستقرار حالا من والاتباع بهذا المعني ممتد لامتداد افراد المتبعين
قوله كلمات عبر بجمع القلة ايذانا بقلتها وتبشيرا بسهولة مرامها واشارا ليهما
استحضارا لها في ذهنه **قوله** الحقايق المفردة اشار بالحقايق المفردة الي ما يعرف
بالذاتيات كالجنس والفصل وبتمييزها عن غيرها الي ما يعرف بالعرضيات كالضاحك
والكاتب **واورد** خروج المفهومات العدميات عن التعريف اذ لا حقايق لها الا عند
المعتزلة القايلين بشيئية المعدوم **واجيب** بانه اراد الحقايق
المفهومات ليدخل العدمي **قلت** وهذا الجواب ايضا فيه اطلاق الخاص علي العام من غير
قرينة وذلك لان الموجودات لها حقايق ومفهومات فلها حدود حقيقية واسمية والمعدومات
ليس لها الا المفهومات فقط فليس لها الا حدود بحسب الاسم فالحقيقة اذا اخص من المفهوم
فلا تطلق عليه الا بقرينة لوجوب تجنب المجاز في التعريف دون القرينة اللهم الا ان يجد المجاز
عرفا يسوغ اطلاقها عليه او يكون قد اقتصر علي المحققات كما اقتصر عليها في المعرفات
كما سياتي اذ لا يحد بالحدود الحقيقية الا هي وهذا يخدش في وجه الانحصار المذكور هنا وسياتي
في المعرف مزيد كلام ان شا الله تعالي **قوله** العلم بثبوت امر الخ هذا التعريف الذي ذكره
للتصديق بسيط اذ لم يتعرض فيه للطرفين **واعلم** ان العلم وهو حصول
صورة الشي في الذهن ينقسم الي تصور وتصديق اما التصور فهو حصول صورة الشي في العقل
من غير حكم عليه بشي اخر واما الحكم فهو ايقاع النسبة الحملية او الاتصالية او الانفصالية
بين امرين او انتزاعها كقولك زيد كاتب او ليس بكاتب فلابد ههنا من تصور المحكوم عليه
وهو زيد وتصور المحكوم به وهو كاتب وتصور نسبة الكاتب الي زيد ماهي وايقاع
تلك النسبة في الذهن او انتزاعها الذي هو الحكم سوا تلفظت بذلك ام لا فههنا اربعة امور
التصورات الثلاثة وهي تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية التي هي مورد الايجاب
والسلب والرابع هو الايجاب والسلب الذي هو الحكم ويقال لمجموع هذه الاربعة التصديق
وهذا مذهب الامام فهو عنده مركب من اربعة ادراكات كما قررنا ان جعل الحكم ادراكا
او ثلاثة وحكم ان لم يكن ادراكا علي ما سياتي وقيل ان التصديق هو الحكم فقط وما بقي من
الادراك شرط فيه واليه ذهب الحكما فالتصديق عندهم بسيط والفرق بين المذهبين
ظاهر لانه علي مذهبه مركب وعلي مذهبهم بسيط كما رايت ولان الحكم هو نفس التصديق
علي زعمهم وجزء التصديق عند الامام ولان تصور الطرفين شرط عندهم وشطر عنده
واعترض علي هذا التقسيم من وجهين احدهما ان التصديق ان كان عبارة عن التصور
مع الحكم كان قسما من التصور فلا يصح جعله قسيما له وان كان عبارة عن الحكم لم يصح



جعله من اقسام العلم لان الحكم جعل قسيما للتصور المرادف للعلم فالامر آل الي كون قسم الشي قسما له
او كون قسيم الشي قسما منه وكلاهما ممنوع الوجه الثاني انه ان اريد بالتصور مطلق
الحصول الذهني فهو بعينه العلم فيؤدي الي انقسام الشي الي نفسه والي غيره وان اريد المقيد
بعدم الحكم امتنع اعتباره في التصديق اذ لو اعتبر فيه لاعتبر مع الحكم وقد كان لا يعتبر
معه الحكم هذا خلف واجاب القطب شارح الشمسية عن الاعتراضين بان التصور
قسمان تصور مطلق وهو الذي لم يعتبر معه حكم ولا عدمه وتصور ساذج وهو المقيد
بعدم الحكم والتصور المطلق مرادف للعلم وحينئذ لا يرد الاعتراض الاول لان التصديق
قسيم للتصور الساذج وقسم من التصور المطلق ولا يرد الاعتراض الثاني ايضا لان التصور المعتبر
في التصديق هو التصور المطلق والتصور الذي ينقسم العلم اليه والي التصديق هو التصور الساذج
وحمل كلام الكاتبي علي هذا التقسيم ليسلم من الاعتراض ثم قال الحاصل ان الحضور الذهني هو العلم
والتصور اما ان يعتبر بشرط الحكم وهو التصديق او يعتبر بشرط لا شي وهو التصور الساذج
او يعتبر بلا شرط شي وهو التصور المطلق المرادف للعلم وهو المعتبر في التصديق علي انه شرط
او شطر علي ما مر من المذهبين فلا اشكال واعترضه السعد التفتازاني بوجوه كثيرة تركناها
خشية السامة واعترض ايضا ما تقدم من وجه اخر وهو ان الحكم ليس بادراك لانه فعل
من افعال النفس والفعل ليس بادراك فاذا لم يكن التصديق الذي هو الحكم ادراكا لم يكن من
العلم لان العلم ادراك ولا شي من التصديق ادراك وحينئذ لا يصح تقسيم العلم الي التصور والتصديق
لامتناع انقسام الشي الي نفسه والي غيره وهو قريب مما تقدم من الاعتراض واجاب السعد
عنه بوجهين احدهما انا لا نسلم ان الحكم ليس بادراك اذ هو اذعان وقبول لوقوع النسبة
او لا وقوعها وادراك لذلك بدليل اتصافه بالبداهة والاكتساب وهو المسمي بالتصديق
عند الحكما قال ومعناه بالفارسية كرويدي وقد صرح بذلك الشيخ ابو علي الثاني علي تسليم
ان الحكم ليس بادراك هو ان ثاني قسمي العلم هو التصور المقيد بالحكم لا التصديق الذي هو
المجموع المركب من التصور والحكم فالعلم علي هذا ينقسم الي تصور فقط اي ادراك مجرد لا يعتبر
معه حكم او عدمه كتصور الانسان مثلا والي تصور معه حكم كادراك الانسان مع الحكم
عليه بانه حادث او لا وبيان المجموع التصور والحكم تصديق وهو اصطلاح الامام علي ما مر
فلم ينقسم العلم حينئذ الي التصور والتصديق وانما انقسم الي تصورين مطلق ومقيد انتهي
وهذا التقسيم هو الذي ورد عليه الاعتراض ولاجله عدل عنه اصحاب تلك الطريقة
الي تقسيم العلم الي التصور الساذج والتصديق وقد تقدم ما فيه **واعلم**
انه قد اضطربت اقوالهم في تفسير التصديق علي مذهب الحكما فبعضهم يقول هو الحكم
كما ذكرنا اولا وبعضهم يقول هو ادراك النسبة الحكمية وقد علمت الفرق بينهما مما مر
وكلام المص علي التفسير الثاني الا انه لم يعزه لان الظاهر ان التصديق عندهم هو ادراك
النسبة الحكمية كما ذكره المص وغيره وليس قول من قال التصديق عندهم هو الحكم خارجا عن هذا
لان الحكم مقول بالاشتراك عندهم علي المعنيين فلعل من عبر بالحكم اراد به الادراك المذكور
والتحقيق ان التصديق عندهم هو الحكم اي ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة

بالضم بمعنى الساقطة وبالفتح بمعنى وراء

كما عبر به

كما عبر به المص والحكم مقول بالاشتراك علي معنيين احدهما هذا والاخر النسبة الحكمية التي هي
ثبوت شي لشي او انتفاؤه عنه كمن شك في قدم الصانع مثلا فانه يتصور نسبة القدم اليه
ثبوتا او انتفا فقط حتي اذا قام البرهان علي قدمه حصل له علم اخر هو ان تلك النسبة
المتصورة اولا واقعة وهي معني التصديق علي ما مر من ان الحكم هو ادراك ولا ولا اشكال فيه
قوله ويعرف صحتها ضرورة الخ اما في التصور فلان من شرط التعريف ان يكون معروفا
اولا والا دار او تسلسل كما سياتي واما في التصديق فلان من شرط البرهان ان تكون مقدماته
كلها ضرورية او متناهية الي الضرورة **قوله** فهو قانون الخ في القاموس القانون
مقياس كل شي انتهي قيل وهو اسم سرياني ويذكر انه اسم المسطر بلغتهم وفي الاصطلاح هو
حكم كلي ينطبق علي جزئياته عند تعرف احكامها منه كقولنا ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها
فانه قانون يندرج فيه نحو لا شي من الانسان بفرس بان نستدل عليه من الشكل الاول جاعلا
هذه الجزئية صغري والقانون كبري فتقول هذه سالبة كلية وكل سالبة كلية تنعكس
كنفسها ينتج هذه تنعكس كنفسها الي لا شي من الفرس انسان واشار المص الي حقيقة المنطق
وهي آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطا في الفكر وحقيقة الالة هي الواسطة بين الفاعل
والمنفعل في وصول اثره اليه كالة النجار وغيره فانها واسطة بينه وبين الخشب في وصول اثره
اليه والالة كالجنس وحذفها المص تصريحا بالمقصود واختصارا والقانون فصل يخرج
الالات الجزئية لارباب الصنايع لانها حسيات وكل محسوس خارجا جزئي والقانون امر
كلي كما مر وخرج بقوله تعصم مراعاتها الذهن من الخطا الخ يخرج ما يعصم غير الفكر كالنحو
وغيره من علوم العربية العاصمة من الخطا اللساني وعبر بالمراعاة اشارة الي ان المنطق
ليس هو نفسه عاصما بالفعل اذ كثيرا ما يقع الخطا لصاحبه عند اهمال المراعاة وانما هو صالح
للعصمة مع المراعاة بتوفيق الله تعالي **و** حقيقة الفكر هو ترتيب امور معلومة للتادي
الي المجهول والترتيب في اللغة هو جعل كل شي في محله واما في الاصطلاح فهو جعل الاشياء
المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الي بعض بالتقديم
والتاخير والمراد بالامور امران فاكثر وانما اشترط التعدد في الامور لان الترتيب لا يمكن
الا عند التعدد كما رايت في تعريفه والمراد بالمعلومات الاشيا الحاصلة في العقل سوا كانت
يقينية او مظنونة سوا كانت تصورية او تصديقية فالترتيب في التصورية كما اذا اردنا
ان نتوصل الي معرفة الانسان فانا نقول هو الحيوان الناطق بترتيبه الخاص اعني تقديم الجنس
علي الفصل وفي التصديقية كما اذا اردنا ان نتوصل الي ان الانسان يتحرك بالارادة فنوسط
بينهما الحيوان ونرتب النظر هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك لتتادي به الي كل
انسان متحرك والمراد بالتادي الي المجهول وصول العقل الي معني تصوري او تصديقي
وانما اشترط في الامور المرتبة ان تكون معلومة لاستحالة تحصيل شي بما ليس بحاصل
بعد واشترط في الامور المطلوبة ان تكون مجهولة لاستحالة تحصيل الحاصل **فاعلم**
ان هذه الحقيقة هي رسم للمنطق لا حد اذ هو تعريف بالعرضيات لان كون الشي الة لشي
او غاية له خارج عنه واعلم ان التعريف المذكور للفكر يستلزم العلل الاربع اعني العلة

والقانونية
علي كل محسوس جزئي

يكون

الصورية والعلة المادية والعلة الفاعلية والعلة الغائية وانما جعلوا العلل اربعًا لان
ما يتوقف عليه الشي اما ان يكون داخلًا في ذلك الشي او خارجًا عنه فان كان داخلًا فيه فاما ان
يجب معه ذلك الشي بالفعل وهي العلة الصورية كهيئة السرير وتاليف خشبه على الترتيب
المخصوص فانه اذا حصل ذلك التاليف كان سريرًا بالفعل واما ان يجب معه ذلك الشي بالقوة
وهي العلة المادية كالخشب للسرير فانها قبل التاليف صالحة لان تكون سريرًا وهو معنى
القوة وان كان خارجًا عنه فاما ان يكون ما منه ذلك الشي وهو العلة الفاعلية كالنجار للسرير
واما ان يكون ما لاجله الشي وهو العلة الغائية كالجلوس للسرير وبيان استلزام التعريف
هذه الاربع ان الترتيب يستلزم ان يكون الفكر على هيئة مخصوصة اذ هو المقصود بالترتيب
وهذا هو العلة الصورية والامور المعلومة مادة للفكر اذ فيها يقع الترتيب المخصوص والترتيب
يستلزم مرتبًا وهو الفاعل والتادي الى المجهول هو غاية لذلك وهو ظاهر فاذا عرفت هذا
فلا شك ان المنطق هو الة للقوة العاقلة في وصولها الى المطالب النظرية وهو اكتسابي
وهي قانونية لان قواعده احكام كلية ولذلك عرفوه بما تقدم **قوله** فقد اضطر الخ
يعني انه لما كان الفكر عند طالب المجهول من التصور والتصديق ليس بمصيب دايمًا بدليل
مناقضة بعض العقلا بعضًا في مقتضى افكارهم حتى ان الانسان الواحد ينا قض نفسه في وقتين
ويستحيل صدق النقيضين بل تارة يصيب وتارة يخطي وكان المنطق يعصم الذهن من الخطا
كما علم من رسمه تبين اضطرار كل ناظر الى هذا العلم ليميز به بين الصواب والخطا فيتبع الاول ويجتنب
الثاني **قوله** صرح بتحريمه الخ كانه يشير به الى ما حكي عن بعض المحدثين كحجة الاسلام النووي
والامام ابن الصلاح من تحريم الاشتغال بهذا العلم ويقال ان ابن الصلاح اشتغل به عشرين سنة
فلم يحصل منه على طايل فحرمه **قلت** وتحريم هولا ان كان لجهلهم به كما اشار
اليه المص فلا يستبعد ان يعادي الشي من جهله والا فلعلهم يريدون ما زاد على القدر المحتاج
من ذلك صونًا للنفوس عن الاشتغال بما لا يعني وافنا الاعمار فيما لا طايل تحته وترك الفضول
التي يشتغل بها البعض من المتشدق بعبارات يوهمون ان تحتها دقايق الاعتبارات وفي مثلهم
قال بعض السلف ان علما الكلام زنادقة فيحسن ان يحرم لما ذكرنا وسد الذريعة ايضا مخافة
ان يخوض البليد في تلك الامور فلا يستطيع ادراك حقايقها ولا يزداد الا تحيرا فربما يوديه
الى التشكك في صحة تلك القواعد بل ربما ادى الى التشكك فيما بني على ذلك من قواعد اصول
الدين فيخشى على هذا ان يزلق في مهاوي شنيعة كما زلقت الفلاسفة ونحوهم وهذا كان
اصل كفر كثير منهم والعياذ بالله تعالى ولا شك ان من كان هذا حاله امساكه عن الخوض
في هذه العلوم وبقاوه في ساحل التقليد ارجى للسلامة ولهذا يقال البلاهة ادنى الى
الخلاص من فطانة بترا وقد فرق قوم بين الذكي والغبي في اباحة الاشتغال بهذا العلم
على ان كثيرًا من المحدثين يكتفون بالتقليد في اصول الدين فلا يحتاجون الى الكثير من القواعد
المنطقية لان معظم فايدتها في اصول الدين على طريقة اهل الكلام وان كانت تنفع في كل علم
هذا واما القدر الضروري من هذا العلم فلا ينبغي ان يصد عنه الا من لا عقل له وقد اشتغل به
الجماهير من الفضلا تدريسًا وتاليفًا وحثوا كثيرًا على تعليمه لكونه لا ينفك عنه علم

من العلوم ولا يستغني عنه وبذلك تكون العلوم طوع اليد لمن حقق المهم من هذا العلم
كما قال المص وذلك لان كل علم تصور او تصديق وذلك هو نظر المنطقي ولهذا قال اثير الدين
الابهري في اول رسالته اوردنا فيها ما يجب استحضاره لمن يبتدي في شي من العلوم وقال
ابو علي الباكري هذا الفن يعني المنطق لا يعطيه الله بكماله الا لمن احب من اوليايه لانه معرفة الله
تعالى تدرك به وقال الغزالي من لا معرفة له بالمنطق لا وثوق بعلمه نقله عنه الشيخ زكريا
في شرح ايساغوجي وقال انه سماه معيار العلوم ومما يحكى عن الغزالي في مدحه قوله

حكمة المنطق شي عجب • واختلاف الناس فيه عجب
كل علم فهو قانون له • وبه يدرك ما يستصعب
وله في نفس من لم يره • نفرة توجب ما لا يجب
وكذا ينفر من ليس له • ادب عمن لديه الادب • وقوله
اركب جواد النحو ثم ليكن • منك على المنطق اكباب
ثم تفلسف وتصوف فما • للعلم الا منهما باب • وقوله رحمه الله

وله في نفس من لم يره نفرة الخ هو عين قول المص وربما صرح بتحريمه من لا معرفة له به واما قول
بعضهم في حمل الخونجي • يا جمل المنطق يا • حلو المعاني في الكلام
شغفت بالحسنى وبا • لاحسان قلبي المستهام • راموا كمال المنطق • ليتقنوا علم الكلام
اني لهم تمامه • وفيه جز غير تام • فانما هو مجرد اقتناص • وتبليج بنكر التمام
وعدمه مع ما يقتضيه اول الكلام من المدح المنافي اخره واما قول اخر
دع الموضوع والمحمو • ل والايجاب والسلبا •
واشتغل بالزاد للتقوى • واصلح يا اخي القلبا •
فهو مع فساده باختلاف البحرين كلام حق لا يمتري فيه غير انه لا يختص بهذا العلم بل سائر
فنون العلم الظاهر فهي عند المتجردين مما ينبذ بالعراء وقد تخلع منها كثير من الفضلا
وزهدوا فيها كما زهدوا في العرض الفاني وعدوها من البطالات ومثل هذا قيل للنحوي
دع المجرور والمجزوم والابدال والقلبا • واعدد زادك التقوى واصلح ربك القلبا •
والى هذا المعنى اشار المص بعد هذا بقوله وليشتغل بعد ان حكم الة العقل بالعلوم الشرعية
الى اخر كلامه **قلت** ولو قيل بوجوبه كفاية ما بعد لكونه يتادى به الى القوة
على رد الشبه وحل الشكوك في علم الكلام الذي هو فرض كفاية وما لا يتوصل للواجب الا به
واجب لا يقال القوة المذكورة لا تتوقف على القوانين المنطقية لوجودها بدونها في كثير
من الخصوص لانا نقول المراد التوقف العادي العام لعوام المستدلين بالمصنوعات على
الصانع واما التخصيص فلا ننكره غير ان المطلوب من المكلف ان يشتغل به هو النظر بالالة
لا ان يتحامى عنه وينتظر ذلك التخصيص على ان ايجاب النظر المودي الى المعرفة بشروطه
الطافحة بنصوص كتب علم الكلام هو بعينه ايجاب المهم من هذا العلم لمن انصف وسياتيك
في الخاتمة ايضا قول بوجوبه فيتضح ما قلناه ومما يتعلل به بعض من حرم هذا العلم ويعتقد ان يقول
انه من علم اليهود فان كان يعني ان اليهود يشتغلون به فقد اشتغلوا بالكثير من علومنا

كالنحو وغيره وان كان يعني ان واضعيه ليسوا مسلمين فليس شرف العلم بحسب الواضع بل
بحسب الموضوع والغاية وناهيك بغاية هي الصيانة من الخطا والافكثير من العلوم قد وضعها
النصارى والمجوس والجاهلية كالطب والتنجيم وغيرهما ولم تجتنب وما اجدر هولاء ان يقال
لهم عليكم ان تجتنبوا الات صنايعكم الخسيسة لان اكثر واضعيها اليهود والنصارى وهم
المشتغلون بها كثيرا فان لم تجتنبوها فاعلم انما يتبعون اهواهم وربما يصرح بعض الجهلة
نا قلا عن مثله بانه يجوز الاستنجاء بكتب المنطق استخفافا به ولقد نطق به بعض الطلبة
يوما بمحضري نطلبته الدليل على وجوده تعالى فلم يستطع فرجع لحينه عما قال والمراد بالقوة

خ منحينه

المذكورة حصول الة في الذهن يتصرف بها في العلوم بحول الله تعالى كيف شاء ولا شك ان النظر
في المعلومات للتوصل الى المجهول من الدين واجب وهو انما يوصل بترتيبها على الكيفية المخصوصة
ومعرفة هذه الكيفية المخصوصة انما تتلقى من ممارسة قواعد هذا الفن وان كان الجاهل به
بل العامي الفطري ربما يستعمل شيئا من ذلك لكن احكامه وضبط اركانه والمحافظة على ما تجب
المحافظة عليه من ذلك لا يستطيعه الجاهل به الا من اوتي علما لدنيا وقليل ما هم وانما العلم
بالتعلم واما القوة التي هي الملكة العلمية في اصول الدين فانما تحصل من ممارسة الكلام وان كان

اصوله

لهذا العلم ايضا مشاركة في ذلك وبالجملة مما لا يخفى على ذي مسكة ان الفارق بين النوع الانساني
والبهيمي هو العقل وبه كلف الشارع الانسان دون غيره من الحيوان اذ لولا المعقول لكان ادنى صنفهم
ادنى الى شرف من الانسان ولا يكمل العقل بل لا يكون له كبير شان الا بعد ان يشحذ بقواعد هذا الفن
وبه يتطلع على غيره من العلوم العقلية ثم على غيرها ولهذا يسمى هذا مفتاح العلوم العقلية
ويسمى ميزان المعاني كالنحو للالفاظ والعروض للشعر ومن كلام الحسن بن سهل رحمه الله تعالى
يا بني تعلموا المنطق فانه فضل الانسان على ساير البهايم وكلما كنتم بالمنطق احذق كنتم
بالانسانية احق وان كان هذا الكلام موجها كما لا يخفى **قوله** وترك منصوبا الخ في جعله
معطوفا على ما تقدم مناقشة ظاهرة اذ ليس الترك هو شيء موجود يتضمنه الكتاب حتى
يسلط فعل التضمن عليه اللهم الا ان يقال المراد بالتضمن مطلق الاشتمال والشيء يشتمل على لوازمه
والترك من لوازمه ولو لم يعرب الم لجعل مفعولا معه ولكن تبحث في المعطوف عليه الذي
هو المعرفة ايضا لان الكتاب انما تضمن ما به المعرفة لا المعرفة نفسها فيجعل كالاول وهذا اسهل
قوله فيزلق يقال زلق يزلق كفرح يفرح ونصر ينصر ومعناه زلك **قوله** ويحصر
المقصود الخ ينبغي ان تعلم اولا ان لكل علم اسما ورسما وموضوعا وغاية وهذه الثلاثة الاخيرة
لا بد من معرفتها قبل الشروع في المقصود لارتباط المقاصد بها قال السعد التفتازاني ووجه
الارتباط ان كل علم هو مسايل كثيرة تضبطها جهة واحدة باعتبار هذه الجهة تعد علما واحدا
وجهة الوحدة التي له بالنظر الى ذاته هي كون جميع كثرته مشتركة في كونها باحثة عن الاعراض
الذاتية للموضوع وقد يتبعها جهات اخر من الوحدة كالغاية وكونه الة لغيره ونحوه وتعريفه
باعتبار الجهة الاولى يكون حدا وباعتبار ما بقي يكون رسما ومن حق كل طالب كثرة تضبطها جهة
ان يعرفها من تلك الجهة حتى يامن الاعراض عما يعنيه وصرف الهمة الى ما لا يعنيه وان يعرف
غايتها ومنفعتها ليزداد جدا ونشاطا ولا يكون نظره عبثا ولا ضلالا انتهى والفرق بين

مطلب الفرق بين الغرض والغاية

الغرض

مطلب اسم هذا العلم

الغرض والغاية ان الفايدة الحاصلة من شيء هي من حيث انها حاصلة من ذلك الشيء تسمى غاية
ومن حيث انها مطلوبة تسمى غرضا قال في شرح المقاصد ثم ان كان مما يتشوقه الكل طبعا يسمى
منفعة فهنا فرق حينئذ بين الثلاثة واما اسم هذا العلم فالمنطق قيل وسمي بذلك لان المنطق
يطلق على الادراكات الكلية وعلى مصدرها وهو القوة العاقلة وعلى مبرز ذلك وهو التلفظ
وهذا العلم به تصيب الادراكات الكلية وبه تتقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة
على ابراز تلك العلوم **قلت** وهذا بحسب المعنى واما بحسب اللفظ فالظاهر
انه اسم محل النطق بالمعنى المذكور ولو كسر اوله وفتح ثالثه ليكون الة كان ايضا حسنا والله اعلم

مطلب تعريف علم المنطق على انه علم او الة

واما تعريفه فاعلم ان هذا العلم هو علم في نفسه الة لغيره وبذا تعلم ان الخلاف في انه علم
او الة لفظي فان عرفته باعتبار نفسه قلت هو علم يتوصل به من امور حاصلة في الذهن الى امور
مستحصلة فيه والمراد بالامور الحاصلة هي الضروريات التصورية والتصديقية والمراد
بالمستحصلة هي النظريات منهما وان شئت قلت هو قانون مفيد لمعرفة طرق اكتساب النظريات
من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع فيها كما عرف به الكاتبي في

مطلب موضوعه

الشمسية وان عرفته باعتبار انه الة لغيره قلت ما تقدم من انه الة قانونية الخ **واما**
موضوعه فالمعلومات التصورية والتصديقية وذلك لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه
الذاتية اي التي تلحقه لذاته كادراك العلوم الغريبة للانسان او امر يساويه كالتعجب للانسان
بواسطة ادراكه العلوم الغريبة او لاعم داخل فيه كالحركة للانسان بواسطة انه حيوان وانما
سميت هذه الثلاثة ذاتية لان منشاها الذات بنفسها او بجزئها او بمساويها واحترزوا
بالذاتية عن الامور الغريبة وهي ايضا ثلاثة ما يلحق الشيء لامر اعم خارج عنه كالحركة للناطق

سميت غريبة لانها بعدت عن الذات ولم تلحقها كانت غريبة بهذا المعنى اهـ

بواسطة انه حيوان او لامر اخص كالنطق للحيوان بواسطة انه انسان والامر مباين كالحرارة
للما بواسطة النار وانما قلنا ان موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان
المنطقي يبحث فيهما من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري او مطلوب تصديقي فالاول
كبحثنا عن الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وانهما كيف يركبان ليوصلا الى مجهول
تصوري وهو الانسان والثاني كبحثنا عن قولنا الانسان حيوان وقولنا الحيوان متحرك
بالارادة وانهما كيف يركبان ليوصلا الى مجهول تصديقي وهو الانسان متحرك او من حيث
انها يتوقف عليها الموصل الى التصور اما توقفا قريبا ككون المعلومات التصورية جنسا او
نوعا او فصلا او خاصة او بعيدا ككونها كلية وجزئية وذاتية وعرضية او ابعد ككونها دالة
بالوضع او غير دالة او من حيث انها يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا
ايضا ككونها قضية او نقيض قضية وعكس اخرى او بعيدا ككونها موضوعا ومحمولا
وهذه الاحوال كلها عارضة للمعلومات لذاتها فلما بحث عنها فيها استحقت ان تكون موضوع
العلم وما شملنا من المعلومات هو الذي حصر فيه المص هذا التاليف كما نبه عليه وجرت العادة
بان يسمى الاول اي ما يوصل الى التصور معرفا وقولا شارحا لشرحه الماهية وتفسيره اياها

مطلب التقدم الطبيعي

ويسمى الثاني حجة لان من تمسك بها احتج على الخصم اي غلبه ويجب تقدم الاول على الثاني وضعا
لتقدمه عليه طبعا والتقدم الطبيعي عندهم هو كون الشيء بحيث يحتاج اليه شيء اخر

ولا يكون هو علة للاخر كالواحد بالنسبة الى الاثنين ولا شك ان التصور ليس بعلة للتصديق
وهو ظاهر واما كونه يحتاج اليه التصديق فلان كل حاكم بشيء على شيء لا بد له من ان يتصور
المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية تصورا ما بوجه ما ولا يمكن الحكم بدونه لذلك **واعلم**
انهم عدوا ابواب المنطق تسعة الاول الكليات الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع
القياس ولواحقه الخامس البرهان ويشتمل على اجزاء العلوم الثلاثة الموضوعات والمبادي
والمسايل السادس الجدل السابع الخطابة الثامن المغالطة التاسع الشعر قال السعد
وجعل بعضهم بحث الالفاظ بابا اخر فكانت عشرة قال والمتاخرون اخلوا بالصناعات الخمس
مع عظم قدرها وطولوا في العكوسات والتلازم والاقترانات مع قلة جدواها انتهى
ولم يذكر الماتن في هذه الابواب البرهان والخطابة والشعر والجدل والمغالطة وذكر الاربعة
الاخرى غير انه ترك لواحق القياس وسنذكر ذلك ان شا الله تعالى تكميلا **واما**
فائدته فالاحتراز عن الخطا في الفكر وان شئت قلت فائدته تحصيل الامور النظرية من الامور
الضرورية ومعرفة كيفية التاليفات الصحيحة والفاسدة منها **قوله** المقصود من
هذا التاليف الخ اي ما قصد وضع التاليف له لان هناك شيا مقصودا وهو المحصور وهناك
شي اخر غير مقصود بالذات لم يدخل في الحصر بل التاليف كله هو المقصود والمحصور ويحتمل
المعنى الاخر على معنى ان هنالك اشيا ربما يستغنى عنها فيما ذكر كتقسيم العلم والدلالات غير
الوضعية وبعض الاستلزامات لان الاول اولى بدليل قوله بعد وبانتفائه ينتفي التاليف
ولان جميع ذلك من موضوع علم المنطق ويحتاج اليه في الجملة **تنبيهات**
الاول كل علم فهو اما ضروري واما نظري اما الضروري فهو الذي لا يفتقر الى فكر ونظر سواء
افتقر الى حدس او تجربة ام لا فيدخل في الضروريات القضايا الاوليات والحدسيات
والمجربات لانهما وان توقفتا على الحدس والتجربة فليستا بمتوقفتين على فكر واما النظري
فهو الذي يتوقف على فكر ونظر والبديهي يراد فالضروري قيل وقد يطلق على ما لا يتوقف
على شي اصلا فيكون اخص من الضروري وهذا كله في التصورات ظاهر واما التصديق
فالمراد بالضروري منه هو ما لا يتوقف فيه الحكم بعد تصور الطرفين وان كانا كسبيين
على فكر والنظري بخلاف ذلك هذا ما ذكره سعد الدين رحمه الله من التحقيق وثم منهاج
اخر **فان قلت** كيف يدرجون الحدسية والتجربة في الضروريات
لانهم ان كانوا يعنون انها تكون بعد انكشافها بتلك الامور بينة فكذلك جميع النظريات
تكون بعد انكشافها بتلك البراهين بينة ضرورية وان كانوا يعنون انها تكون بينة ابتداء
فليس كذلك وحينئذ ما الفرق بين المتوقف على الحدس والمتوقف على النظر والفكر حتى
يكون الاول ضروريا والثاني نظريا **قلت** كانهم يعنون ان الفرق بينهما في الاصطلاح
وان النظري منسوب الى النظر الاصطلاحي ولا يصدق على التجربة والحدس ونحوهما كما عرفت
من تفسيره وحينئذ يجب ان يعنوا بالنظر ما هو اعم من القياس ولواحقه لئلا ترد الاشيا
المكتسبة بالاستقرا والتمثيل **الثاني** لا يصح ان يكون كل من التصورات والتصديقات
ضروريا ولا ان يكون كل منهما نظريا وبيانه انه لو كان الجميع ضروريا لما احتجنا

في ادراك

في ادراك شي من الاشيا الى فكر بل كل امر توجهت اليه النفس ادركته وحينئذ تكون اقامة
البراهين تحصيل حاصل وهو بالضرورة باطل ولو كان الجميع نظريا لما ادركنا شيا لان كل امر
تتوجه اليه النفس يحتاج الى برهان وما تبرهن به عليه ايضا يحتاج الى برهان اخر لعرضه
كسبيا فاما ان يستمر الاحتياج كذلك لا الى نهاية فيكون تسلسلا واما ان يعود الى الاول فيكون
دورا وكلاهما باطل وان شئت قلت لا يكون الجميع ضروريا ضرورة الاحتياج الى الفكر في
بعضها بالمشاهدة كالتصديق بحدوث العالم وكتصور النفس والعقل ولا يكون الجميع
نظريا ضرورة الاستغنا في بعضها عن الفكر كتصور معنى الحلاوة والبرودة وكالتصديق
بان الاثنين اكثر من واحد فتعين ان يكون بعض التصورات والتصديقات نظريا وبعضها
ضروريا **الثالث** اذا عرفت ان من التصورات والتصديقات نظريا وضروريا
فاعلم ان الذي يحتاج الى موصل هو النظري من التصورات كتصور حقيقة الانسان والنظري
من التصديقات كالحكم بحدوث العالم واما الضروري من التصورات كتصور معنى الحلاوة
والحرارة والضروري من التصديقات كالحكم بان الاثنين زوج فلا يحتاجان الى موصل وكل موصل
الى تصور فهو تصور وكل موصل الى تصديق فهو تصديق وقد علمت فيما مر ان الاول يسمى القول الشارح
والثاني يسمى الحجة **الرابع** قد علمت فيما مر انه لا يحكم على شي الا بعد تصوره ولا يشترط
في ذلك التصور بكنه الحقيقة بل مطلق الشعور اعم من ان يكون بالكنه او بامر اخر يقتضي التصديق
والدليل على ذلك انا نحكم على اشيا لا ندري كنهها كالحكم على شبح نراه من بعد انه شاغل للفراغ
وان لم ندرك اي الاجسام هو وكالحكم على الواجب الوجود بانه قادر مختار وهذا كله بحسب
الجملة والا فالتحقيق ان الاحتياج يختلف بحسب اختلاف التصديقات فكل تصديق لا بد له
من تصور يناسبه ويقتضيه حقيقة فاذا راينا شبحا من بعد صح ان نحكم عليه بانه شاغل
فراغا لان هذه الصفة تثبت له بمجرد كونه جسما من غير افتقار الى شي اخر ولو اردنا ان نحكم
عليه بالتحرك مثلا لم نستطع حتى نتصور انه حيوان او بالضحك لم نستطع حتى نتصور انه
انه انسان الى غير ذلك فافهم **الخامس** ذكر سعد الدين في شرح المقاصد عن
الامام ان اول مراتب وصول النفس الى المعنى شعور فاذا حصل وقوف النفس على تمام ذلك
المعنى فتصور فاذا بقي بحيث لو اراد استرجاعه بعد ذهابه امكنه يقال له حفظ ويقال
لذلك الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر **قوله** اما مبادي التعريفات الخ انظر اين
جواب اما في كلامه وكان الاحسن ان لو قال اما مبادي التعريفات فالكليات الخمس واما
مبادي التصديقات فكذا واعلم او لا الخ ونحو هذا وكانه حذف الجواب للعلم به والله اعلم
قوله نشا من تفصيل المركب الخ تفصيل المركب بذكر الاغاليط وهو ان يجعل الحكم صادقا
فيما لا يصدق فيه الا الكل نحو حلو حامض يصدق المجموع ولا يصدق الواحد وكقولك كل عشرة
زوج ولا شي من الزوج بسبعة وثلاثة ينتج لا شي من العشرة بسبعة وثلاثة وهو غلط
نشا من تفصيل العشرة واعتبار السبعة وحدها والثلاثة وحدها ولو اعتبرت مجموعهما
الذي هو المقصود لم تختلف النتيجة لكذب الكبرى حينئذ فافهم **قوله** فهم مقيد
بالمجرور بمن الخ مما يزيدك توضيح هذا الكلام ما قال الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي

مطلب ابواب المنطق تسعة

مطلب لا يصح ان تكون التصورات والتصديقات كلها ضرورية او نظرية

مطلب الحكم على الشي فرع تصوره

مطلب اول وصول النفس الى المعنى شعور

بعد ان ذكر ان الدلالة هي كون الشي بحالة يلزم من العلم به العلم بشي اخر قال ولما كانت الدلالة
نسبة بين اللفظ والمعنى بل بينهما وبين السامع اعتبرت اضافتها تارة الي اللفظ فتفسر
بذلك وتارة الي المعنى فتفسر بفهم المعنى منه اي انفهامه وتارة الي السامع فتفسر بفهمه
المعنى اي انتقال ذهنه اليه انتهى **قوله** بمعنى ان الدلالة هي كون امر يفهم منه امر الخ في هذه
العبارة نظر لانه ان اراد بقوله يفهم انه صالح لان يفهم منه كما هو الظاهر من التعبير بالمضارع
فهذه هي الحيثية المفرور منها وان اراد كونه مفهوما منه ذلك بالفعل فليس هذا هو الدلالة ايضا
على التفسير المذكور اذ هي الفهم نفسه لا حالة زائدة عليه غير ان هذا خفيف وبعد كتبي هذا
رايت المص بشرح ايساغوجي انه رد الفهم الذي فسرت به الدلالة عند المتقدمين الي الحيثية
تبعا للسعد الدين ونقضه بعد ان ذكر الاعتراض قال وجواب الاعتراض ان الفهم الذي فسر به
دلالة اللفظ فهم مخصوص وهو فهم السامع من ذلك اللفظ لا مطلق فهم السامع ولا شك
ان الفهم من اللفظ يصح وصف اللفظ به كالدلالة ولهذا يقال هذا لفظ مفهوم منه المعنى
ومنفهم منه وهذا بعينه معنى كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى غاية ما في الباب ان الدلالة معنى
مفرد يصح اشتقاق لفظ منه يوصف به اللفظ بغير رابط والفهم من كذا معنى مركب لا بد في
وصف اللفظ بمعناه من رابط ذكر معناه التفتازاني في المطول ثم قال لا يقال ليس بمعنى
الحيثية لان الحيثية يتصف معها اللفظ بالدلالة قبل الفهم بخلاف تفسير الدلالة بالفهم
لانا نقول المصدر يحمل لي ان والفعل فمعنى فهم ان يفهم وهو معنى الحيثية والله اعلم فتامله
انتهى **قلت** ونحو هذا الكلام بعينه في المطول كما ذكر المص وهذا الذي
ذكراه من رجوع الفهم الي الحيثية ان كانا يريدان انه هو مقصود الاقدمين وانه لا خلاف
فغير مسلم لشهرة النزاع والا لم ترد الاعتراضات ولم يحتج الي الاجوبة ولذلك بني الشيخ
ابن عرفة الخلاف في دلالة الالتزام على القولين كما سياتي كيف وقد سلم المص ذلك البنا واستحسنه
وقد ذكر الان ان اللفظ لا يوصف بالدلالة قبل الفهم عند المفسرين بها الا مجازا فاخر كلامه
يعارض اوله ان اراد الحيثية او لما ذكرنا وان كانا يتمذهبان بان الدلالة هي الحيثية فيكفيهما
ان يعتبراها كسائر المتاخرين والله تعالى اعلم **قوله** انما هو بطريق المجاز الخ في هذا الجواب نظر
لان المعترضين الظاهر انهم يجعلون اللفظ دالا قبل الفهم وبعده حقيقة بدليل قولهم سوا فهم
او لم يفهم والا بطلت المساواة فحينئذ اما ان يسلم الاولون الدلالة قبل الفهم حقيقة فيبطل
الجواب او يسلم الاخرون عدمها فيبطل الاعتراض والتعريف بالحيثية او يختلفا فيها فلا اعتراض
ولا جواب فتامله **قوله** تعيين امر الخ اي وضعه كالرجل الموضوع للذكر البالغ الادمي مثلا
ومعنى كونها اختيارية ان للواضع ان يضع اللفظ مثلا لهذا المعنى او لغيره **فان قلت**
هذا ظاهر ان قلنا الاوضاع توقيفية او اصطلاحية ولم تشترط المناسبة بين اللفظ والمعنى
كما هو المشهور واما ان قلنا انها اصطلاحية واشترطت فيها المناسبة كما هو راي عباد الصيمري
فيمكن ان يقال انها ليست باختيارية لان الواضع حينئذ اذا وجد المناسبة وضع والا
لم يكن له ان يضع **قلنا** يصح ان يوجد لفظ يناسبه معنيان فاكثر لا انحصار
الالفاظ بدون المعاني على ما زعم الامام وحينئذ له ان يضع لكل من المعنيين او المعاني

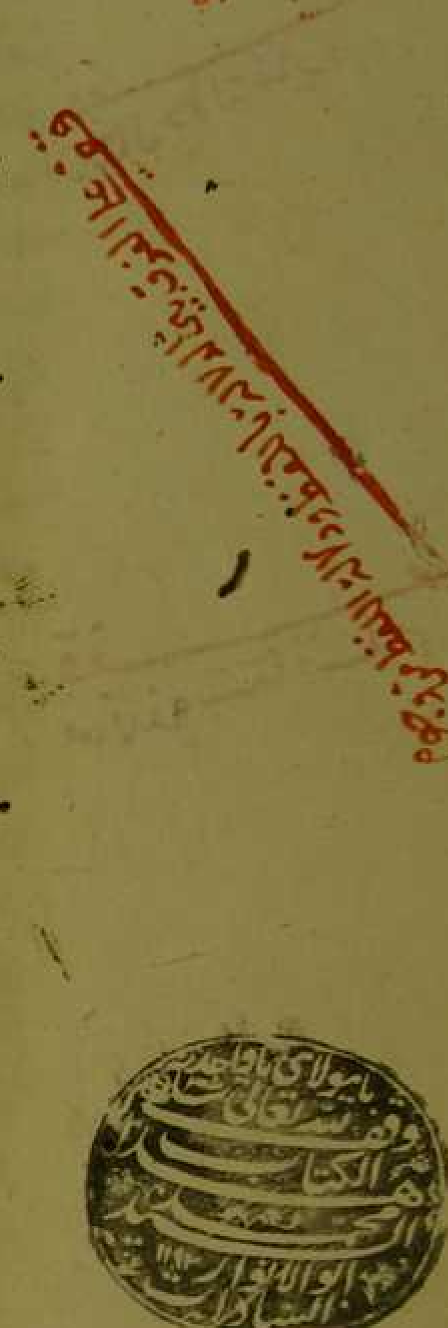
فهو مختار

فهو مختار في الجملة او نقول معنى الاختيارية ان له ان يضع في الجملة وله انه لا يضع شيا اصلا
قوله بنفسه اي من غير قرينة عبر بهذا ليدخل المشترك في الوضع الاول وان كان يحتاج
الي قرينة لان القرينة فيه لتعيين الدلالة الحقيقية لا انهما منها حيث تزاحمت الاوضاع
عليه لا التحصيلها بعد ان لم تكن كما هو شان المجاز **قوله** ان اللفظ عرض الخ انما كان عرضا
لانهم يقولون ان الالفاظ حاصلة عن تقطع الاصوات التي هي الحروف والاصوات اعراض
وتقطعاتها اعراض اخر فاللفظ اذا عرض لانه عبارة عن تقطعات كل منها عرض فالالفاظ
كيفيات تعرض للنفس وهي داخلة في الكيفية المحسوسة وهي من مقولة الكيف التي هي
احد اجناس الاعراض على ما تقرر في محله وانما لم يقل اللفظ اعراض لانه راعي الجنس لا يقال
هذا يستلزم التركيب في الاعراض ضرورة تضمن اللفظ الواحد اياها لانا نقول هو يتضمنها
على سبيل التتابع في الوجود بحيث لا ياتي واحد حتى يذهب الذي قبله لا على الاجتماع وهو ظاهر
قوله جميع الالفاظ الخ اي مستعملها ومهملها فتخرج الوضعية وعلى العموم في القسمين
ايضا فتخرج الطبيعية لان الوضعية مختصة بالمستعمل ولان الطبيعية لا تعم الالفاظ بالمشاهدة
قوله فهذه ستة الخ انما اتي بالفذلكة مع علمها ليفصل بان المعتبر هي اللفظية الوضعية
وانما اعتبرت هي فقط لانضباطها اي بخلاف العقلية لتفاوت العقول في الذكا والبلادة
واختلاف مداركها في افكارها ولذا يناقض بعض العقلا بعضا في مقتضى افكارهم وبخلاف
الطبيعية لاختلاف الطبايع ضرورة ولعموم فايدتها اي الوضعية في العقليات لدلالتها على
الموجود والمعدوم بخلاف الاشارات ونحوها وفي التعلم والتعليم ايضا لكونها افيد كما تقدم
واسهل لموافقتها للامر الطبيعي اذ هي كيفيات تعرض للنفس الضروري وهذا شرح لكلام المص
قال السعد لما احتاجوا في افادة المعاني الي علامة تفي بالمعدومات والمعقولات وتخف مؤنتها
وضعوا الالفاظ الحاصلة من تقطع الاصوات وللقصد الي ابقائها واعلام الغائبين بها لتعم
الفايدة وتتم العايدة وضعوا اشكال الكتابة دالة على الالفاظ فصار للشي وجود في الاعيان
ووجود في الاذهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة والاولان حقيقيان والاخيران
مجازيان والكتابة دلالة على العبارة يختلف فيها الدال والمدلول بحسب الاوضاع وللعبارة
دلالة وضعية على الصورة الذهنية يختلف فيها الدال دون المدلول وللصورة الذهنية
دلالة ذاتية على ما في الاعيان لا يختلف فيها الدال ولا المدلول ولما كثر الاحتياج الي التفهيم
بالعبارة واستمر ذلك حتى كان المتفكر يناجي نفسه بالفاظ متخيلة جعلوا مبحث الالفاظ
من حيث انها تدل على المعاني لا من حيث انها جواهر او اعراض موجودة او معدومة الي غير ذلك
من المعاني بابا من المنطق ولذا قدمه على ابواب المعاني انتهى **قلت** ولهذا قدم المص
ايضا وقدم الدلالة عليه لانها اصل له من حيث انه دال اذ هو مشتق منها وهو ظاهر
تنبيهات الاول علم ان اللفظ هو الة لاحضار المعنى
في ذهن السامع فاذا تكلم باللفظ متكلم يريد افهام معناه فقد دل المتكلم بذلك اللفظ
لانه هو الدال حقيقة واللفظ انما هو الة وواسطة كما ان الضارب بالسيف هو الضارب
والسيف واسطة واذا سمع لفظ وفهم معناه ونظرنا الي اللفظ من حيث هو دال سواء

قف مقال دلالة غير
ص

قف على هذه ستة اقسام
ص

غ
لنقلية



قصد المتكلم به ان يدل امر لا فانا نقول قد دل اللفظ على هذا المعنى كما نقول ان الشيف قد قطع
هذا الجوهر فالقسم الاول هو الدلالة باللفظ والقسم الثاني هو دلالة اللفظ وقد اتضح الفرق
بينهما من ثلاثة اوجه الاول ان الاولى يشترط فيها القصد والثانية لا الثاني ان اللفظ لا يوصف
بالدلالة في القسم الاول الا مجازا لان الدال حقيقة هو المتكلم وفي الثاني يوصف بها حقيقة
الثالث ان المتكلم في القسم الاول يوصف بالدلالة حقيقة كما مر وفي الثاني لا يوصف بها
لعدم الالتفات اليه اصلا **الثاني** اعترض ايضا على تعريف المتقدمين الدلالة بالفهم
بان الدلالة علة في الفهم والعلة خلاف المعلول فلا يفسر احدهما بالاخر **واجيب**
بجوابين احدهما ان العلة في الفهم هو الوضع لا الدلالة ورد بان الوضع علة في الدلالة والدلالة
علة في الفهم لانك تقول دل على كذا لكونه موضوعا له وفهمت منه كذا لكونه دالا عليه فالوضع
حينئذ علة العلة نعم السؤال الثاني سلمنا انها علة فيه ولا نسلم امتناع التعريف لصحة
ان تقول هذا انسان لانه حيوان ناطق **قلت** وفيه نظر اذ هذه العبارة لا تدل
على ان العلة والمعلول يكونان شيئا واحدا حتى يصح تعريف احدهما بالاخر اذ الظاهر من معنى العبارة
ان هذا يصدق عليه الانسان لانه حيوان ناطق وهو صحيح من حيث ان اجزاء الماهية من حيث هي
اجزاء تخالف المجموع المركب منها من حيث انه مجموع كما تقرر في التعريف ويكتفي في التعليل
بادنى مخالفة ولو قصد بالانسان المذكور ماهيته من حيث تفصيلها لكان بمنزلة قولك هذا حيوان
ناطق لانه حيوان ناطق ولا خلاف في بطلانه فتعليل الشيء بنفسه باطل فحينئذ تعليل الدلالة
بالفهم بناء على انها عينه فلا تعرف به **وجوابه** ان المجيب لم يدع ان العلة والمعلول
شيء واحد حتى يعرف احدهما بالاخر بل يدعي انه لا يلزم من تعريف شيء بشيء امتناع تعليله به
لما تقرر من ان المعرف والمعرف غيران واذا كان لا يلزم من التعريف امتناع التعليل فلا يلزم
ايضا من التعليل امتناع التعريف بتلك الحجة عليهما وهذا هو المدعي وقال الشيخ ابن عرفة
الحيوان الحيثية كالمادية والفهم كالغائية **قلت** وكانه يجوز لهذا الكلام على
ان يجعل هنا مقصدا ووسيلة حتى يجعل الخلاف المتقدم لفظيا ويقول لا شك ان من اعتبرها
من حيث المقاصد يقول هي الفهم ومن اعتبرها من حيث الوسايل يقول هي الحيثية وهو من
دقايق فهمه رحمه الله **الثالث** قد علمت فيما مر ان الدلالة اما وضعية واما عقلية
واما طبيعية ووجه انحصارها في هذه الاقسام الثلاثة ان الدلالة اما ان تكون اختيارية
ام لا فان كانت اختيارية فهي الوضعية والا فاما ان يمكن تغيرها ام لا فان امكن تغيرها
فهي الطبيعية والا فهي العقلية والى هذا الحصر اشار المص بقوله فالدلالة فيها اختيارية
تتغير بتغير الوضع الى اخر كلامه وان شيت قلت الدلالة اما ان تتوقف على وضع واضع ام لا
والثانية اما ان تحتمل النقيض ام لا فالاولى وضعية وهي التي يتوقف الفهم فيها على وضع واضع
والثانية طبيعية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع وتحتمل النقيض والثالثة
عقلية وهي التي لا يتوقف الفهم فيها على وضع واضع ولا تحتمل النقيض وقد علمت
ان المعتبر هي الوضعية اللفظية وانما ذكر غيرها ليستوفي الاقسام وليتميز المقصود من غيره
الرابع اعلم ان غرض المنطقي انما هو في المعاني لا الالفاظ من حيث هي لان موضوع الفن

قف وجه انحصار الدلالة في الاقسام الثلاثة

م ولم في شرح ايساغوجي

مطلب ان غرض المنطقي المعاني

المعلومات

المعلومات من حيث تؤدي الى المطلوب منها كما مر ولا شك ان المؤدي هو المعنى كما ان المطلوب
هو المعنى وانما يذكر الالفاظ لاضطراره اليها من حيث انها آلات لاستعمال المعاني ولما كان
غرضه المعاني كما ذكرنا لم يخص نظره بلغة دون اخرى بل يتتبع المعاني باي عبارة عبر عنها
قوله الحقيقي او المجازي الخ اشار به الى ما نقله السعد في شرح التلخيص عن كثير من
المحققين من ان الدلالات الثلاث لا تختص بما وضع له اللفظ وضعا حقيقيا بل تكون في غيره
من المجازات فاذا استعمل المتكلم اللفظ على طريق المجاز في جزء المسمى او لازمه كانت دلالة اللفظ
عليه مطابقة وعلى جزئه تضمنا ولازمه التزاما فالمطابقة عندهم فهم السامع ما اطلق
عليه اللفظ حقيقة ام لا والتضمن فهم الجزء في ضمن الكل والالتزام فهم اللازم في ضمن الملزوم
قال المص في شرح ايساغوجي وهذا هو الصواب **قوله** سببا تاما الخ يعني ان التضمن
والالتزام لا يستقل الوضع سببا فيهما لاحتياجه الى فهم المعنى المطابقي كما سيقرره فالسبب
التام اذا فيهما هو الوضع وفهم المعنى المطابقي فيلزم ان يكون الوضع جزء السبب كما قال وههنا بحث
وهو ان المطابقة ايضا لا يكفي الوضع فيها لاحتياجها الى حضور اللفظ بالبال والى معرفة الوضع
فها هنا ثلاثة اشياء هي السبب التام والوضع احدها فيكون جزء سببا ايضا ولك ان تجيب
بان هذين اي الحضور والمعرفة لما اشتركت الدلالات الثلاث في الاحتياج اليهما اخرجا عن الاعتبار
فصار التفصيل الذي ذكر بعد حضور اللفظ بالبال ومعرفته وضعه وبان يجعلا شرطين لا سببين
فيكون الوضع سببا تاما لاستقلاله وان توقفت الدلالة على شرط غير ان المص جعل الحضور في
اخر كلامه سببا **قوله** موقوف على فهم جزئيه الخ الظاهر ان معنى التوقف هنا ان المركب
لا يفهم اي يعلم انه مركب حتى يفهم له جزء ويثبت انه جزء منه ضرورة ان المعنى اذا لم نجد له جزءا لا نحكم
عليه بالتركيب كما انه اذا لم يكن له جزء في نفس الامر ايضا فليس بمركب وليس المراد ان المركب من حيث
ذاته موقوف في فهمه من اللفظ على فهم الجزء والا لتناقض مع ما بعده ودازق فتامله **قوله**
واذا نظرت الى الحقيقة وجدت السبب التام الخ حاصله انه لما علم بالعقل من وجود الكل وجود
الجزء ومن وجود الملزوم وجود اللازم لان الاول من كل منهما اخص من ثانيه ومهما وجد الاخص
وجد الاعم ضرورة ان الاخص انما يتقوم بالاعم علم انه كلما حضر المعنى بالبال حضر جزؤه وكلما حضر
المعنى فيه حضر لازمه كما ذكرنا فيكون اذا فهم الكل سببا تاما في فهم جزئيه ولازمه سوا وضع للكل
لفظ ام لم يوضع وسوا ذكر اللفظ ام لا لفهم ذلك بالعقل كما قررنا غير انه اذا وضع للمعنى لفظ
توقف جزؤه ولازمه على ذلك اللفظ ايضا ضرورة توقفهما على المعنى لكونه اي اللفظ دالا عليه
ويستحيل عند انتفا الدال العلم بالمدلول من حيث انه مدلوله فيكون اللفظ اذا دالا على الجزء واللازم
لانه كلما وجد اللفظ وجد مدلوله وكلما وجد المدلول وجد الجزء واللازم فكلما وجد اللفظ وجد الجزء
واللازم لكن لا يسمى باعتبار الجزء واللازم دالا حقيقة اذ لا يلزم من وجوده وجودهما ضرورة
احتياجهما الى تلك الواسطة والدال هو الذي يلزم من وجوده وجود المدلول فلا يكون اللفظ سببا
تاما في فهم الجزء واللازم البتة واما المعنى المدلول له فقد علمت مما تقدم انه سبب تام في
فهم جزئيه ولازمه غير انه اذا وضع له اللفظ توقف عليه واذا توقف عليه توقف عليه جزؤه
ولازمه ضرورة ان المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء ولا يخل هذا

قف وهي الى ثلاثة من تقسم

يكون المعنى سببا تاما في فهم جزئه ولازمه لان تعقلهما انما في اي بالنظر الى اللفظ فاذا قطعنا النظر عنه او لم يوجد بالكلية وجدنا المعنى تام الدلالة على الجزء واللازم عقلا كما قدمنا وبهذا تعرف منشأ الخلاف في ان التضمن والالتزام وضعيتان نظرا الى ان للفظ فيهما تاثيرا مع تلك الواسطة قال الشيخ زكريا وعليه اكثر المناطقة او عقليتان نظرا الى توقفهما على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه ولازمه او بالتفصيل وهو ظاهر من كلام المص وانما اتى بهذا الكلام ليبين ان المعنى له الدلالة وان لم يكن الوضع مخافة ان يتوهم انه لما جعله مع الوضع جزء سبب تام تبطل دلالته عند انتفا الوضع كما تبطل العلة المركبة بعدم جزء منها والله اعلم وانما قال سوا وضع للكل لفظ ام لم يوضع اشارة الى انه لا يجب ان يكون لكل معنى لفظ وانما توضع الالفاظ حتما للمعاني المحتاجات اليها ضرورة بقا كثير من المعاني كانواع الروايح والطعوم والالام لا الفاظ لها كما تقرر في فن الاصول

قوله السبب التام هو فهم الكل الخ لا يريد به قصرا لان ما ذكره من الوضع والمعنى المطابقي معا سبب تام ايضا وليس المقصر في تعريف الجزئي كليا بل اكثريا كما علم في محله فهو على حد قول الخنسا

اذا قبح البكا على قتيل ۞ رايت بكاءك الحسن الجميلا ۞ ويحتمل ان يكون قصر قلب لمن يتوهم ان المعنى لا يكون سببا تاما او يريد ان اجتماع الوضع والمعنى وان كان سببا تاما ايضا لا يستحق ان يسمى سببا تاما بالحقيقة لا المعنى لكونه هو المباشر المنطبع وهو ظاهر **قوله** لتعليق الدلالة فيها اي في دلالة المطابقة على هذا الوصف اي الذي هو الوضع المناسب لان يكون علة في الفهم وذلك التعليق يشعر بعليته اي الوصف وهذا كما تقول اكرم زيدا العالم فتعليق الاكرام على هذا الوصف الذي هو العلم المناسب لان يكون علة فيه مشعر بعليته اي كون العلم علة وسببا في الاكرام بخلاف ما اذا قلنا اكرم زيدا الجاهل فالجهل لا يناسب ان يكون علة فتعليق الاكرام عليه لا يشعر بعليته فيه وهو ظاهر **قوله** في حجرتها اي بيتها قبل ان تظهر اي ترتفع

تنبيهات

الاول دلالة اللفظ منحصرة في الاقسام الثلاثة المذكورات ودليل الحصر ان اللفظ الدال على معنى ان كان لوضعه له فهو المطابقة وان لم يكن لوضعه فلا بد من علاقة بين المعنى الذي دل عليه من غير وضع وبين ما وضع له اذ لولا هي لما اختص بالدلالة عليه دون سائر المعاني لاستواء الجميع بالنسبة الى ما وضع له هذا اللفظ ثم تلك العلاقة لا تكون عقلية لان الكلام في الدلالة التي هي لاجل الوضع فتعين ان تكون وضعية بمعنى انه وضع اللفظ لمعنى يلزمه هذا المعنى الاخر فان كان هذا الاخر داخلا فيما وضع له اللفظ فالدلالة تضمنية وان كان خارجا عنه فالتزامية

واورد القرافي في بحثه المشهور في العام وهو انه لا يدل بشي من هذه الطرق الثلاث على فرد من افراده اما انه لا يدل مطابقة على فرد من افراده فلانه لم يوضع له واما انه لا يدل تضمنا عليه فلان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل والعام ليس بكل بل كلية اذ لو كان كلا لما استدل به على كل فرد من افراده والتالي باطل واما انه لا يدل التزاما فلان الالتزام هو الدلالة على خارج عن المعنى وشي من افراده ليس بخارج اذ لو خرج بعضها لخرج سائرها للمساواة فلا يبقى للعام مدلول وهو باطل فاذا لم يدل مطابقة ولا تضمنا ولا التزاما لم تكن له دلالة لانحصار الدلالة في الثلاث ولا نريد بهذا البحث ان نزيد قسما رابعا في الدلالة وانما يستشكل دلالة العام **واجاب** الشيخ زكريا في شرح ايساغوجي

بانه دال

بانه دال بالمطابقة فاذا قلت جاء عبيدي فهو في قوة قضايا بعدد افرادهم اي جاء فلان وجاء فلان وهكذا ومثله اجاب الاصفهاني في شارح المحصول **قلت** وفيه نظر لان قولهم هو في قوة قضايا يقتضي ان تلك القضايا هي الدالة وحينئذ اما ان يقولوا معنى كونه في قوتها انه يدل عليها مطابقة وانها مفهومة منه واما ان يقولوا انها مساوية له في الصدق واما ان يقولوا انه يستلزمها فان قالوا يدل عليها مطابقة فعليه ثلاثة اسئلة احدها انه لم يوضع لذلك فلا يدل عليها مطابقة لانك اذا قلت الرجال فمعناه الذكور البالغون من بني ادم ولم يوضع لا زيد من هذا حتى يدل عليه ثانيها انا اذا اعتبرنا القضايا خرجت عن دلالة اللفظ المفرد الى المركب والصحيح ان دلالة المركب عقلية كما سيرد عليك الان ان شاء الله تعالى ثالثها انا اذا سلمنا انه يدل على قضايا يلزم ان تكون تلك القضايا له اجزاء لا جزئيات اذ لا يصدق بواحدة منها من حيث انه عام ضرورة ان كل فرد ليس بعام وحينئذ هو يتضمن كل واحدة فيدل على كل فرد بالتضمن لا بالمطابقة **و**ان قالوا انه يساويها فلا دلالة له عليها اذ لا يدل احد المتساويين على الاخر البتة واذا لم يدل عليها فلا يدل على تلك الافراد بواسطة انه متضمنها بل ينظر في لفظه من حيث هو ويعود السؤال وان قالوا انه يستلزمها فهو يستلزم الافراد الدالة عليها تلك القضايا لان مستلزم الشي مستلزم لذلك الشي فاين المطابقة وانما اشكل جواب هذا السؤال من حيث انا نريد ان نجعل العام من حيث هو عام كلية ليستدل به على كل فرد اذ على ذلك عمل الايمة قديما وحديثا من غير نكير ولولا ذلك لاجبنا بانه دال بالتضمن على كل فرد قوله ليس اجزاء له اذ ليس بكل قلنا مغالطة اذ الذي ليس بكل هو اللفظ من حيث انه اسم جنس غير معتبر فيه العموم لصدقه حينئذ على كل فرد اما حيث اعتبر عاما فقد صار مطلقا على تلك الافراد كلها عند اجتماعها فتكون اجزاء له اذ لا يصدق على واحد منها بخصوصه وهو على تلك الحيثية فالانسان مثلا ان اعتبرت فيه مطلق المعنى فهو صادق على زيد بخصوصه لانه حيوان ناطق وان اعتبرت فيه جميع الافراد فلا يصدق عليه بخصوصه اذ ليس جميعها بل بعضها وهذا الاعتبار في نحو الرجال والمشركين والعبيد احرى فتامله وفي الكلام مزيد بحث تركناه خشية السامة **الثاني** ما تقدم من الدلالات بالنسبة الى المفرد واضح واما المركب فاختلف الناس فيه اهو موضوع فيعتبر فيه ما تقدم وقايل هذا يرى ان الوضع هو جعل اللفظ بعينه دليلا على المعنى بعينه او جعل كل جزء من اجزائه دليلا على ما يقابله من اجزاء المعنى فاذا قلنا مثلا زيد كاتب فزيد دل على الذات وكاتب دل على الصفة والرابطة دلت على نسبة احدهما الى الاخرى ام عقلي بمعنى ان الواضع انما وضع المفردات واما التركيب فهو تصرف عقلي بمعنى انا اذا قلنا زيد كاتب فمن سمعه عارفا بمفرداته وباعرابه المخصوص يفهم منه عقلا نسبة الكتابة الى زيد قال العلامة ابن مرزوق في نهاية الامل وهو التحقيق عند بعضهم **قلت** وكذلك نسبه ابن مالك في صدر شرح التسهيل الى المحققين وبه يخرج عن فساد حد الكلمة بدخول الكلام فيه **الثالث** انما جعل المص الجميع وضعية لان للوضع فيها مدخلا كما قاله وقال الزركشي انه لا خلاف ان الجميع يسمى لفظيا بمعنى ان للفظ فيها مدخلا وهو منشي لها ونقل عن بعضهم انه لا محل لهذا الخلاف يعني الخلاف في انهما لفظيتان او عقليتان

قف [illegible]

قف الخلاف في الدلالة على المركب

قف خلاف الدلالات وضعية او عقلية



اوبالتفصيل على ما مر قال لانه ان اريد ان اللفظ يفيد مع الاقتصار فلا خلاف انه ليس كذلك
وان اريد انه يفيد مع الانضمام فلا خلاف انه كذلك فلم يبق الا ان يقال هل هو موضوع للمعنى
الاجتماعي ام لا فعلى الاول يكون الجزء شرطا في المعنى لا يلاقيه الوضع وعلى الثاني بخلافه انتهى وكذلك
صرح ابن مرزوق بان الخلاف لفظي وقسم ابن الحاجب الدلالة الى اللفظية وغير اللفظية وعنى
باللفظية المطابقة والتضمنية وعنى بغيرها الالتزامية ووجه جعل التضمنية لفظية دون
الالتزامية ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس فيها
انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة
وبالقياس الى جزئه تضمنا بخلاف الالتزام فانه لا بد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى
الى اللازم ضرورة ان اللازم لا مدخل له في الوضع اصلا وهذا التقسيم يعكر على نقل الاجماع على
ان الجميع يسمى لفظيا **الرابع** لم يقيد المص المطابقة بكمال المعنى وتمامه كما قيد غيره بذلك
اذ لا حاجة اليه لان جزء المعنى لا يقال انه هو المعنى لا سيما في قول المص المعنى الذي وضع له فانه
لا يحتاج الى شيء اصلا اذ الجزء ليس هو الذي وضع له وقد قيد ابن الحاجب في مختصره بالكمال فاعترض
عليه بان اللفظ الموضوع لمعنى بسيط يدل عليه مطابقة ولا ينبغي ان يوصف بالكمال اذ هو شيء واحد
وقال العضد في شرح المختصر لا يبعد ان يحترز بقوله كمال معناها عن اللفظ اذا اريد لفظه
لا معناه نحو زيد مبتدا او زيد ثلاثي **قلت** ونقله الزركشي عنه ايضا ان ذلك
مقصوده وهو ضعيف لانه اذا اريد لفظه فقد خرج بقيد المعنى ولا حاجة الى قيد الكمال ثم
اذا اخرجه من دلالة المطابقة فاين يدرجه فيكون واردا على الحصر المتقدم والاقرب ان يكون دالا
بالمطابقة على ذلك اللفظ المعني به على ان يكون هو معناه لا يقال دلالة المطابقة
هي الدلالة على المعنى الموضوع له وزيد مثلا لم يوضع للفظه بل للذات لانا نقول معنى قولهم
دلالة اللفظ على معناه ما عني به اعم من ان يكون وضع له حقيقة ولا وقد تقدم نقل التفتازاني
ان هذه الدلالات لا تختص بالحقائق بل تجري في المجازات فانه لا معنى للمطابقة الا ان يفهم
السامع من اللفظ ما قصد به وقد حصل ذلك هنا وهذا بعد تسليم ان هنا وضعا حقيقيا وغيره
والا فمجرد القصد لا يكفي والا لزم ان من نطق باح قاصدا بذلك دلالة الناس على وجعه يكون لفظه
دالا على الوجع مطابقة وبعد كتبي هذا رايت لبعض المحققين ممن تكلم على كلام العضد السابق
بعد ان ذكر ان اللفظ يراد به لفظه قال ثم لا خفاء ان هذا ليس بوضع قصدي وهل يلزم منه وضع
حيث وقع الاتفاق في الاصطلاح على انه يطلق اللفظ ويراد به نفسه الظاهر اللزوم لانا اذا قلنا
ضرب فعل ماض ومن حرف جر فالدال اسم والمدلول فعل وحرف ودلالته عليه ليست الا بحسب
ذلك الاتفاق والاصطلاح قال وفي كلام الشريف يعني العضد اشارة الى هذا على ما نبين والتحقيق
انه وضع علمي لكن مثل هذا الوضع لا يوجب الاشتراك والا لكان جميع الالفاظ مشتركة ولا قائل به
وكان المتبادر في الاشتراك الوضع قصدا والمدلول يغاير اللفظ ثم قال بعده وفي هذا الكلام
يعني كلام العضد اشعار بان هذه الدلالة وضعية والا لم يصلح الاحتراز ووجه الاحتراز انهم
لم يعتدوا بهذا الوضع والدلالة لانها بمنزلة الدلالة العقلية فلم يجعلوها من اقسام
الدلالات كما لم يجعلوا هذا اللفظ بسبب هذا الوضع مشتركا وعلى هذا لا تكون الدلالة

الوضعية

قف قيد المطابقة بكمال المعنى وتمامه

الوضعية اللفظية هي الانتقال من اللفظ الى المعنى وفهمه منه بل اعم من ذلك انتهى **الخامس**
التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة كما قال المص وبرهانه ان تقول التضمن والالتزام تابعان
للمطابقة والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه فالتضمن والالتزام لا يوجدان بدون
متبوعهما وهو المطابقة وانما قيد التابع بالحيثية لان التابع قد يوجد بدون المتبوع لكن لا يكون
في تلك الحالة تابعا كالحرارة تتبع النار وقد توجد بدونها في الشمس لكن لا تكون حينئذ تابعة
للنار واعترض بان الموضوع في الكبرى اذا قيد بالحيثية لم يتكرر الوسط **واجاب**
سعد الدين بان القيد هو قيد للمحمول وجهة للقضية واعترض ايضا بان التبعية في الالتزام ظاهرة
للتاخر اللازم عن فهم الملزوم واما في دلالة التضمن فممنوع لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فكيف يكون
التضمن تابعا للمطابقة **واجاب** ايضا بوجوه الاول ان اللفظ اذا اطلق على الكل يفهم منه الكل من غير
ملاحظة للاجزاء على الانفراد واحضارها بالبال ثم يلتفت الذهن الى الاجزاء مفصلة متميزة وانما يتحقق
التضمن بهذا الالتفات **الثاني** ان التضمن والالتزام عبارة عن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل
او الملزوم وبتوسطه حتى لو قصد بالمعنى جزؤه فقط او لازمه كان مطابقة وعلى هذا فالتبعية
ظاهرة الثالث ان المراد بالتبعية انها دلالة على الجزء واللازم بتوسط الوضع للكل او الملزوم المستلزم
للمطابقة انتهى واما المطابقة فلا تستلزم التضمن لجواز ان يكون معنى بسيط فاذا وضع له لفظ
دل عليه مطابقة ولا تضمن وهو ظاهر واما استلزام المطابقة الالتزام فغير متحقق ايضا لجواز ان
يكون من المعاني ما لا لازم له بينا اصلا فاذا كان له لفظ دل عليه مطابقة ولا التزام وذهب الامام
الى استلزام المطابقة للالتزام قال لانه لا تخلو ماهية عن لازم بين واقله انها ليست غيرها وتعقب
بانا نستحضر كثيرا من الماهيات ونذهل عن غيرها فضلا عن انها ليست غيرها فليس اذا بلازم
بين يلزم من تصورها تصوره قال المص وايضا لو لزم تصوره عند تصورها لزم تصور ما لا نهاية له
لان لذلك اللازم ايضا لازما اخر وهو سلب غيره عنه وهكذا فيلزم التسلسل وهو باطل **قلت**
ان علم ان الامام يوافق على ان المعتبر هو اللازم البين بالتفسير الاخص اي ما يلزم من تصور الملزوم
تصور اللازم توجه عليه الاعتراض بما سبق والا فلعله يرى ان المعتبر هو الاعم اي ما يلزم من تصور الملزوم
واللازم الجزم بالربط بينهما ولا شك ان الغيرية المذكورة من هذا وحينئذ لا يحسن الاعتراض
عليه كاهل البيان والاصول قال السعد لا يقال المطابقة متبوع والمتبوع من حيث انه متبوع
لا يوجد بدون التابع لينتج المطابقة لا توجد بدون التضمن والالتزام فتستلزمهما لانا نقول
انما تستلزم ان لو صدق ان المطابقة متبوعة دائما وهو ممنوع انتهى واما التضمن والالتزام
فالمشهور ان بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في المركب ذي اللازم البين وانفراد الالتزام في
الماهية البسيطة ذات اللازم البين وانفراد التضمن في المركبة التي لا لازم لها بينا واختلف
الناس في انفراد التضمن على الالتزام فحكى السعد عن الكاتبي في الجامع انه منع انفراد التضمن
عن الالتزام لان تصور الماهية المركبة يستلزم تصور انها مركبة جزما فيتحقق الالتزام بالضرورة
قال السعد وهو ممنوع بل تصور الماهية لا يستلزم انها ماهية فضلا عن البساطة والتركيب
والا لكانت المطابقة ايضا تستلزم الالتزام انتهى ومثله حكى ابن مرزوق عن شيخه ابي عثمان
العقباني وحكى الاعتراض عليه بمثل ما اعترض السعد وصححه وهو ظاهر وقد جرت بينهما ابحاث

قف وجه استلزام التضمن والالتزام المطابقة

قف وجه عدم استلزام المطابقة التضمن والالتزام

قف وجه الخصوص والعموم بين التضمن والالتزام

قف ص والمراد باللزوم البين

قف على التعريف بالعقباني

كثيرة تركنا جلبها مخافة التطويل مع رجوع الامر الي ما ذكرناه **السادس** قوله في المتن
لزوما ذهنيا بينا الاتيان بالبين بعد الذهني على الاصطلاح المشهور من ان البين اعم حشو
اذ لا يخصص الشي بما هو اعم منه وانما يحسن العكس وهو ظاهر غير ان المص رحمه الله لم يرد عليه
لانه مر على انهما مترادفان كما ذكر في الشرح فيصح على هذا ان يتبع كل منهما بالاخر **قوله**
كلزوم البصر للعمي الخ قال التفتازاني قلت البصر جزء مفهوم العمي فلا تكون دلالته عليه
بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمي عدم البصر لا العدم والبصر والعدم المضاف الي البصر
يكون البصر خارجا عنه انتهى **قوله** مثل بعض المشايخ الخ هذا البعض هو الشيخ ابو عثمان
العقباني في شرح جمل الخونجي كما نقل عنه تلميذه ابن مرزوق رحمهما الله تعالى وابو عثمان هذا
هو سعيد بن محمد العقباني التلمساني امام عالم فاضل فقيه في مذهب مالك متفنن في فنون
شتى قال في اختصار المذهب تولى قضا الجماعة ببجاية عند ابي عنان ثم ولي قضا تلمسان وله
في القضا ما يزيد على اربعين وله تواليف مفيدة منها شرح الحوفي لم يؤلف عليه مثله وشرح
جمل الخونجي وشرح تلخيص ابن البنا وغير ذلك انتهى **قوله** واما في فن الاصول وفن البيان الخ
اما اهل البيان فكما قال واما اهل الاصول فجمهورهم كذلك وبعضهم ينازع في عدم الاشتراط
ويريد ان يجعل الاصوليين موافقين في اللزوم الذهني للمنطقيين ومنتفي تارة فلا يخالف على هذا
الا اهل البيان ومرجع الخلاف الي تفسير الدلالة فمن فسرها بفهم المعني من اللفظ متي اطلق اشترط
اللزوم الذهني اذ لا يتاتي الفهم دائما الا به ومن فسرها بفهم المعني من اللفظ اذا اطلق لم يشترط ذلك
اذ يكفي الفهم في الجملة لا دائما وهذا مراد الاصوليين والبيانيين **قوله** وفي كون اللزوم الذهني الخ
هي عبارة ابن عرفة بلفظه لانه قال للاكثر وشيخي ابن الحباب الخ فاتى به المص رحمه الله بلفظه ولم
يغيره الا باسقاطه فكان ينبغي له ان ينسبه او ياتي في هذا البنا بعبارة لا توهم انه هو بناه ولكنه
فعل ذلك اختصارا وقد بينه في الشرح وهذا البنا من الشيخ ابن عرفة اذا تحققته اتضح لك ان مرادهم
بالفهم الذي فسرت به الدلالة هو الفهم بالفعل لا كون اللفظ بحيث يفهم منه المعني حتي يرجع الفهم
الي الحيثية كما يتوله المص تبعا للسعد بل يودي لما بين العبارتين مختلف كما ذكرناه من قبل وعجبا من المص
رحمه الله كيف يجعلهما واحدا هنا لكنه ثم يعترف بهذا البنا ويستحسنه **تنبيهان**
الاول لهم في تفسير اللازم طريقان الاول ان اللازم ينقسم الي لازم في الذهن والخارج
كشجاعة الاسد والي لازم في الذهن فقط كالبصر المفهوم من العمي والي لازم خارجا فقط كسواد
الغراب الطريق الثاني ان اللازم ينقسم الي بين وغير بين والبين ما يلزم من تصور الملازمين
تصور اللزوم بينهما وغير البين ما لا يلزم ثم البين ينقسم الي ذهني وهو ما يلزم من تصور
الملزوم تصور اللازم كشجاعة الاسد وغير ذهني وهو ما لا يلزم فيه ذلك كقابل الانسان
للفرس وهذا التقسيم اضبط من الاول والمؤلف ذكر الطريقين معا في الشرح وكانه في المتن
مر على الاول وهو غير حاصر لبقا بعض اقسام غير البين فان غير البين ينقسم الي ما لا يلزم
ذهنا اصلا بل خارجا فقط كسواد الغراب اذ لا يلزمه السواد عقلا لعدم مقتضيه فيه والي
ما يلزم ذهنا الا انه ليس كلما تصور مع الملزوم تصور اللزوم بينهما لاحتياجه الي وسط كالحدوث
للعالم فانه لازم له ولكنه ليس كلما تصور العالم وتصور الحدوث ادرك اللزوم بينهما لانه نظري

يحتاج



قف دلالة الالتزام مهجورة

قف تم اللفظ بتقسيم

يحتاج الي وسط وهو التغير مثلا بان نقول العالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث
وقد تقدم ان التصديق اما ضروري واما نظري فالضروري بين والنظري هو غير البين وقد فهمت
من هذا ان لفظة ذهنا في قول المص ان يكون المسمى كلما فهم من اللفظ فهم ذهنا لازمه كالحشو اذ كل
لازم يلزم من تصور الملزوم تصوره فهو ذهني ومفهوم في الذهن واما الخارجي كسواد الغراب
فليس كلما تصور الملزوم فيه تصور اللازم كما لا يخفى **الثاني** ذكروا ان دلالة الالتزام
مهجورة في العلوم وعنوا بكونها مهجورة انها لا تعتبر في الجواب عند السؤال بما مثلا بخلاف
المطابقة والتضمن فاذا قيل في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة
الناطق كان هذا حدا تاما لاشتماله على جميع اجزاء الذات مطابقة واذا قيل في الجواب هو
الحيوان الناطق كان ايضا تاما لاشتمال الحيوان على الجسمية والنمو بالتضمن واذا قيل في الجواب
هو الجسم الناطق لم يكن تاما لعدم اشتماله على الجميع لا مطابقة ولا تضمنا مع ان الناطق يشتمل
على باقي الاجزاء بالالتزام وكذا في جواب ما زيد وعمرو يكفي الانسان لتضمنه الاجزاء ولا يكفي الناطق
وان استلزمها واستدلوا على مهجوريتها بانها غير وضعية وبانها غير منضبطة وبان اعتبارها
يؤدي الي تصور ما لا نهاية له من اللوازم لان لكل لازم لازما بينا واقله سلب غيره عنه ورد
الاول بان عدم وضعيتها ان كان لاحتياجها الي مقدمة وضعية ومقدمة عقلية كما مر فالتضمنية
كذلك فوجب لا تعتبر هي ايضا والا فالجميع وضعي ولا فارق ورد الثاني بان عدم الانضباط
انما ينهض في غير الذهني واما الذهني فمنضبط فلم لا يعتبر ورد الثالث بما مر في كلام القرافي **قلت**
اما الرد الاول فيجاب عنه بالتفريق بين التضمن والالتزام وقد تقدم تحقيقه واما الثاني فيجاب عنه
بالتزام ما ذكر من التفصيل بمعنى انه لو وجد لازم ذهني لاعتبر لكن ما تقدم من الاجوبة المذكورة
لا ذهني فيه ولذلك لم يعتبر فتامل والجواب الحق انا لا نسلم انضباط شي من اللوازم حتي
يعتبر وان كان ذهنيا ضرورة اختلاف الاشخاص والاذهان ذكا وبلادة وادراكا فرب لازم ذهني
عند شخص ليس بذهني او ليس بلازم اصلا عند اخر فلا يكاد يتحقق بسبب ذلك معلوم واما
الثالث فعلي ما مر فيه **قوله** حصل له القيام او يحصل الخ لانه يعني بذكر الماضي والمضارع
ان الخبر الذي هو قايم في مثاله صالح لهما وهو كذلك وقوله في الماضي او الحال او المستقبل ناظر
الي الحصول المعنوي وان القيام الحاصل لا يخلو عن الازمنة الثلاثة واسم الفاعل صالح لها وهو
ظاهر ويمكن ان يكون اراد بذكر الفعلين الحصول بالفعل والحصول بالقوة وكل منهما يعتبر في كل من الازمنة
المذكورة **قوله** ويمكن ان يحترز به مع ذلك الخ وهذا الكلام ابحاث احدها انه اذا جعلت لاداة في اللفظ
المقسم الي المفرد والمركب عهدية كما سياتي لم يحتج الي التحرز من المهمل لعدم دخوله في اللفظ الدال اصلا ثانيها
انه اذا كان قوله دل توطية فكيف بعد فصلا حتي يقول يحترز به مع فكان الواجب ان يقال اما انه توطية
اذا قيدنا اللفظ بالدال واما انه احتراز عن المهمل اذا لم يعتبر العهد وجواب الاول انه بنا على غير اعتبار
العهد وجواب الثاني انا لا نسلم المنافاة بين كونه توطية وكونه فصلا اذ مقصود التوطية ان يؤتي به
لتعلق به المعمولات بعده ولا ينافي هذا ان يخرج به شي الا لو حصر في التوطية **قوله** ابكم الخ
مثل ابكم في ذلك بعلبك ونعدي كرب علمين وانسان ونحوها اما التمثيل ببعلبك ونحوه مما له جزء
وضع لمعني لم تقصد به الدلالة الان على جزء المعنى فظاهر واما التمثيل بابكم وانسان ونحوهما

خ علوا

خ الجواب

فغير ظاهر لان الظاهر من قولهم له جزء يدل انه يدل عليه لو وضعه له كبعلبك فان كلا منهما
موضوع لمعنى ببلد عليه قبل المزج الا انه لم تعتبر هذه الدلالة حين التركيب بخلاف ابكم
من ابكم وان وسان من انسان فانا لو اضع لم يضعهما قط لشيء **فان قلت**
ان نحو بعلبك لم توضع لشيء من حيث انها اجزاء ذلك المركب وانما وضعت وهي مفردة
ثم ركبت فنقول لعل ابكم ايضا وضعت كل لفظة منه لمعنى مفردة ثم ركبت وكذلك انسان
فاعتبار حالتا الافراد في القسم الاول دون الثاني تحكم **قلت** تستغيب بانكار
المحسوس فانا نقطع بان ابكم وانسان من البكم والانس والنسيان ولا وجود لهذه الصيغ
في الاصل ولا تركيب وليس لك ان تعتبر المشتق دون المشتق منه لان بعض الاول موجود
في الثاني لا محالة فيستلزم ان يباين في الاصل بعض الماهية باقي الماهية ضرورة تباين
الصيغتين في الفرع كما زعمت وهو باطل اذ لا مباينة بين عام وخاص **فان قلت**
لعل معنى قولهم له جزء يدل انه بحيث يدل لو وضع وحينئذ فابكم وامثاله كذلك **قلت**
لا خصوصية لتلك اللفظات بهذا فان كل لفظ صالح لان يدل لو وضع وايضا لو كنا نشتغل
بامثال هذه الاعتبارات لكان لفظة رجل الذي جعلها المص من القسم الثاني يجب ان يكون من
هذا القسم ايضا لاشتماله على جزئين دالين وهما فعلا امر من الرؤية والجولان الا ان مقصودهم
الصورة الظاهرة ولا مشاحة في هذا على ان امثال هذه المباحث مما لا ينبغي ان يعتني به المحققون
مع انه ايضا اعتراض على مثال **قوله** الجزء المادي الخ ذكر بعضهم ان المادي هو ما يسمع والصوري
هو ما لا يسمع **قلت** وهو ظاهر المقصود لا تقتضيه انحاء قوم ليس بمركب
عند اشتراط كون الاجزاء كلها مادية لكون الضمير لا يسمع وهو باطل والاقرب ان المادة هي عبارة
عن اللفظ المترتب والصورة عبارة عن الهيئة وكان اللفظ يكون حقيقيا وهو المسموع الملفوظ
ويكون في قوته وهو المنوي مع اللفظ كذلك المادي فالمواد هي جواهر الالفاظ والصور هي هيئاتها
العارضة لها اذا تقرر هذا فاعلم ان لفظة عبد من عبد الله لك فيها اعتباران وذلك اما ان تعتبرها
من حيث ذاتها مع قطع النظر عن التركيب وهذه مادتها او تعتبرها من حيث كونها مركبة ومضافة
وهذه صورة لها فالاعتبار الاول مادي والثاني صوري فليس هنا جزءان وانما هو جزء
له اعتباران وبحسبهما صار جزئين **قوله** واما ان شرطناه الخ يعني اذا كنا لا نكتفي بالمادة
والصورة في عبد الله المذكور ونشترط وجود جزئين ماديين فالاكثر يكون كل منهما ذا دلالة
مقصودة كزيد قائم **قوله** انما يحتاج الى التحرز من الجزء الاول المادي الخ الظاهر انه اذا امر زنا
على هذا المذهب فنحو عبد الله خارج لا يدخل في هذا القسم بالكلية حتى يتحرز عنه اذ لا يصدق
عليه انه دل جزؤه على جزء معناه لانه ليس له الا جزء واحد يدل ونحن نطلب ان تكون الاجزاء مادية
وهذا يقتضي ان يكون كل جزء دالا على جزء المعنى والا لم يكن من هذا والتعميم هو الذي يدل عليه
قولهم ما دل جزؤه لان جزءا اسم جنس مضاف فيعم **فان قلت** اذا كان
المراد كل جزء فما هو الزاي من زيد لا يدل على شيء من معناه وهو جزء من زيد قائم فيقتضي ان لا يكون
مركبا ضرورة عدم دلالة جزئه على جزء معناه **قلت** المراد بالجزء ما صار اللفظ به
مركبا كزيد قايم مثلا والزاي ونحوه لم يتركب منه اللفظ المركب وانما تركب منه المفرد

وانما يصدق



وانما يصدق عليه انه جزء المركب من حيث انه جزء جزئه وجزء الجزء جزء **قوله** طرد المركب الخ
استعمل الطرد هنا في المنع والعكس في الجمع وهو الاصطلاح المشهور بخلاف مذهب القدماء في
وسياتي تحريرها ان شاء الله تعالى ومعنى ما ذكر ان حجة الاسلام علما مفرد مع انه قصده
بالجزء منه دلالة فيخرج من حد المفرد ويفسد عكسه اي جمعه ويدخل في حد المركب ويفسد
طرده اي منعه وهذه الزيادة من المص ظاهرة على انه ربما يقال يستغني عنها لانا الظاهر
ان معنى قولهم دلالة مقصودة ان تكون مقصودة بالذات ولا نسلم ان ما تدل عليه هذه الاعلام
من غير العلمية مقصود كذلك لان المقصود بالذات من العلم هو وضعه لتعيين مسماه وما زاد
على ذلك راجع الى التانق في الاسامي والتفاؤل بها وذلك خارج عن المقصود الاعظم
وايضا هم يضعونها غالبا قبل وجدان تلك المعاني المرجوة في مسمياتها فحينئذ لا تدل حقيقة
الا على الذات الموجودة واما التسمية بما سيوجد فمجاز وهو هنا غير صحيح لان المجاز لا يكون الا
في المستعمل المتيقن والمظنون وهذا محض احتمال فتبين ان لا وضع معتبر فيما زاد على العلمية
ولو سلمناه كما يقول المص لا لزمنا التركيب اذ ليس للتركيب والافراد الا بحسب قصد الدلالة
وعدمه وما كنا نمنع كون العلم مركبا الا لكونه لا يقصد بشيء منه الدلالة على جزء المعنى فاذا كنا
نثبتها فلنجعله مركبا اذ لا منافاة بين العلمية في نفسها والتركيب فتامل **قوله** فالاقسام الخ
لم يعتبر المص انقسام السادس الى ما يحسن السكوت عليه وما لا يحسن ولو اعتبره كانت سبعة
اقسام على الزيادة اولها ما لا جزء له كهمزة الاستفهام ثانيها ما له جزء لا يدل كزيد ثالثها ما له جزء
يدل لا على جزء معناه كبعلبك رابعها ما له جزء يدل على جزء معناه دلالة غير مقصودة كحيوان ناطق
علما على انسان خامسها ما له جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة غير خالصة كحجة الاسلام
علما سادسها ما له جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة خالصة ويحسن السكوت عليه
كزيد قايم سابعها ما له جزء يدل على جزء معناه دلالة مقصودة خالصة ولا يحسن السكوت عليه
كرامي الحجارة فالخمسة الاول مفردة والاخيران مركبان وبدون الزيادة ستة وبعضهم يقسم
اولا الى ما ليس له جزء كباء الجر وما له جزء الا ان معناه بسيط كلفظ نقطة وما له جزء ولمعناه
جزء ولا يدل جزء اللفظ على شيء كزيد ثم يمضي على التقسيم السابق فتكون الالفاظ عند هذا
مع هذه الزيادة ثمانية وهو ظاهر **قوله** لا يعقل سلب امر الا بعد تعقل ذلك الامر الخ
يعني لانا السلب حكم عليه والحكم على الشيء فرع تصوره بوجه ما ولا ينافي هذا كون القضية
السالبة تصدق وان لم يوجد موضوعها اذ لا يلزم من عدم وجوده عدم تعقله **فان قلت**
سلب الشيء انما يتوقف على الشعور به من وجه ما ولو بامر خارج لا على ادراك حقيقته لصحة انه نحو
لا شيء من العنقاء بحجر فحينئذ تعريف المفرد بالسلب لا يتوقف على تقديم حقيقة المركب بل يكفي
تصوره بوجه ما يفيد الشعور به ولو خاصة مما انتجه تعليل المص حينئذ اخص من مدعاه
قلت انما يكفي ذلك ان لو كان المسلوب في تعريف المفرد هو المركب من حيث هو
في الجملة واما حيث كان المسلوب هو اجزاء ماهيته كلها على التفصيل فلا بد من تقدم الحد فلا يعقل
سلب فرد من تلك الاجزاء بالسلب في حد المفرد الا بذكر الحد الذي يتضمن اجزاء ماهيته
مفصلة اذ ليس عندنا شيء يفصلها سوى الحد فافهم **قوله** المفرد جزء المركب الخ هذا

سؤال المشهور وجوابه واضح ومحصله ان المفرد له اعتباران احدهما ذاته وهو ما صدق عليه من
الاحاد والاخر مفهومه اي معنى كونه مفردا وهو باعتبار الاول جزء من المركب وبالاعتبار الثاني
يقابله مثلا زيد جزء من قولنا قام زيد اذا نظرنا الى ذات زيد وان نظرنا الى كون زيد موضوعا فليس
جزءا من ذلك المركب بل هو مناقض له لان المركب يدل جزؤه على جزء معناه والمفرد لا يدل جزؤه فتبين ان
المركب من حيث ذاته غير موصوف بالتركيب متوقف على المفرد لان المفرد من حيث ذاته جزء منه
ولا يوجد المجموع حتى توجد اجزاؤه واما بالنظر الى كون المركب مركبا والى كون المفرد مفردا فهما
متناقضان وليس احدهما جزءا من الاخر والمركب هو ذو الملكة فوجب تقديمه لان الاعدام
لا تعرف الا بمعرفة ملكاتها فقول السائل المفرد جزء المركب ان عني من حيث ذاته فمسلم وليس
هذا هو الذي نعني وان عني انه جزء من حيث انه مفرد فممنوع لانه نقيضه كما تر فان قلت
تعليله تقديم المركب بانه وجودي ممنوع ان يكون المناسب وانما المناسب العكس لان العدم
متقدم على الوجود كما لا يخفى فتقديم العدمي على الوجودي اولى **قلت**
العدم المتقدم على الوجودي هو العدم المطلق وليس الكلام فيه وانما مراده بالعدم هنا العدم
الاضافي اي عدم الملكة كما قرره وهذا هو الذي ينبغي ان يتاخر عن وجود الملكة والا فالعدم
الاخر سابق على الوجود حتما وكذلك من نظر الى العدم من حيث هو يحسن له ان يقدم تعريف المفرد
كما فعل صاحب ايساغوجي وغيره قال الشيخ زكريا في شرحه تقدم المفرد على المولف لانه متقدم طبعا
تقدم وضعا ليوافق الوضع الطبع لان قيوده عدمية والعدم متقدم على الوجود انتهى قوله
تقدم طبعا يعني من حيث ذاته لا من حيث كونه مفردا كما مر **قوله** واعلم ان من اهل المنطق الخ
وجه تخصيص المولف بالقسم الخامس والسادس على هذا المذهب ظاهر من حيث وجود الامثلة
بين الالفاظ فيهما ووجودها في السادس اكثر وعليه يوافق النحويون ايضا والمراد بالخامس والسادس
ما لا يحسن السكوت عليه كضارب زيد وما يحسن السكوت عليه كزيد قايم ومثل المص للثاني
وترك الاول ومو مثله في ذلك وقد تلخص من هذا ان من اراد بالمولف المركب فالقسمة عنده
ثنائية كما تر ومن اراد به ما هو اخص منه فالقسمة عنده ثلاثية مفرد وهو ما لا جزء له او له جزء
لا يدل على شي كبا الجر وزيد ومركب وهو ما له جزء يدل لا على جزء معناه كبعلبك ومولف وهو
ما له جزء يدل على جزء معناه سواء حسن السكوت عليه ام لا قال المولف في شرح ايساغوجي
وهو خلاف في اصطلاح لا ينبني عليه شي وهو ظاهر وقد تبين لك من قول المص المركب والمولف
والترادف ان القول لا يطلق الا على المركب وهو اصطلاح المناطقة كما سياتي في باب القياس **قوله**
نص على ذلك ابن سينا الخ كانه جعله من المتاخرين وذلك باعتبار من قبله وابن سينا ابو الحسن
ابن عبد الله بن سينا بكسر السين المهملة فمثناة من تحت فنون فالف مقصورة الرئيس ابو علي
الامام الماهر الفاضل العلامة المعروف بالشيخ في السنة القوم اذا اطلق له التاليف
المشهورة العديدة المفيدة وشهرة فضله ورياسته في العلوم غنية عن التعريف توفي بهمذان
سنة ثمان وعشرين واربعمائة كذا ذكر وفاته ابن الخطيب القسنطيني والله اعلم

قف
على التعريف بابن سينا

ح
كذا ذكر وفاته ابن القنفذ
القسنطيني وابن خلكان

تنبيهان الاول تقييد الدلالة بالقصد وعدمه في الحدين
زيادة من المتاخرين وذلك ان الاقدمين لما حدوا المفرد بما لا يدل جزؤه على شي اورد على عكسه

قف
وجه زيادة القصد في الحدين
للدلالة

نحو بعلبك

نحو بعلبك فانه مفرد وقد دل جزؤه على شي فمنهم من سلم الاعتراض وقال الا على جزء معناه ومنهم
من ثلث القسمة لاجل الاعتراض فقال المفرد ما لا يدل جزؤه على شي والمركب ما يدل جزؤه
لا على جزء معناه والمولف ما دل جزؤه على جزء معناه وعند ابن سينا المركب والمولف والقول
مترادفات على ما تقدم وقال بعض شروح الجمل ولما تجرعوا هذا الاعتراض فغيروا الحد
وثلثوا القسمة ورد عليهم ما له جزء يدل على جزء معناه الا ان دلالته غير مقصودة كحيوان
ناطق مسمى به انسان فقالوا في المركب ما قصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به وفي المفرد
ما لا يقصد بجزئه الدلالة على بعض ما يقصد به وانقسمت الالفاظ عندهم الى خمسة على سنن
ما سلف وقال ابو عثمان العقباني فيما نقل عنه ابن مرزوق لما حد المفرد بما لا يدل جزؤه على شي
اورد على عكسه نحو بعلبك فقيل ما لا يدل جزؤه على جزء معناه فورد على عكسه نحو عبد الله وامرئ
القيس علمين فقيل ما لا يقصد بالجزء منه الدلالة على بعض ما يقصد به ثم قال ولم تؤثر هذه
الزيادة فرقا بين الحدين يعني زيادة القصد لان الاول محال على فهم السامع وهذا على ارادة
المتكلم **قلت** ومعنى الاحالة التي ذكر ان الاول لما قلنا لا يدل جزؤه على جزء معناه
اعتمادا على فهم السامع فانه لا يفهم من جزئه شيئا اذا لم يكن مركبا ويحتمل ان المتكلم قصد به شيئا
او لم يقصد فاحتيج الى الزيادة وفي الثاني قيدنا بقصد المتكلم ويحتمل ان يفهم السامع ما قصده
المتكلم فتكون الدلالة المؤذنة بالافراد والتركيب او لا يفهم ذلك فلا دلالة فلم تغن هذه
الزيادة شيئا في الاعتراض ولم تؤثر فرقا ثم قال وكما يرد نحو عبد الله قبل الزيادة لاحتمال ان يراد
بجزئه جزء معناه كذلك ايضا يرد بعدها فلو ان عبد الله اراد به المتكلم معناه الكلي وفهم السامع
حينئذ معناه الجزئي كان مفردا على الاول ومركبا على الثاني ولو انعكست الارادة والفهم انعكس
الامر في الحدين **قلت** وهذا الذي ذكره وارد على التعاريف كلها وهو مبني على من يفسر
الدلالة بالفهم اشد ورودا اللهم الا ان يجاب بان اللفظ يوصف بالافراد والتركيب في نفس
الامر ولا يتوقف على فهم السامع بل على قصد الواضع فقط فان قصد ما سبق من الدلالة فمركب والا
فمفرد وهذا على تفسير الدلالة بالحيثية وان المركبات وضعية اظهر وبعضهم لم يسلم ما سبق من
الاعتراض ولم يرد تقييد المص بل قال لان نحو الحيوان الناطق علما على الانسان لا فرق بينه وبين
بعلبك من حيث ان كلا منهما لا يدل جزؤه على جزء معناه وما يتوهم من دلالة اجزاء الحيوان الناطق
على اجزاء مسماه الذي هو الانسان فانما ذلك قبل التسمية به واما بعد تصييره علما فقد صارت
دلالته نسيا منسيا وصار كل جزء منه كالزاي من زيد فلا حاجة الى التقييد بالقصد اذ لا دلالة
حتى تقصد وهذا هو التحقيق وللسعد بحث اخر هنا قال لانا نريد بالقصد القصد بالفعل
فالمركبات قبل استعمالها والقصد الى معانيها تدخل في تعريف المفرد وتخرج عن تعريف المركب
وان اريد انه ان كان بحيث يقصد به الدلالة على جزء المعنى فمركب والا فمفرد فمثل الحيوان الناطق العلمي
يخرج عن حد المفرد ويدخل في حد المركب لانه بحيث يقصد بجزئه الدلالة على مفهوم الحيوان الناطق
اللذين هما جزءا الشخص المسمى به وذلك عند اطلاقه على الانسان وانما كان ينتقض التعريفان جمعا
ومنعا فلا بد من ان يقيد قصد الدلالة على جزء المعنى بحين القصد الى المعنى حتى يكون المركب ما يقصد
بجزء منه الدلالة على جزء معناه حين ما يقصد به ذلك المعنى والمفرد بخلافه والحيوان الناطق حين

ما يقصد به الشخص المسمى به لا يقصد بلفظ الحيوان او الناطق مفهوما منهما اصلا فهو داخل
في حد المفرد دون المركب انتهى **قلت** وفيه نظر لانا نقول المراد القصد بالفعل
بمعنى ان يكون المركب هو اللفظ هو اللفظ الذي يجعله مخترعه من واضع او غيره بازا معاني
مقصودة له والمفرد بخلافه فقوله المركبات قبل استعمالها والقصد الى معانيها تدخل في تعريف
المفرد ممنوع لانها ان وضعها مخترعها بازا معاني وقصد باجزائها الدلالة فقد حصل لها وقت
التركيب من غير حاجة الى قصد اخر ولا الى استعمال وان لم يقصد بها شيئا فهي مهملة على تجويز
وجود مركب مهمل ولا توصف بافراد ولا تركيب اذ الكلام في تقسيم الدال وكذا
الحيوان الناطق متى تسمى به احد فهو لا يقصد بجزئه الدلالة فحصل له وصف الافراد
الثاني اطلق المص في اللفظ المقسم الى المفرد والمركب فظاهره شموله التقسيم للمطابقي
والتضمني والالتزامي وقال في الشرح الالف واللام في اللفظ للعهد والمعهود الدال بالوضع
فان عني بالوضع الوضع التام اختص التقسيم بالدال بالمطابقة وان عني اعم من ذلك
عم التقسيم وفي المسئلة خلاف مشهور ذهب الفخر الرازي الى ان المقسم الى المفرد والمركب
هو الدال بالمطابقة فقط كما هو صنيع الشمسية واعترضه ابن التلمساني وقال لا معنى لهذا
التخصيص فان التضمني والالتزامي ايضا داخلان في التقسيم وهذا هو ظاهر الجمل ووجه قوم
راي الفخر بان الدال بالتضمن والالتزام لا يشمل جميع الالفاظ فيبقى ما ليس لمفهومه جزء او لازم
يتخارجا عن القسمة ورد بان هذا التعليل انما يقتضي انه لا يصح تخصيص التقسيم بالتضمن
والالتزام والمطلوب انما هو سبب العدول عن الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ووجه ايضا
راي الفخر بان المركب من لفظين موضوعين بسيطين او المركب الذي لازمه الذهني امر بسيط
لا يدل جزؤه على جزء معناه التضمني والالتزامي اذ لا جزء له فحينئذ يدخل في حد المفرد
ويخرج عن حد المركب وهو باطل فوجب ان لا يعتبر التضمن والالتزام **واجيب**
بانه لا مانع من كونه مركبا بالنسبة الى المعنى المطابقي ومفردا بالنسبة الى التضمني والالتزامي
فان الشي يتصف بوصفين متنافيين من جهتين مختلفتين ووجه ايضا بان الافراد والتركيب
قد تحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي دون التضمني والالتزامي كما في المركب الذي جزاه بسيطان
او لازمه الذهني بسيط واما بالنسبة الى التضمني والالتزامي فلا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة
الى المطابقي لانه متى دل اللفظ على جزء المعنى التضمني والالتزامي دل على جزء المعنى المطابقي اما الاول
فلان جزء المعنى التضمني جزء المطابقي من حيث ان جزء الجزء جزء واما الثاني فلان الالتزام
لا يوجد بدون المطابقة **ويجاب** عنه بجواب الاول قال السعد على تقدير تمام
هذه الاوجه فهي انما تدل على انه لا يصح تقييد الدال بالتضمن والالتزام والمطلوب سبب
العدول عن الاطلاق الى التقييد بالمطابقة ولا يدل عليه شي من هذه الوجوه قال فان قلت
الوجه الثاني يدل عليه لانه اذا اطلق الدلالة تصدق على المركب الموضوع لمعنيين بسيطين انه
لا يدل جزء لفظه على جزء معناه اعني المعنى التضمني وكذا في اللازم البسيط **قلت**
اذا اعتبر في المركب دلالة الجزء على جزء المعنى بوجه من الوجوه كان المعتبر في الافراد عدم الدلالة
من كل الوجوه ليصح التقابل اعني يكون المفرد ما لا يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى لا مطابقة

ولا تقسيما

ولا تقسيما ولا التزاما وهذا لا يصدق على المركب المذكور لانه مما يقصد بجزئه الدلالة على جزء المعنى
في الجملة اعني المطابقة انتهى **قلت** ومعنى التقابل الذي ذكره ان مفهوم المركب
والمفرد متناقضان كما مر فاذا قلنا في المركب الدلالة باحدى الوجوه كانت موجبة جزئية ولا يناقضها
الا السالبة الكلية فوجب ان نعتبر في المفرد عدم الدلالة بشي من الوجوه لتصح المقابلة وهو جواب ظاهر
غيران في اعتباره الدلالة بوجه من الوجوه في المركب حتى قابله بنفيها كلها في المفرد بعض مسامحة
لايهامه ان هنالك وجوها متمايزة يعتبر واحد منها في المركب وان لم يوجد الباقي وهو انما يصح
ان لو انفرد التضمن والالتزام عن المطابقة يوما ما اما اذا كانا تابعين ابدا فاعتبارهما في تعريف المركب
ضايع اما وحدهما فلعدم الانفراد واما مع المطابقة فللاستغنا عنهما بها فحينئذ اذا كان
المنظور اليه هو الدال بالمطابقة تقدم يقابل بسلب الجميع في تعريف الافراد وانما يقابل بسلبه هو اذ هو
شي واحد وفيه بحث **الثالث** قسم بعض شروح الجمل اللفظ الى خمسة اقسام كما نقل المص
اربعة مفردة وواحد مركب فاعترضه ابن مرزوق وقال تقسيمه الى خمسة اقسام مع تعيينه الاخر
للمركب فيه تدافع وانما يصح ان تكون خمسة ان لو كان للخامس الاربعة اسم يخصه كما كان في تثليثها
والا فالاربعة انواع للمفرد انتهى ويعني بالتثليث التقسيم الى المفرد والمركب والمؤلف على الخلاف
المذكور في الشرح **قلت** ومثل هذا البحث يرد على المص بل وعلى غيره من المصنفين
وجوابه انهم قسموا اللفظ من حيث هو ولا شك ان اللفظ اذا انقسم الى المفرد والمركب
والمفرد ينقسم الى اقسام فاللفظ ينقسم الى تلك الاقسام لان المنقسم الى المنقسم الى شي منقسم
الى ذلك الشي ولا منع في انقسامه الى خمسة اقسام تقع بين اربعة منها وبين الاخر التنافي
الحقيقي وبرهانه من الشكل الاول ان تقول كل لفظ فهو اما مفرد واما مركب وكل مفرد
اما لا جزء له او له جزء لا يدل او له جزء يدل لا على جزء معناه او له جزء يدل على جزء معناه دلالة غير
مقصودة فينتج كل لفظ اما مركب واما لا جزء له او له جزء لا يدل الخ ونظيره من غيره كل عدد اما
زوج واما فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد او زوج الزوج والفرد الى غير ذلك
او انهم قسموا اللفظ من حيث ذاته ولا ريب انه من حيث ذاته ينقسم الى تلك الاقسام
على حد سوا وانما تكون الاربعة الاولى قسما ما اذا اعتبر في اللفظ الافراد والتركيب وهذا
ايضا ظاهر **الرابع** يرد على المص وغيره في عكس حد المركب وطرد حد المفرد المشتقات
كضارب ومضروب وجميل اذ يلزم على مقتضى التعريف ان تكون كلها على كثرتها مركبات
لدلالة جزئها على جزء معناها دلالة مقصودة فضارب مثلا يدل بمادته على الحدث وبصورته
على متصف به اللهم الا ان يلتزموا تركيبها غير ان تمثيلهم للمركب برامي الحجارة وضارب زيد
مثله وتعليلهم للتركيب في الاول مثلا بان الرامي مراد الدلالة على ذات لها الرمي والحجارة
مراد الدلالة على جسم معين دليل على عدم اكتفائهم بالمشتقات وحدها هذا كله اذا اكتفنا
نكتفي بالصوري واما ان اشترطنا ان تكون الاجزا مادية فلا يرد كما تقدم من المشتقات ولكن
حالة خلوها عن الضماير واما حالة تضمنها اياها فهي وارده ايضا لاشتمالها على جزئين
ماديين تقديرا **فان قلت** المتدرك المعدوم اذ ليس بلفظ
والكلام انما هو في اجزا اللفظ **قلت** لو طرحنا عن الاعتبار لا انتقض التعريفان

قف على ورود النقضات على عكس حد المركب وطرد حد المفرد

جمعًا ومنعًا بنحو اقوم وقم وتتوم وغيرها مما لم يذكر فيه الا لفظ واحد واذا اعتبر
هذا المشكل ابدًا فان يعتبر الاخر احرى وكان ينبغي للمص وغيره ان يقولوا في الجزء لفظًا او
تقديرًا مع اللفظ لتدخل هذه الالفاظ وغيرها في حد المركب غير ان ذلك مراد لهم والله اعلم
لان المقدر كالمذكور **فان قلت** لا يلزم من اعتبار المستتر في نحو قم
الاعتبار في نحو ضارب لان الاول لعمدة الفائدة وبه يحصل فوجب اعتباره والاخلال اللفظ
عنهما بخلاف الثاني **قلت** الضمير في نحو ضارب ايضا تتوقف عليه الفائدة
من حيث انه رابطة او قائم مقامها وايضا لا اعتبار للفائدة في التركيب اذ لا تشترط كما مر
اللهم الا ان يمنع كون الضمير المذكور يدل على شيء من معنى الموصوف فلا يعتبر وحينئذ لا ترد
الاوصاف الا على من يكتفي بالصوري ثم اذا كنا نشترط ان تكون الاجزاء كلها مادية في المركب
اشكل من وجهين احدهما ان صورة الشيء جزء له والجزء في حد المركب مطلق تدخل فيه الصورية
ولا تخرج عنه الا بعناية وهي في الحد من المحذور ثانيهما انا نجد عند التحقيق كثيرا من المركبات لا سيما
المفيدة لا تنفك عن الصوري مثلا زيد قائم لمعناه ثلاثة اجزاء ذات ومعنى ونسبة بينهما بها
كان هذا هو هذا فزيد دل على الذات وقائم يدل على المعنى والنسبة تدل عليها الحركات الاعرابية
لانها في التحقيق هي الرابطة كما سياتي وهذه الحركات ليست بشيء موجود زائد على الحرف يكون ماديا
وانما هي هيئات تعرض للحروف عند تقطع اللسان بها وهذه صورة للحروف دلت فيكون هنا
مادي وصوري ايضا فكيف ينفك عن الصوري ومن الاشكال الثاني ما يرد بناء على ان المركب هو
الذي يدل كل جزء منه واما ان كنا نكتفي ببعض الاجزاء ولا نشترط التعميم فلا اشكال لانا نتحقق
التركيب فيما بقي من الاجزاء بعد الصورة والاكتفاء هو الذي يظهر من كلام المص غير انهم نصوا على
خلافه كما ذكرناه قبل والله اعلم **الخامس** قال المص في شرح ايساغوجي فان قلت
لقائل ان يقول حد المركب بما له جزء يراد به الدلالة يفسد طرده بنحو زيد فان كل جزء منه يراد
به الدلالة في معنى زيد بدليل انه لو اختل حرف لانعدمت الدلالة وهذا بعينه يفسد به لسبيل انه
لا يفهم منه شيء من معنى زيد حد المفرد **قلت** لا نسلم ان الجزء من زيد ونحوه قصدت به الدلالة
في شيء من معنى زيد لا عند الانفراد ولا عند الاجتماع وانما الذي قصدت به الدلالة مجموع اللفظ
واختلال الدلالة بعدم بعضه انما هو لانعدام المجموع والدال لا لكون الجزء دالا وبالجملة فلازم
الكل كالدلالة ونحوها لا يلزم ان يكون لازما للجزء انتهى **قلت** وهو ظاهر
والسؤال انما ورد بحسب لفظ زيد مثلا واما لو نظر الى معناه فالسؤال ليس بوارد اصلا لان
المركب هو لفظ ذو اجزاء بازاء معنى ذي اجزاء ومعنى زيد ليس له اجزاء تحتاج الى الدلالة من حيث
العلمية **السادس** ما تقدم من تقسيم اللفظ باعتبار الاسم واضح واما الفعل
وحده فيلزم من يكتفي بالصوري ان يجعله مركبا لدلالة جوهره على الحدث وهيئته على
زمان ما هذا في الماضي واما المضارع ففيه جزءان ماديان مادة الفعل تدل على الحدث وحرف
المضارعة يدل على حضور المسند اليه او غيبته فيلزم ان يكون بمقتضى التعريف مركبا
عند كل احد واما الحرف فهو من قبيل المفردات قلنا ان له معنى في نفسه والا فلا يوصف بشيء
الا بالنظر الى ما اضيف اليه **السابع** ما ينبغي ان يحفظ في هذا المقام ان ليس مرادهم

بكون اللفظ



بكون اللفظ قصدت دلالة جزئه على جزء معناه مطلق القصد من حيث هو وانما المراد القصد
الجاري على قانون اللغة حتى انه لو اراد احد بزاي زيد او الفا انسان ونحو ذلك معنى لا يلزم ان يكون
بذلك مركبا **قوله** وهو مشترك الخ الضمير عائد على اقرب مذكور وهو المفرد كما قرره المص
قوله في تعريف المشترك اللفظ الذي تعدد الخ اللفظ جنس والذي تعدد فصل خرج به
المفرد وكذلك قوله في تعريف المتفرد اللفظ الذي اتحد الخ اللفظ جنس والذي اتحد معناه فصل
خرج به المشترك واعلم ان تقييد المص اللفظ المقسم الى المشترك والمتفرد بالافراد مؤذن بان المركب
لا يدخله اشتراك وهو مذهب الاكثرين وبعضهم يجريه فيه ايضا ومثله بعض شروح الجمل بنحو
اراق دمي لانه يستعمل بمعنى ان المتكلم اخبر بانه يراد قدمه او بان احدا اهراق دمه فيكون مشتركا
باعتبار المعنيين قال ابن مرزوق وهذا غير مطابق لان الاشتراك لفظ واحد تعددت معانيه والمذكور
لفظان مختلفان كما هو معلوم قال ولو مثل بنحو عسعس الليل لانه يستعمل بمعنى اقبل وادبر
لكان اولى وفيه بعد نظر انتهى ووجه النظر الذي ذكره ان الاشتراك في نحو عسعس انما وقع في الفعل
وحده دون النسبة والفاعل فلم يقع اشتراك في المركب اذ لم يكن لفظة من اجزائه انتهى **قلت**
ان ارادوا بالاشتراك في المركبات يحتمل معنيين عند السامع فقط فالمثال الاول يحتملهما وان كان
اللفظان مختلفين وان ارادوا ان تكون الفاظ المركب مشتركة حتى يكون محتملا للمعنيين والاكثر
فهو اكثر من ان يحصى وذلك نحو بطحنا البكرة فانها يحتمل انها بكرة الابل وبطحها اي ضربتها بالعصا
ويحتمل انها التي يستقي عليها وبطحها اي جعلتها عريضة واما مثال ابن مرزوق السابق ومثله
ما لا ينحصر كضرب زيد وقال وشد فهو ايضا من المشترك ان جعلنا الفعل مركبا لدلالة جزئه على
جزء معناه على ما مر والا فلا اما وقوع الفعل مشتركا فلا مرية فيه ولكنه هل هو مركب ام لا **فان قلت**
يظهر من تقييد المص اللفظ المقسم هنا بالافراد انه لا يقول بالاشتراك في المركب وعلى هذا حداه
للمشترك والمترادف فاسطرد مما لدخول المركب فيهما حيث لم يقيد المحدود فكان ينبغي له ان يقول
في حد اللفظ المفرد ليخرج المركب **قلت** يظهر من تقييد اللفظ بذلك اولا انه
اراده ثانيا فلا دخل للمركب لا يقال هذه عناية في الحد لانا نقول بل اللام للعهد والمعهود اللفظ
الموصوف بالافراد المذكور قبله وكما تخرج في حد المفرد بالعهد عن دخول المهمل كذلك هنا على ان ما ذكر
من الاشتراك في المركب انما يتمشى في التحقيق على ان المركبات موضوعة لتكون لها مسميات فيتحقق
فيها الاشتراك وقد مر ان التحقيق خلافه **قوله** اسد قد تعدد وضعه الخ السؤال بهذه العبارة
لا يرد من اصلها الا على ان المجاز موضوع والا فلا ومع ذلك فالسؤال انما يرد على ما تكلم به المتكلم
وهو هنا لم يذكر الموضوع اصلا وانما ذكر المسمى ولكن لما كان ربما يتوهم ان الموضوع والمسمى واحد
ورد السؤال رعاية لذلك الوهم واصل السؤال لابن واصل اورده على الجمل ولكن عبر هو بالمعنى
عوضا الموضوع كما نقل عنه ابن مرزوق فقال لانه يفسد طرد الحد بما له مدلول حقيقي ومجازي
فانه تعددت معانيه وليس بمشترك قال فلا بد من زيادة وهي كونه متناولا لمعانيه على حد
السواء فيخرج ما له مدلول حقيقي ومجازي فان تناوله للحقيقة ارجح انتهى قال ابن مرزوق
وهو ذهول ومنشؤه عدم التنبه للفرق بين مسمى اللفظ ومعناه اما مسماه فهو ما جعل
اللفظ اسما له ومعناه ما يعنيه اللافظ به انتهى **قلت** وهذا هو سؤال المص

وجوابه **فان قيل** كيف سال المص عن شي واجاب عن شي اخر اذ السوال وقع عن لفظ الموضوع والجواب عن المعنى **قلت** لما كان موضوع اللفظ ومعناه واحد لم يبال باختلاف العبارة وكان ينبغي له حيث اخر فعن عبارة ابن واصل في السوال الذي يخرف عنها في الجواب بهذا فيقول الموضوع والمسمى مفترقان **فان قيل** اذا وجهت عبارة المص بان المجاز موضوع بقي الاعتراض بحاله لانا لانعني بالمشترك الا ما وضع لمعنيين فاكثر وقد سلم المص بان نحو اسد موضوع لمعنيين فيكون مشتركا **قلت** ليس وضع الحقيقة مثل وضع المجاز وان اشترك اللفظ فقط لان ذلك هو الاول الحقيقي وهو الذي تقدم تعريفه وهذا ثان اولا ذلك هو الشخصي وهذا نوعي فقط على التحقيق في ان المجاز لم يوضع الا بالنوع كما عرف في محله وحينئذ فالسوال غير وارد في المعنى اصلا كما لا يخفى بل بالنظر الى اللفظ حسب لان المجاز باعتبار ذلك لوضع الحقيقي غير موضوع اصلا فلم يتعدد اللفظ حقيقة هذا والحق ان في هذا اشتراكا الا انه لما كان عارضا لم يعتبروه لان مقصودهم الاشتراك الاصلي **قوله** لا يحتاج الى قرينة الخ يعني لا يحتاج الى قرينة توجد بها الدلالة كالمجاز والا فما كان مشتركا منه محتاج ايضا الى قرينة الا ان قرينته لتوضيح الدلالة الموجودة لا لتصحيحها كما تقدم **قوله** او لا علاقة الخ يعني بذلك الغلط فان اللفظ فيه مستعمل في غير ما وضع له ولكن لا علاقة تصحح استعماله فيه وههنا بحث وهو ان الغلط ربما نصبت عليه قرينة غلطا ايضا كقولك مشيرا الى كتاب خذ هذا الفرس فان الاشارة اليه قرينة على انك لم ترد الفرس الحقيقي ولكن ليست على وجه يصح فالفارق بين المجاز والغلط هو ذكر القرينة على وجه يصح او لا لا مجرد ذكر القرينة فافهم الا ان المص لا يرد عليه شي حيث عبر بالعلاقة اذ كلما تحققت العلاقة المعتبرة لم يكن غلطا وانما يرد على التعبير بالقرينة ولذا لم يعبر بها المص رحمه الله تعالى **تنبيهات الاول** ظهر لك من ذكر الانفراد والاشتراك والحقيقة والمجاز في كلام المص ان اللفظ المفرد ينقسم الى منفرد ومشترك وحقيقة ومجاز ومنقول وغيرها مما سياتي ووجه التقسيم الى هذه ان الاسم اما ان يكون معناه متحدا او متعددا فالاول هو المنفرد كالانسان والثاني اما ان يوضع لكل من معانيه على السوا بان يوضع لهذا كما وضع لهذا ولم يعتبر النقل من بعضها الى بعض ام لا فالاول المشترك كالقرء والثاني وهو الموضوع للمعاني لا على التسوية بان وضع لبعضها ثم نقل الى الاخر فاما ان يهجر الموضوع له اولا بحيث لا يستعمل فيه حقيقة بالنسبة الى ذلك ولا فان هجر سمي منقولا وينسب الى الناقل ان شرعا فشرعي كالصلاة والصوم او عرفا عاما فعرفي عام كالدابة او عرفا خاصا فعرفي خاص كالفعل عند النحوي والعرض عند المتكلم والعرف العام هو الذي لم يتعين ناقله والخاص هو الذي تعين ناقله كالمتكلم والنحوي والهندسي وان لم يهجر الموضوع له اولا سمي عند استعماله في الموضوع له اولا حقيقة كالاسد للحيوان المفترس وسمي عند استعماله في الثاني مجازا كالاسد للرجل الشجاع هذا كله ان كان معناه متعددا واما ان كان معناه متحدا وهو القسم الاول الذي جعلناه منفردا فاما ان يتشخص مدلوله في الذهن او في الخارج اولا فان تشخص سمي علم جنس او علم شخص وان لم يتشخص فاما ان يتساوى حصوله في افراده الذهنية والخارجية اولا فان تساوى سمي متواطئا وان تفاوت سمي مشككا وسيذكر المص هذه الاقسام الاخيرة مفصلة **الثاني** تقدم المص المركب على المفرد اولا في التعريف ولما تصدى الى التقسيم هنا عكس فقدم المفرد

قف على الفرق بين العرف العام والعرف الخاص

ووجه ذلك

ووجه ذلك ان المعتبر في التعريفات هي المفهومات والمعتبر في التقسيمات هي الذوات ولما كان مفهوم المركب وجوديا ومفهوم المفرد عدميا والاعدام انما تعرف بملكاتها كما سبق قدم تعريف المركب على تعريف المفرد ولما كانت ذات المفرد مقدمة على ذات المركب لاحتياج المركب اليه طبعا كما مر قدم تقسيم المفرد وذلك ظاهر **الثالث** ما تقدم من تقسيم المفرد الى المنفرد والمشترك انما يجري على وجود المشترك وهو المشهور وفي جواز وقوعه نزاع مشهور محله كتب علم الاصول **والرابع** المشترك باعتبار مسمياته ثلاثة اقسام لانها قد تكون كلها شائعة كالعين الطلاقه على كل باصرة وجارية ونقد مثلا وقد تكون مشخصة كالعلم الواقع فيه اشتراك قيل ولهذا لا يسمى مشتركا لان الاعلام ليست موضوعة للواضع والاشتراك من صفة اللفظ الموضوع **قلت** ولان الاشتراك وغيره انما يعتبر بالقياس الى واضع واحد وبذلك تنضبط التقاسيم والعلم قد تعدد واضعه غالبا وقد تكون مختلفة كالحارث العلم والصفة والفضل للعلم والمصدر وهذا القسم ايضا فيه ما في الذي قبله **الخامس** ما سبق من تحقيق المشترك هو المعروف ونقل ابن مرزوق عن ابي عبد الله الشريف انه قال المشترك عند المنطقيين كلما تعددت معانيه مطلقا يعني سوا كان جميع معانيه حقيقيا او بعضها مجازا قال تبين ذلك من كلامهم في الجدل والسفسطة ومرادهم بالقوانين التي وضعوها للتفريق بين المشترك والمتواطي كان مرادهم بالمتواطي فيهما ما له معنى كلي مستوي في محاله ام لا انتهى **قلت** كلامه يقتضي ان المشترك المعتبر في المنطق ابدا هو ما ذكره وهذا المعنى انما يعلم من مذاهب القوم قنو وان كان بمجرد ما فهمه من كلامهم في السفسطة فلا يقتضي ما ذكره اذ يصح ان يعرفوا هنا الاشتراك الاصلي ويكون هو المعتبر عندهم لغيرهم ثم يعتبروا هنالك مطلق الاشتراك الاعم من الاصلي والعارضي لان ما يحصل من الالتباس والغلط المتحرز منه في السفسطة بالاشتراك الاصلي فالاشتراك الاصلي يحصل بالعارض ولا يلزم من اعتبار الاعم هنالك ان يعتبروه هنا لاتفاق كل من رايناه منهم على تحديد المشترك بما مر والتصريح بان لا عبرة بالعارض ولم نر من ذكر فيه نزاعا الا ان يقال لا نسلم ان للعارض اشتراكا يقع به التباس حتى يعتبروه في السفسطة فقط لانه ان قامت قرينة على اللفظ صرف الى المجاز والا صرف الى الحقيقة فاين الالتباس لانا نقول لما كان المشاغب كثيرا ما يطلق اللفظ ويريد به مجازه من غير قرينة قصد الايهام صح ان يحترزوا هناك فيقولوا ان الغلط ياتي من جهة الاشتراك بان يحتمل اللفظ معنيين فاكثر حقيقيين كالناو او حقيقة ومجازا بحسب قصد المتكلم فكما اوجبوا ذكر العلاقة في القسم الاول خشية الغلط كذلك في الثاني **السادس** كل من المشترك والمتواطي اشترك في انما يطلق عليه متعدد والفرق بينهما كما ذكر المص ان المتواطي موضوع للقدر المشترك بين الافراد والمشترك موضوع لكل واحد من الافراد فالمتواطي كالانسان مثلا موضوع لشي واحد وهو الحيوان الناطق الا انه امر اشترك فيه كثير من الافراد كزيد وعمرو وغيرهما ولذلك يطلق الانسان على كل من هذه الافراد لوجود الموضوع له فيه لا لانه موضوع له والمشترك كالعين مثلا موضوع لكل واحد من معانيه منفردا وهذا هو الفرق بين المشترك وبين الموضوع للقدر المشترك **قوله** باعتبار تشخص مسماه الخ في التعبير بالمسمى شي اذ يوهم ان هذا مخصوص بالحقائق ولا يجري في المجازات لان المسمى انما هو في الحقيقة كما قررالان ولعله اراد

بالمسمى المعنى اللغوي لا الاصطلاحي السابق والا فالمعتبر بالمعنى والله اعلم **فان قلت**
معلوم ان المجاز من قبيل الكلي اذ لا يتجوز الا في اسماء الاجناس وحينئذ لا حاجة الى اقتصاد
المجاز بل يعتبر المسمى الحقيقي والمجازي اخلق فاحد فتسميته غير خارج **قلت** سلمنا ان
المجاز موضوع للمعنى الكلي وصفه الاول ولكن اهو الان في الوضع الثاني بازاء معنى كلي او جزئي
والتقسيم المذكور لا يفهم منه الا انه كلي باعتبار معناه الحقيقي على ان قصر التجوز على اسماء الاجناس
منقوض بجواز التجوز في العلم اذا تضمن وصفا خاصا كخورات اليوم حاتما تريد رجلا جوادا كحاتم
قوله اللفظ المفرد الخ اللفظ جنس والمفرد فصل يخرج المركب والذي لا يمنع تصوره الخ
فصل يخرج الجزئي **قوله** لا يمنع تعقل مدلوله الخ اعلم ان كلا من الكلي والجزئي معناه واحد
كما مر في التقسيم الاول لكان موضوعا لحقيقته عقلية على الاطلاق والحقايق من حيث هي
تقبل ان توجد في افراد متعددة بل لا تحقق لها في الخارج الا بذلك كان معناه قابلا للشركة ولما كان
معنى الثاني متشخصا لم يقبل الشركة من حيث هو كذلك وليس معنى قبول الشركة في الكلي ان يكون
معناه قابلا للتعدد في نفسه فان الحقيقة واحدة لا تعدد فيها ولا انقسام ولكن توجد في افراده
متعددة كما ذكرنا **قوله** من مثل العلم والبياض الخ يعني الذي يحمل حمل اشتقاق فان الحمل
مشترك بين حمل المواطاة وحمل الاشتقاق بخلاف الصدق فانه خاص بحمل المواطاة كما قال المص
قلت وهذا ان كان اصطلاحا منهم فذاك واما بالنظر الى المعنى فلا يوجد فرق
بين الحمل والصدق في ان يختص احدهما بشيء دون الاخر وكثير من الناس يعبرون بلفظ الشركة في حد الكلي
فيقولون هو ما يقبل الشركة فاورد عليهم ان نحو زيد من الجزئيات يقبل ايضا الشركة في مدلوله
بالابوة ان كان ابا وبالبنوة ان كان ابنا وبالملك ان كان مملوكا الى غير ذلك فلذلك فر بعضهم
الى التعبير بالحمل فاورد عليه حمل الاشتقاق المذكور وبعضهم فر الى التعبير بالصدق فسلم من هذا
كله **قلت** والاعتراض على لفظ الشركة بما سبق ناشئ عن عدم معرفة المقصود
بها هاهنا اذ المقصود بها هاهنا والله اعلم ان يكون ذلك المدلول بحيث يحصل في افراد متعددة
كحصول مدلول الانسان في زيد وعمرو وخالد ونحوها ولا شك ان مدلول زيد ليس بحاصل
في الملكية ولا في الابوة والبنوة وغيرها بل هي عوارض واوصاف تعرض له فلا شركة فيه بحسبها
والله اعلم **قوله** فلا يقال مالك ابن انس علم الخ يعني بالنظر الى الحقيقة واما عند قصد
المبالغة فلا مانع من ان يقال مالك علم والشافعي علم ونحوهما ويكون بهذا كليا والله اعلم
قوله بالنسبة الى الذوات التي وجد فيها البياض الخ يعني بالنسبة اليها من حيث انها
ذوات لا من حيث كونها متصفة بذلك الوصف فالجسم المتصف بالبياض مثلا ليس كليا من حيث
انه جسم ذو بياض اذ حمله عليه حمل اشتقاق لا مواطاة بل البياض في نفسه كلي وكذا الجسم
في نفسه واما الجسم من حيث انه ابيض فهو ايضا كلي لان الابيض يحمل على افراده حمل مواطاة
قلت وحكى المص في شرح ايساغوجي ان صاحب المعتبر خالف في ان الابيض يحمل حمل مواطاة
ومثله يظهر من كلام ابن التلمساني فانه قال في شرح المعالم الحمل على قسمين حمل اشتقاق
وهو الخارج كقولنا الانسان عالم وحمل مواطاة وهو حمل اجزاء الشيء عليه كقولنا الانسان
جوهر الانسان جسم الانسان حيوان الانسان ناطق وكل هذا الحمل يميز ايدا على ماهية

الانسان

الانسان انتهى **قوله** وجودا ولا امكانا ولا كثرة ولا قلة الخ يشير بهذا الكلام الى اقسام الكلي
ويرد عليه ان يقول ولا تناهيا ولا عدمه ليستوفي جميع الاقسام الستة وكان ينبغي ان يقول ولا كثرة
ولا وحدة لان الكثرة ولا عدمها لم يكونا صرح بالمقصود اذ القلة ربما تطلق على وجود فردين مثلا
في الخارج بالقياس الى وجود عشرة ونحوها والمراد من التقسيم هو ان الموجود اما ان لا يوجد منه
الا فرد واحد او يوجد اكثر من واحد لان الموجود منه اكثر من واحد اما ان يكون قليلا او كثيرا بل اما
ان يكون متناهيا او لا وحكي ان الاقدمين قسموا الكلي الى ثلاثة اقسام الاول ما لم يوجد منه شيء
كبحر من زيبق والشريك الثاني ما وجد منه فرد واحد كالشمس الثالث ما وجدت منه افراد
كالانسان والكوكب ثم قسم المتاخرون كل قسم منها الى قسمين فصارت ستة كما مثلها المص **قوله**
كبحر من زيبق الزيبق لفظ معرب يستعمل على وزن درهم وعلى وزن زبرج ويهمز ويجوز تحقيقه
كذا قال بعضهم والتمثيل بهذا اعني بحر من كذا والجمع بين كذا لا يحسن لانه مركب والكلام في المفرد
قلت وفيه نظر لان هذا من قبيل المفرد المقيد لا من قبيل المركب اذ المقصود هو البحر
فقط بقيد ان يكون من كذا البحرية والزيبقية معا فهي يكون مركبا **قوله** كالزمان والحركة الخ
هذا المثال انما يتصور عند اهل الحق على اعتبار ما سيوجد من الافراد الكثيرة التي تتسلسل في المستقبل
كنعم الجنة وانفاسها واما عند التحقيق والنظر الى ما حصل في الوجود فقط فليس هذا القسم
بموجود لان كل ما حصل في الوجود متناه عندنا الا على مذهب ابي سهل الصعلوكي في اثبات علوم
لا نهاية لها قديمة **قوله** الكلي الذي استوى الخ كان الكلي نعت لمحذوف اي اللفظ الكلي الخ
فاللفظ جنس والكلي فصل يخرج به العلم والذي استوى في افراده الخ فصل يخرج به المشكك
وقوله ولم يتفاوت فيها بقوة ولا ضعف كانه عطف تفسير على استوى وذكره ليتعلق به قوله
بقوة ولا ضعف **قوله** ومما يقع بين افراده مما من التفاوت الخ كان هذا جواب عن سؤال
يرد بان يقال كما ان المشكك هو ما تفاوتت افراده كذلك نجد الذي جعلتموه متواطيا كالانسان
تفاوتت افراده بالقوة والضعف والغلظ والرقة والحسن والقبح والعلم والجهل والذكاء والبلادة
الى غير ذلك فلم لا يسمى مشككا ايضا والا فما الفرق اجاب المص بان التفاوت الذي في المشكك
تفاوت في مفهومه وطبيعته وما ذكر في الانسان مثلا من التفاوت ليس هو في طبيعته وانما هو
امر خارجي اذ حقيقته الحيوان الناطق ولا تفاوت فيها وسيرد عليك شيء من هذا ان شاء الله تعالى
قوله المشكك هو الكلي الخ هو على نمط ما تقدم والذي اختلف فصل خرج المتواطي
تنبيهات الاول قدم المص تعريف الكلي على الجزئي
لان قيوده وجودية وقيود الجزئي عدمية وذلك ان الكلي هو الذي لا يمنع والمنع يتضمن النفي
ونفي النفي اثبات فصار معنى لا يمنع يمكن والجزئي هو الذي يمنع ومعناه لا يمكن على ما تقرر
قلت وفيه نظر لان قولهم الاعدام لا تعرف وهكذا على ابن مرزوق في كلام الجمل
الا بعد معرفة ملكاتها لم يخصصوه ببعض المعاني دون بعض بل معناه ان كل معقول ينبغي ان لا
نسلبه حتى نثبته ونتعقله فاذا المنع نفسه من جملة المعقولات فينبغي ان لا يسلب حتى يتعقل
باثباته ولا شك ان الذي اثبت فيه ذلك هو المنع الجزئي فهو ذو الملكة والذي سلب فيه هو
الكلي فهو ذو العدم واما ما يدل عليه نفي الامتناع من الامكان فامر اخر لا حاجة الى اعتباره

وقد جعل ابو عبد الله الشريف في شرح الجمل الجزي ذا الملكة كما نقل عنه قال وانما قدم المناطقة الكلي
لشدة عنايتهم به اذ هو المقصود بالذات في علم المنطق وكذا قال الشيخ زكريا قدم الكلي يعني صاحب
ايساغوجي على الجزي لان تقدم معدمته نظير ما مر ولانه المقصود بالذات عند المنطقيين لانه مادة
الحدود والبراهين والمطاليب بخلاف الجزي **قلت** وهذا هو التحقيق واراد بقوله ما مر
ما ذكره في المفرد والمؤلف من ان العدم متقدم على الوجود **الثاني** عادة المنطقيين ان يقسموا المفرد
الى الاسم والفعل والحرف والى ما بقي من الاقسام والمص لم يستوف هذه التقاسيم لان غرضه ذكر الضروري
الذي تشتد الحاجة اليه فان اردت استيفا ذلك فلتقل اللفظ المفرد ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة
كمن وقد وان صلح لان يخبر به وحده فان دل بهيئته على زمان ماض او مستقبل او حال فهو الكلمة كقام والا
فهو الاسم كزيد وانما قالوا في الاداة لا يخبر به وحده لانه قد يصح الاخبار به مع المفرد ان لم يصلح الاخبار به
مع ضميمة شي اخر كلا في زيد لا قايم وقالوا في الكلمة ما دل بهيئته اي الحالة الحاصلة باعتبار ترتيب الحروف
الاصلية والزايدة وحركاتها وسكناتها ليخرج الدال على الزمان من الاسما ولكن بجوهره كالوقت والحين
واورد على هذا التقسيم ان بعض الاسما لا يصح الاخبار بها وحدها كالموصول والضمير في نحو
غلامي وغلامك وبعض الكلمات ككان واخواتها **واجيب** عن الاول بمعنى ان
الاخبار بالشي لا اخبار بمعناه اما مع ذلك اللفظ او لفظ اخر لا الاخبار بلفظه خصوصا ولا شك ان
الموصول يصح الاخبار به اي بمعناه معبرا عنه بلفظ اخر فالذي قام مثلا بمعنى القايم او صاحب القيام
وكذا الضمير كقولنا الانسان انا مثلا ولو كان الاخبار بمجرد اللفظ هو المقصود لكانت الحروف ايضا
يصح الاخبار بها وعنها كقولك الحرف لا وفي مثلا واما تلك الافعال الناقصة فالاشكال فيها وارد هكذا
ذكر سعد الدين قيل ونسبتها من الافعال التامة كنسبة الحرف من الاسم قال السعد وهذا انما هو
في لغة العرب واما في لغة العجم فالدلالة على الزمان ليست بالهيئة اذ قد تتحد الهيئة مع اختلاف
الزمان فان اردنا التعميم قلنا الكلمة ما يدل بهيئته على الزمان او كان بمراد فالذلك انتهى وهذا انكان
في لغته واما ما اراد لنباه من اللغات فالكلمة تختلف فيها ايضا هيئتها ثم الاسم اما ان يكون معناه واحدا
او كثيرا وقد تقدم التقسيم فراجعه وسمي الاول اداة لانه الة في تركيب الالفاظ بعضها مع بعض
وسمي الثاني كلمة من الكلم وهو الجرح لدلالته على الزمان المنصرم المتغير فيتكلم الخاطر بتغير معناه
او لدلالته على ما يتكلم اي يتقطع وهو الزمان وسمي الثالث اسما من السمو اي علو مرتبته على غيره من الكلمة
والادات **الثالث** قد علمت ان الاسم اما كلي او جزي واما الفعل فهو كله كلي قالوا لصحة حمله
على كثير من الفاعلين واجود منه في التعبير ان يقال لان معناه الحدث الواقع في زمان معين وهذا معنى كلي
وكل من الفاعلين يصح اتصافه بذلك الحدث ولذا صح حمله على كثير من الفاعلين وهذا مراد العبارة الاولى
والله اعلم واما الحرف فلا يكون بذاته كليا ولا جزئيا اذ لا يتعقل له معنى يكون به كذلك قالوا فان وصف
بالكلية والجزئية فبالنظر الى متعلقه **قلت** وهو مشعر بان الحرف بالنظر الى
متعلقه يكون كليا ويكون جزئيا وفيه نظر لانه ان اريد بمتعلقها ما يعبر به عنها عند تفسير معانيها
وهو المعروف كقولنا من معناها ابتداء الغاية واللام معناها الملك فلا شك ان هذه الامور كلها كليات
ولا تتحقق هنا جزئيات ابدا وان اريد بالمتعلق ما دخلت عليه من الالفاظ الجزئية او الكلية
فلا شك ان الجزي كزيد مثلا في نحو سرت الى زيد لا تدل الى على شي من ذاته حتى تستحق ان تسمى

كليا

١٨

كليا او جزئيا تبعا له وانما تدل على امر عارض له وهو انتهاء الغاية وهذا هو الذي نعنيه اولا بالكلي
فالحق انها بالنظر الى متعلق معناها كليات ثم يعتبر خصوصية ذلك المتعلق عند الاستعمال فتعرض
الجزئية هذا ان قلنا انها لا معاني لها في انفسها والا فهي كليات كالافعال اللهم الا عند من يقول ان الحرف
موضوع للخصوصيات حتى ان من مثلا موضوعة للابتدائيات الخاصة لا لمطلق الابتداء وفيه للنزاع مشهور
ليس هذا محل تحريره **الرابع** ظاهر كلام المص ان لفظ المفرد ينقسم الى الكلي والجزي كصنيع الجمل
وهو صحيح لان اللفظ يوصف بهما تبعا لمعناه مجازا والاولى ان يقسم المفهوم كما فعل الكاتبي لان الجزئية
والكلية عارضان للمعنى اولا وبالذات وعارضان للفظ ثانيا وبالعرض فاللفظ من حيث هو لا تثبت فيه
جزئية ولا كلية لصحة وضعه بازاء كل معنى وانما يثبتين ذلك في المعنى وعليه نبه المص في الشرح بقوله
المفرد ينقسم باعتبار تشخص مسماه الخ **الخامس** الكلي هو المقصود بالذات في علم المنطق لانه مادة
الحدود والبراهين دون الجزي لانهم ذكروا ان الجزئيات لا تحد ولا يبرهن عليها ولا بها **السادس**
الكلي ثلاثة اقسام طبيعي ومنطقي وعقلي اما الطبيعي فهو الحقيقة الكلية من حيث هي هي لا بقيد كلية فيها
ولا جزئية وان كانت في نفس الامر كلية واما المنطقي فهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه واما
العقلي فهو الحقيقة المعينة من حيث هي لا يمنع نفس تصورها من وقوع الشركة فيها فهو مركب من الاولين
فاذا قلنا مثلا الحيوان كلي فهناك امور ثلاثة الحيوان الماخوذ كليا من حيث هو هو من غير اعتبار شي
من العوارض معه ومفهوم ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه والحيوان باعتبار انه لا يمتنع تصوره من
الشركة يسمى الاول من هذه الامور كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبايع وحقيقة من الحقايق ويسمى
الثاني منطقيا لانه المبحوث عنه في علم المنطق ويسمى الثالث عقليا لكونه مركبا يعتبره العقل وذكروا
ان الطبيعي موجود في الخارج لانه جزء افراده الموجودات في الخارج وجزء الموجودات موجود مثلا اذا لاحظنا
الحيوان على فرد من افراده نجده مركبا من اشيا حيوانية وناطقية ومشخصات اذ لا تتميز عن غيره الا بذلك
ومجموع ذلك موجود فالحيوان الذي هو جزء ذلك الموجود موجود فنقول على هذا الحيوان من حيث هو
كلي طبيعي والحيوان من حيث هو موجود فالكلي الطبيعي موجود واعترض سعد الدين هذا بوجهين وقال
الحق ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج بمعنى ان في الخارج شيا تصدق عليه الماهية التي اذا اعتبر عروض
الكلية لها كانت كليا طبيعيا كزيد وعمرو واما العقلي والمنطقي فغير موجود مما تراع وعادة المناطقة
ان يتكلموا على وجود الاول ويسكتوا عن الباقيين قال الكاتبي لان النظر فيهما خارج عن الصناعة
قال القطب الشيرازي وهذا مشترك بينهما وبين الاول فلا وجه لايراده واحالتهما على علم اخر ووجه ذلك
السعد بان وجود الاول فايدة تحصل بادني نظر بخلاف الاخيرين فان البحث عن انهما موجودان او
معدومان غامض **السابع** وجه التسمية بالكلي والجزي كما قال بعضهم ان الكلي جزء للجزي
غالبا كالانسان فانه جزء من زيد وذلك لتركبه من انسانية ومشخصات وكالحيوان فانه جزء
من الحيوانية والناطقية فسمي الانسان مثلا كليا لانتسابه الى الكل الذي هو زيد ونحوه وكذلك
الحيوان لانتسابه الى الكل الذي هو الانسان وسمي زيد مثلا جزئيا لانتسابه الى جزئه الذي هو
الانسان وسمي الانسان ايضا جزئيا اضافيا لانتسابه الى جزئه الذي هو الحيوان **قلت**
وهذا باعتبار الحقيقة كما ترى واما باعتبار الصدق فالامر بالعكس وهو ظاهر **الثامن**
تبين لك من كلام المص ان التشكيك يكون بالشدة والضعف كما مثل ويكون ايضا بالاولوية
والتقدم وهو ان يكون حصول المعنى في بعض افراده اولى او اقدم منه في البعض الاخر كالوجود

قف الكلي الطبيعي وغيره

قف وجه التسمية بالكلي والجزي

فانه في الواجب الوجود اقوى واثبت منه في الممكن وهو ايضا في الواجب قبله في الممكن فهذه ثلاثة وجوه
قالوا وسمي مشككا لان افراده مشتركة في اصل المعنى ومختلفة باحد الاوجه الثلاثة فالناظر فيه
ان اعتبر اصل المعنى ظنه متواطيا لتواطي افراده فيه وان اعتبر الاختلاف ظنه مشتركا كلفظ له معاني
مثل العين فيتشكك الناظر فيه اهو متواطي او مشترك فسمي مشككا اي موقعا الناظر في الشك وحكى
الزركشي عن بعضهم جواز فتح كافه بمعنى انه مشكك فيه **قلت** وفي تحقق التشكيك
عند الرجوع الى التحقيق عندي نظر لان ما يجعلونه مشككا كهذه الالوان مثلا اختلافها باحد
الاوجه السابقة ان ارادوا اختلافها في مرئي العين فليس بدال على الاختلاف في الحقيقة الذي
هو المقصود وان ارادوا اختلافها عقلا فلا نسلمه لان البياض وغيره اذا رددته الى ذهنك وقطعت
النظر عن افراده الخارجية لم تدرك فيه تفاوتا بل هو معنى واحد كسائر المعاني ولانهم اذا سلموا ان
الافراد متفقة في اصل المعنى ولذا يتشكك الناظر اهو متواطي ام مشترك كما تقدم لزم ان يكون ذلك
الاختلاف عارضا للحقيقة اذ لو كان ذاتيا لكان مشتركا ولا ريب ان الاختلاف العارض لا يعتبر ولا
يستحق ان يسمى الشيء لاجله مشككا والا لزم ان يسمى الانسان مشككا لاختلاف افراده كثيرا بالاوصاف
وان التشكيك بالاختلاف الذاتي ولا شيء من الاختلاف الذاتي بموجود فلا شيء من التشكيك بموجود
فان قلت هذا انكار للمحسوس فانا نشاهد في الالوان والانوار مثلا
اختلافا شديدا بحسب كمالها لا يمتري فيه من يبصر **قلت** نزاعنا انما هو في اختلاف
المعنى في نفسه فاذا اجمحت عن ادراك اختلاف فيه وتقاعست الى الاخذ بالمحسوس رجعنا اليه
فنقول ان اللون الذي تشاهده اعراض متعاقبة يحل كل محل منها ما قدر له فلا جرم ان جازت كثرة
افراد نوع واحد منها على بعض المحال متقاربة كثيرا غير مختلطة بشيء مما يخالفها من الالوان فتحققها
الحاسة اكثر من غيرها وتجد فيها شدة كالبياض في العاج وجاز ان تقل في بعض المحال او تتخللها
الوان اخر فيقل تحقق الحاسة لها وتجد فيها ضعفا كالبياض في الثوب فقد تبين ان الشدة والضعف
انما سببهما امور عرضيات الا ترى ان الثوب اذا وسخ كيف يضعف بياضه لمخالطته الوان اخر الا ترى
الى بياض الخد المورد هل سبب ضعفه الا بدو اجزاء الحمرة من خلاله وهل في هذا كله شيء يقتضي الاختلاف
في الحقيقة ولو نزلت كل فرد فرد من اجزاء البياض منزلة كل فرد فرد من افراد الانسان لم تدرك بينهما فرقا
ولو كنا نعتبر امثال هذه الاختلافات للزم كون الانسان ونحوه مشككا ايضا اما ان اعتبرنا
الاختلاف العارض فظاهر واما ان اعتبرنا الذاتي فنقول ايضا في الانسان ان النطق الذي هو ادراك
الكليات والقوة المفكرة لذلك وجدنا اختلاف افراده فيه فمنهم من بلغ غاية في الذكاء وادراك
الدقائق ومنهم من كان يلتحق بلادة وقدامة بالبهائم **لا يقال** هذا لا يدل على ان الاختلاف
ذاتي لانا نقول الاختلاف المتقدم في اللون لا يدل عليه ايضا فاعتبار احدهما دون الاخر تحكم او
جمود على المعقولات وقصور عن المحسوسات وحاصل هذا انهم جعلوا الاختلاف فيما
سموه مشككا عارضا سلمنا ولا نسلم انه تشكيك لتصريحهم بان العارض لا يعتبر والا فلتكن
المتواطيات مشككة لوجود مثل ذلك فيها وان جعلوه ذاتيا لم نسلم لما تقدم وكالتهم ايضا
وجه تسميته بالمشكك على نظر الناظر ورد الى جهالة لان الحقايق ثابتة في انفسها نظرها
الناظر او لا واختلاف انظار الناظر كثيرا وقد عللوا تسميته بالمشكك بان السامع
يتشكك هل قصد الواضع الخصوصيات التي اوجبت التفاوت في افراده فيكون مشتركا

لفظيا

خ الحقايق

٣



لفظيا او القدر المشترك فقط فيكون متواطيا قاله ابو عبد الله الشريف كما نقل ابن مرزوق
وهذا ينفي طبيعة المشكك ويرده الى جهل السامع قصد الواضع انتهى قال ابن مرزوق
وفيه نظر لانهم اذا اصطلحوا على ان المشكك هو هذا فله طبيعة **لا يقال** انه التوجيه الاول
لانا نقول الاول اصطلاح صرف وهذا مع ملاحظة اشتقاق انتهى **قلت** وقد بان لك
من كلام ابن مرزوق ضعف ما استشعر في هذه المسئلة وان لا اعتمادهم قوي فيها وانما هو اصطلاح
على ادنى شبهة ولا تحقيق في ذلك كما اشرنا اليه اولا **فان قلت** هذا انما
يلزم على طريقة الجمهور ولم لا تمر على ما قال ابو عبد الله الشريف فلا يلزم ثم وهو ان المشكك
ليس بطبيعة واحدة ولذا لم يكن نوعا ولا جنسا بل طبقاته متباينة بالحقيقة الا انه يتعذر
التمييز بينها عند العقل للاشتباه بينها لما يعرض للحس والخيال في متعلقها فيحصل للعقل فيها
قدر مشترك لا حقيقة له خارجا شبه الخيال المنتشر الناشئ عن اشتباه المحسوسات فيتخير
الواضع فيها ويتشكك ويضع لها اسما واحدا بحسب المعنى الذهني فقد يتفاوت بالتقديم
والتاخير وبالاولوية والاشدية والاضعفية فحينئذ يكون التفاوت وموجبه الذي هو
الاختلاف من اصله **قلت** هذا في بادي الراي هو امثل من غيره غير انك اذا تاملته
تجده مختلا من جهتين الاولى ان اللغات عند الجمهور توقيفية والتخير المذكور مستحيل في حقه
تعالى وهذا عند الجمهور كاف في ابطال ما ذكر الثانية ان التفاوت الذي ادعاه في طبقاته وانه ليس
بطبيعة واحدة ان اراد به انه حقايق متباينة ويثبت ذلك بوجه فليسلم مشتركا اذ لا نعني
بالمشترك الا ما وضع لحقايق والا فسد طرد حد المشترك لدخول مثل هذا فيه ولزم التحكم
والتخليط بجعل بعض متباين الحقايق مشتركا وبعضها لا من غير فارق **لا يقال** نلتزمه ونقول
الفارق هو الاشتباه بمعنى ان اللفظ الموضوع لحقايق مع اشتباه بينها مشكك ولحقايق دون
اشتباه مشترك لانا نقول هذا التفريق مما لم نر احدا ذهب اليه ولا سمعنا به مع كثرة دوران حدوده
بين اهل المعقول ولو سلم بالاشتباه في كثير من المشتركات وان اراد انه حقيقة واحدة متفاوتة
بعوارض وتبدله ذلك بوجه ايضا فليكن متواطيا وهو الذي فرغنا منه قبل وان لم يثبت له شيء
من ذلك فنزله بانه طبايع ومن له بان الواضع تخير فيها فقد بان لك بهذا كله ضعف القول بالتشكيك
غاية اللهم الا ان يرجعوا الى مجرد اصطلاح على ادنى شبهة كما مر فلا مشاحة او يكون ذلك اجماعا منهم
فيكون التسليم اولى غير انه تقدم من كلام ابي عبد الله الشريف ما يؤذن بان الاجماع حيث قال المراد
المناطقة بالمتواطي ما له معنى كلي استوى في محاله ام لا اخذا من كلامهم في الجدل والسفسطة
وحكي لنا عن بعض الشيوخ انهم نقلوا القول بعدم التشكيك ولم نطلع بعد على قايله ولا حجة على
حجته ولعمري لقد اصاب والله اعلم وبعد كتبي لهذا رايت لبعضهم بحثا هنا ايضا وهو ان الابيض
مثلا اذا اطلق على الثلج فاما ان يكون استعماله فيه مع ضميمة تلك الزيادة اولا فان لم يكن فهو
المتواطي وان كان فهو المشترك فاذا لا حقيقة لهذا القسم المسمى بالمشكك واجيب
بان تركيب الشيئين يحدث له طبيعة اخرى كالخنثى لا ذكر ولا انثى انتهى ولا يخفى ان السؤال الظاهر
واما الجواب فهو ميل الى نحو ما مر لابي عبد الله الشريف وقد علمت ما فيه ثم بعد كتبي هذا كله
رايت للسعد الدين في شرح مقاصده ذكر ان ظاهر كلام القوم ان انواع اللون هي البياض
والسواد والحمرة ونحوها وانواع الكيفيات هي الحرارة والبرودة واليبوسة ونحوها قال والتحقيق

انما يقال على التشكيك كالبياض مثلا كل فرد مخصوص من افراده متفاوتة فهي النوع كبياض الثلج
ثم ذكر ايضا ان القول بالتشكيك لا يكون عندهم الا عارضا بناء على امتناع التفاوت في الماهية وان بعضهم
ينفي التشكيك مطلقا وبعضهم يجوزه ويجوز تفاوت الماهية وذكر في المسئلة نزاعا ومباحث شريفة
انظرها ان شئت ولولا خشية السامة مما تركتها **قوله** واما جزئي الخ لم يتعرض المص لحده هنا
اكتفا بما دل عليه التقسيم وحده من كلامه ان تقول هو اللفظ المفرد الذي يمنع تصور مسماه من صدقه
على كثيرين فاللفظ جنس والمفرد فصل يخرج المركب والذي يمنع الخ يخرج الكلي هكذا عرفه الخونجي في الجمل
غير انه عبر بالعلم فاورد عليه ابو عثمان العقباني انه غير منعكس لخروج العلم القلبي لانه موضوع لكلي
والعلم الجنسي وهما علمان عند النحاة قال ابن مرزوق والجواب عن الاول انا لا نسلم ان اطلاق العلم على
القلبي حقيقة بل هو مجاز والدليل التزام تفسيره بل جعله ابن عصفور جاريا مجرى العلم علما ولكن
العلم بالغلبة لا يصح علما حتى يتشخص مسماه وقيل ذلك لا يقال فيه علم فقد دخلا نا ولا فرق بين ان يكون
تشخص المسمى بالوضع او الاستعمال اذ لا يشترط في الاعلام الوضع وعن الثاني بعد تسميته علما حقيقة
ان علم الجنس عند المحققين انما وضع للحقيقة الذهنية التي لا يوجد منها اثنان فاسامة مثلا انما وضع
للحقيقة الاسدية وهي واحدة فسماه اذا متشخص **قلت** وفي الجواب عن الاول شي لان التشخص
مع الاستعمال موجود مع سائر المعارف فلم لا تدخل في التعريف وتسمى علاما وقوله لا يشترط في الاعلام
الوضع شبه مغالطة لان الوضع الذي لا يشترط فيها هو وضع واضع اللغة واما غيره فمشترك اذ
لا فرق بين زيد وانا الا بان ذلك تشخص في الوضع وذا في الاستعمال فقط وقد يجاب عن هذا
بان الاستعمال في القلبي غالب فلا استعمال في غيره والمص كانه لذلك عدل عن التعبير بالعلم
الى التعبير بالجزئي غير انه يرد عليه ايضا انه ان اراد بقوله ما يمنع تصوره انه يمنع مطلقا من غير شي
اخر خرج عنه العلم القلبي وان اراد المنع مع ضميمة دخلت المعارف كلها ولعله لهذا لم يذكر حد الجزئي
صريحا واكتفى عنه بالتقسيم وبما اخرج المعارف غير العلم كما نبه عليه ومع هذا غير مخلص لان منع الشركة
المبحوث فيه مذكور بعينه في التقسيم مع انه صرح بحده بعد هذا كما حددناه قبل وله ان يلتزم
ان المراد المنع مطلقا فخرج سائر المعارف واما العلم القلبي فيحتمل ان يقال بخروجه نظرا الى انه في
الاصل كلي او يقول بدخوله ويمنع احتياجه الى شي وذلك انه انما يحتاج الى الدلالة قبل ان يكون
كليا قبل اشتهاره واما بعد اشتهاره فيمنع الشركة فينزل احتياجه الى الاشتهار او لا منزلة احتياج
العلم الاصلي الى الوضع وانما لم يجعل سائر المعارف جزئيات لان التحقيق ان مفهوماتها التي وضعت
لها ليست متشخصة فانا مثلا موضوع للمتكلم من حيث هو وهذا موضوع للمشار اليه مفرد مذكر
وهكذا ولا شك ان نحو المتكلم والمشار اليه هكذا معنى كلي فتبين ان سائر المعارف كليات في اصل
وضعها وانما تصير جزئيات عند الاستعمال بواسطة امور معنوية كالتكلم والخطاب والاقبال
او لفظية كال العهدية او الصلة باعتبار اشتمالها على عهد **فان قلت**
فحينئذ لا فرق بين سائر المعارف غير العلم وبين المنكرات اذ كل واحد منها كلي يصير اذا استعمل
في معين خارجا جزئيا له اذ كل ما يتشخص في الخارج فهو جزئي وكل لفظ اطلق على جزئي
فهو جزئي فلا فرق اذا بين هذا وبين رجل اذا اريد بهما معين **قلنا** سلمنا صحة استعمالهما
معا في معين خارجا ولا نسلم اتحاد مدلولهما ومن هنالك افترقا فاذا قلت مثلا هذا رجل
تشير الى معين فمدلول هذا الذات المتشخصة خارجا وهي جزئية فسمي اللفظ الدال عليها

جزئيا

جزئيا ومدلول رجل الذكر البالغ الادمي وهو كلي لا يقال اذا كان مدلوله الذكر الادمي يصير معرفة
كالعلم الجنسي لتعيينه الحقيقة المعروفة في الاذهان لانا نقول لم يرد به الدلالة على الحقيقة مطلقا
بل بقيد وجودها في فرد من الافراد كانه يقول هذا فرد من افراد تلك الحقيقة وهذه ليست هي المعهودة
اذ هي اخص من تلك ولذا صحت الاشارة الى الهيكل باعتبارها وتسميته باسمها الا يقال الذات حصرت
الحقيقة في فرد معين صارت ايضا جزئية لذلك الفرد لاستحالة تعددها لان المعنى الواحد
لا يحل محلين ولا نعني بالجزئي الا هذا فيصير رجلا مثلا جزئيا لدلالته على جزئي لانا نقول هو
ممنوع لانها وان لم توجد هي في ذات اخرى توجد امثالها ولا نعني بالكلي الا ما يصح ان يكون له
افراد وفي هذا المقام مزيد بحث **تنبيهات الاول** ما تقدم في المعارف
سوى العلم من انها موضوعة كليات هو الصحيح وقيل موضوعة جزئيات وادعى بعضهم ان عليه
اكثر اهل العربية وقيل موضوعة وضع العلم الجنسي ونقل ابن مرزوق انه اختاره بعض المحققين
الثاني فرق المص بين العلم الشخصي والعلم الجنسي بان الاول موضوع لمتشخص خارجا
وهو ظاهر والثاني موضوع لمتشخص ذهنا وبهذا ايضا يفارق اسم الجنس وقد اكثر الناس
في التفريق بين هذه الثلاثة ففرق الخسروشاهي بين العلمين بان الشخصي موضوع للحقيقة
بقيد التشخص الخارجي والجنسي موضوع لها بقيد التشخص الذهني وفرق بين علم الجنس
واسم الجنس بخصوص الصور الذهنية فان وضع لها من حيث خصوصها فهو علم الجنس ومن حيث
عمومها فاسم الجنس كذا نقل عنه الزركشي ونقل عن ابن الحاجب ان اسم الجنس كاسد مثلا موضوع لفرد
من افراد النوع لا بعينه فالتعدد فيه من اصل الوضع وعلم الجنس كاسامة موضوع للحقيقة المتحدة
فاذا اطلقت اسدا على واحد اطلقته على اصل وضعه واذا اطلقت اسامة على الواحد فانما اردت
الحقيقة ويلزم من ذلك التعدد في الخارج فالتعدد فيه ضمنا لا قصدا بالوضع انتهى قال الزركشي
وهذه الفروق ان اريد بها ان واضع اللغة قصد ذلك فيحتاج الى دليل والا فهي تحكمات **قلت**
اما النحوي فدليله اختلافهما في الاحكام اللفظية واما المنطقي فلا يكفيه هذا لعدم اختصاص
نظره بلغة العرب ولا توجد هذه الاحكام الا فيها اللهم الا ان يثبته في غيرها قياسا عليها
ويقول بوجود ادلة اخرى غير الاعراب وقد شاهدنا هذه في لغة بعض العجم انهم اذا ارادوا الحقيقة
من حيث هي كما يراد باسامة اتوا بالاسم مجردا واذا ارادوا فردا من الافراد اتوا بالاسم مقيدا بالوحدة
فقالوا واحد من كذا بلغتهم او بقيدوه بعهد او غيره والحاصل ان علم الجنس هو كاسم الجنس
المعرف بلام الحقيقة في ان كلا منهما يراد به الحقيقة من حيث هي بخلاف اسم الجنس المنكر فانه
يراد به فرد خارج من افراد الحقيقة لا بعينه ولذا كان الاول معرفة دون الثاني لان الحقائق
معروفة في الاذهان والافراد الخارجية غير معروفة الا عند حضورها او عهدها فاذا سمع
السامع الاسد ولم يكن هناك معهود ولا قرينة على ارادة كل فرد لم يفهم الا الحيوان
المفترس من حيث هو وهو امر معروف في ذهنه لا التباس فيه ولا ابهام وهذا بعينه مدلول
اسامة واذا سمع اسدا علم ان المعنى به فرد ما فاذا لم يكن حاضرا ابهم عليه لكثرة الافراد وعدم
وجدانه في ذهنه اذ الموجود في الذهن على التعيين الحقيقة لا افرادها وهو ظاهر
الثالث لبعضهم هنا سؤالات الاول ان مرجع الكلي الى صحة وجود افراد يتعدد بها دقا

فصل في الكلام على العلم الشخصي والجنسي

عليها ومطابقا لها والجزي لو تصوره جماعة كان مطابقا لتلك الصور الحاصلة في اذهانهم كلها فيجب ان يكون كليا الثاني ان مفهوم لفظ الجزي كلي وهو ظاهر واذا كان كليا لم يصح تعريفه بانه هو الذي يمنع الشركة لانه لا شي من الكلي يمنع الشركة الثالث ان التصور كما مر هو حصول صورة الشي في الذهن والمفهوم هو الصورة الحاصلة في الذهن واضافة التصور الى المفهوم في قولنا ما يمنع نفس تصور مفهومه يقتضي ان تحصل لتلك الصورة في العقل صورة وهو باطل واجيب عن الاول بان الصور الحاصلة في اذهان زيد وعمرو وخالد مثلا اذا اختتم قطع النظر عن تلك المحال فهي واحدة بالذات ولا تعدد بينها حتى تتحقق المطابقة وان اخذت بالاضافة الى المحال فلا نسلم ان بينها مطابقة وتصادقا واجيب عن الثاني بان مفهوم ما يمنع الشركة ايضا كلي فيصح تعريف الجزي به وما وقع عليه هذا المفهوم من نحو زيد وعمرو فهو فقط مانع من وقوع الشركة وليس هو مفهوم لفظ الجزي المعرف بما يمنع الشركة هو تعريف لمفهوم لفظ الجزي لا تعريف لزيد وعمرو ونحوهما لان مفهوم لفظ الجزي هو كلي كما مر فصح تعريفه واما زيد ونحوه فلا يصح تعريفه لما مر ان الجزييات لا تحد ولا يبرهن عليها وهذا واضح واجيب عن الثالث بان التصور قد يطلق على حصول الشي في العقل كتصور معنى الوجوب والامكان فيكون معنى تصور المفهوم حصول المفهوم **قلت** وفيه نظر والظاهر ان السؤال انما نشا عن جعل المفهوم هو الصورة الحاصلة في الذهن بالفعل وهذا غير لازم لجواز ان يراد بالمفهوم المعنى الموضوع له اللفظ من حيث هو معنى فقط وحينئذ لا يرد السؤال فتامل **الرابع** ما تقدم من تقسيم الكلي الى الطبيعي والمنطقي والعقلي يجري في الجزي ايضا فانا قلنا مثلا زيد جزي نريد الماخوذ ما نعا من وقوع الشركة من حيث هو هو جزي طبيعي ومفهوم ما يمنع الشركة جزي منطقي والمجموع المركب منهما عقلي **قوله** الجزي ايضا يطلق الخ يعني ان الجزي يقال بالاشتراك على معنيين احدهما ما تقدم تعريفه والاخر هذا وعرفه الكاتبي بانه كل اخص تحت اعم اي سوا كان عمومه مطلقا او من وجه كالانسان بالنسبة الى الحيوان والحيوان بالنسبة الى الابيض فيكون في القسم الثاني كل منهما جزييا من الاخر وكليا له قال السعد والمحققون على ان المراد العموم والخصوص المطلق انتهى ويسمى الاول حقيقيا لان جزييته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة ويقابله الكلي الحقيقي القابل للشركة بالنظر الى حقيقته ويسمى الثاني جزييا اضافيا لان جزييته بالاضافة الى ما قبله ويقابله الكلي الاضافي وهو الاعم من شي فالمسمى كليا وجزييا بالنظر الى حقيقته هو الحقيقي وبالنظر الى غيره هو الاضافي ولما عرف الكاتبي بما تقدم اورد عليه القطب ان الجزي الاضافي والكلي الاضافي متضايفان لان معنى الجزي هو الخاص ومعنى الكلي هو العام والخاص انما يكون خاصا بالنسبة الى العام كالعكس واحد المتضايفين لا يجوز اخذه في حد الاخر لان جز الحد يجب ان يعقل قبل المحدود والمتضايفان تعقلهما معا وايضا لفظة كل انما هي للافراد والتعريف بالافراد ليس بجايز قال والاولى ان يقال هو الاخص من شي واجاب سعد الدين بان ما ذكر ليس تعريفا للجزي بل تعيينا لمعناه وانه على اي شي يطلق بالنسبة الى من عرف معنى الخاص والعام فلا باس بايراد لفظ الاعم فيه ولا باس بايراد كل قال على انه اذا كان مراده بالخاص لم يصح تفسيره بالاخص من شي فالاولى في تعريفه ان يقال هو المفهوم الذي يشترك شي بينه وبين غيره

ولايكون



ولا يكون هو مشتركا بين ذلك الشي وبين غيره من حيث هو كذلك وبهذا معنى قولهم هو المندرج تحت الشي فكان المص رحمه الله تعالى لاجل ذلك عدل الى التعبير بالاندراج التام لما ذكر المشعر بان المراد العموم المطلق الذي هو المرتضى لان معنى الاندراج في الشي عندهم هو ان يكون الشي شاملا له ولغيره وبذا يكون الناطق ليس جزييا اضافيا بالنسبة الى الانسان لان الانسان لا يزيد عليه بشي من الافراد وما يلزمه في الاتيان بلفظة كل فجوابه ما تقدم **قوله** ان كان موجودا الخ لم يعلل المص بما علل به الكاتبي وغيره من ان كل شخص مندرج تحت حقيقته العارية عن المشخصات كما اذا جردنا زيدا عن المشخصات التي صار بها شخصا بقيت ماهيته الانسانية وهي اعم منه وكانه فر من هذا الى اعتبار الوجود والعدم وان كانا زايدين على الحقيقة حذرا مما اورده القطب عليهم من النقض بواجب الوجود فانه شخص ويمتنع ان يكون له ماهية كلية والا فهو ان كان بمجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون امر واحد كليا وجزييا وهو محال وان كان تلك الماهية مع شي اخر يلزم ان يكون واجب الوجود معروضا للتشخص وهو محال لما تقرر من ان تشخص الواجب عينه وهذا لا يرد على المص لان واجب الوجود يصدق انه موجود ولا يكون مع ذلك كليا على ان الاعتراض اجاب عنه سعد الدين في شرح الشمسية فراجعه **قوله** وان كان معدوما الخ فيه نظر لان الجزي الحقيقي كيف يكون معدوما ومع ذلك يندرج تحت المعدوم وكانه ذكره على سبيل الفرض لبتبين الحصر والله اعلم ويحتمل ان يكون اراد بالمعدوم غير الخارجي من الحقايق الذهنية ليصدق على مدلول العلم الجنسي وفيه نظر **قوله** كالمعقولين الخ اعلم ان كل لفظ بالقياس الى لفظ اخر لا بد بينهما من احدى نسب ست التناقض والمباينة الكلية والترادف والمساواة والعموم مطلقا والعموم من وجه وطريق الحصر في اللفظين اما ان يمتنع تصادقهما البتة ام لا والاول اما يجرد اختلافهما نفيا واثباتا نحو كل انسان كاتب نقيض الانسان ليس بكاتب وهو التناقض او بواسطة معرفة الوضع نحو الانسان والحجر وهو المباينة والثاني وهو الا يمتنع تصادقهما اما ان يتلازم ما صدقا ام لا والاول اما ان يتحد مدلولهما كالبر والحنطة وهو الترادف او لا يتحد كالانسان والناطق وهو المساواة والثاني وهو ان لا يتلازم ما صدقا اما ان ينفرد كل منهما وهو العموم والخصوص من وجه كالانسان والابيض او احدهما فقط وهو العموم والخصوص مطلقا كالانسان والحيوان وجرت عادتهم بذكر النسب الاربع فقط في هذا المقام اعني المباينة الكلية والمساواة والعموم مطلقا والعموم من وجه ويسكتوا عن ذكر التناقض الى بابه وعن الترادف لتقدمه في تقسيم الالفاظ وللاستغنا عنه بالمساواة اما وجه التسمية في التناقض فبيانه واما في المباينة فلان المفارقة مدلولي اللفظين بحيث لا يجتمعان ابدا واما في الترادف فلان اللفظين لما تصادقا على معنى واحد صارا قد ركباه وترادفا عليه كالمترادفين على دابة واحدة عند الركوب عليها واما في المساواة فظاهر لتساويهما فيما يصدقان عليه واما في العموم مطلقا فلان العام لما كان لا يزيد عليه الخاص بشي كان عمومه مطلقا اي غير مقيد بجهة وصار خصوصه للاخر مطلقا كذلك بخلاف العام من وجه فان عمومه انما كان بالنظر الى شموله للاخر ولغيره واما بالنظر الى شمول الاخر له ولغيره فهو خاص فصار اذا عاما من وجه وخاصا من وجه وكذلك الاخر وهذا

وهذا وجه تسمية هذا بذلك خ

وجه تسميته هو بذلك وهو ظاهر **واعلم** انهم انما اعتبروا هذه النسب الاربع في الكليين فقط وهذه طريقة الكاتبي في الشمسية وعللوا ذلك بان المتناسبين اما كليان او جزئيان
او جزئي وكلي والاخيران لا تكون فيهما النسب الاربع لان الجزئيين متباينان ابدا والجزئي مع الكلي
ان كان جزئيا له فالكلي اعم منه مطلقا والا فمباين قال السعد وفيه نظر لان زيدا اذا كان ضاحكا
فهذا الانسان وهذا الضاحك جزئيان من الانسان والضاحك غير متباينين بل متساويان
وايضا الانسان الكلي ليس مباينا للجزئي من الضاحك بل انهم نعم لا يجري العموم من وجه في غير الكليين
فلهذا اعتبر الكليان **قلت** وفي تنظيره نظر لان هذا الانسان وهذا الضاحك
انما كانا جزئيين من اجل الهاذية وهذه الهاذية واحدة ولا تساوي مع الاتحاد واما الانسان
والضاحك فهما في انفسهما كليان وان قيدا بهذا التشخص المعين لان الجزئي تقوم به امور كلية
ومن ثم كانا متساويين والحق ان النسب الاربع ان اريد جريان جميعها فلا يكون الا في الكليين وان اريد
جريان احدى النسب الاربع فذلك صالح في الكليين والجزئيين لان الجزئيين اذا كان بينهما التباين
او العموم المطلق صدق ان بينهما احدى النسب الاربع فالافضل التعميم بان يقال كل معقولين لا بد
بينهما من احدى نسب الاربع ولذا اعتبره المص رحمه الله تعالى في نبغا المجل **قوله** نقيضا المتساويين
ابدا الخ مثالها الانسان والناطق نقيضاهما اللاانسان واللاناطق وهما متساويان اي كلما صدق
لا انسان صدق لا ناطق والعكس وبرهانه ان نقول كلما صدق لا انسان كذب انسان للتناقض
بينهما وكلما كذب انسان كذب ناطق للمساواة بينهما وكلما كذب ناطق صدق لا ناطق للتناقض
فينتج كلما صدق لا انسان صدق لا ناطق وهو المطلوب ثم تقول في الجانب الاخر كلما صدق لا ناطق
كذب ناطق وكلما كذب ناطق كذب انسان وكلما كذب انسان صدق لا انسان وهو كما مر **قوله**
المتباينان الخ يعني ان نقيضي المتباينين لا يكونان متساويين اذ لو كانا متساويين لكان اصلاهما
متساويين كما مر انفا والغرض انهما متباينان هذا خلف ولا بينهما العموم والخصوص مطلقا
اذ لو كان بين نقيضي المتباينين عموم مطلق لكان بين هذين المتباينين عموم مطلق على التعاكس
كما سياتي كيف وهما متباينان هذا خلف فلم يبق من النسب الا التباين والعموم من وجه وهو الموجود
فيهما وهذا يغني عن استدلال الاخر فيهما مثال التباين انسان ولا ناطق نقيضاهما اللاانسان وناطق
وهما متباينان اي كلما صدق لا انسان كذب ناطق وبالعكس ومثال العموم من وجه الانسان
واللاحيوان هما متباينان ونقيضاهما اللاانسان وحيوان بينهما العموم من وجه يجتمعان في الفرس
مثلا وينفرد حيوان بالانسان وينفرد لا انسان بالحجر **قوله** وكذلك الخ يعني ان الذين
بينهما العموم من وجه لا يكون نقيضاهما متساويين والا فليتساويا هما كما مر والغرض انه
ينفرد كل منهما عن الاخر هذا خلف ولا بينهما العموم المطلق والا فليكونا هما كذلك على التعاكس
كما سياتي وهو باطل فلم يبق الا التباين او العموم من وجه مثال الاول حيوان ولا انسان بينهما
العموم من وجه كما مر تمثيله ونقيضاهما اللاحيوان وانسان وهما متباينان كما مر في عكسه ومثال
الثاني الانسان والاسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في الزنجي وانفراد الانسان بالرومي
والاسود بالحجر نقيضاهما اللاانسان واللااسود بينهما العموم من وجه لاجتماعهما في العاج
وانفراد اللاانسان بالحجر واللااسود بالرومي **قوله** اللذان بينهما عموم مطلق الخ يعني ان

المفهومين

قف والكلي ينقسم الى خمسة اقسام شر ص

قف اختلف في النوع هل هو ذاتي او عرضي

قف الجنس الخ

المفهومين اذا كان بينهما العموم المطلق لا يكون نقيضاهما متساويين والا فليكونا متساويين
كما مر ولا متباينين ولا بينهما العموم من وجه والا فليكونا هما متباينين ايضا او بينهما العموم
من وجه وهذا كله باطل لغرض العموم المطلق بينهما فلم يبق الا ان يكون بين النقيضين ايضا
عموم مطلق ولكن على التعاكس نقيض الاخص اعم مطلقا ونقيض الاعم اخص مطلقا مثاله انسان
وحيوان نقيضاهما اللاانسان واللاحيوان بينهما العموم والخصوص مطلقا فيجتمعان في الحجر
وينفرد اللاانسان الذي هو نقيض الاخص بالفرس ولا ينفرد نقيض الاعم بشيء وذلك لانه كلما
ارتفع الاعم ارتفع الاخص من غير عكس كلي **قوله** ووجه انقسام الكلي الخ تقدم ان المعتبر
في علم المنطق الكليات دون الجزئيات وذلك لان غرض المنطقي اكتساب المجهولات وهي لا تكتسب
بالجزئيات لما تقدم انه لا يبرهن بها ولا عليها فصار نظره مقصورا على الكليات وضبط اقسامها
وهي خمسة والعلم المتكفل لهذه هو المسمى بايساغوجي بلغة اليونان ومعناه الكليات الخمس
وبينوا حصرها بطرق منها ما ذكره المص ومنها ان تقول الكلي اما ذاتي او عرضي وذلك لان الكلي
لا بد وان يصدق على افراده لعلاقة بينه وبينها سوى الوضع لها بخصوصها وتلك العلاقة
اما ان يكون هو جزءا منها او خارجا عنها او تمامها الاول ذاتي باتفاق وهو جنس وفصل
والثاني عرضي باتفاق وهو خاصة وعرض عام والثالث وهو النوع فيه ثلاث مذاهب قيل ذاتي
بناء على ان الذاتي ما ليس بخارج وقيل عرضي بناء على ان الذاتي ما كان جزء ماهية افراده والعرضي غيره
وقيل واسطة ليس بذاتي ولا عرضي بناء على ان الذاتي هو الجزء والعرضي هو الخارج ولا ريب ان النوع
ليس بجزء ولا خارج اذ هو التمام وعلى ان النوع ذاتي مع انه هو الذات يقال كيف ينسب الشيء الى نفسه
ويجاب بانه تسمية اصطلاحية فانقسمت بهذا الطريق الى خمسة اقسام وهي في الاصل ثلاثة
كما رايت ووجه انحصار الذاتي في الثلاثة على ان النوع ذاتي هو ان الذاتي حينئذ يكون ليس خارجا
عن ماهية افراده فلا بد ان يكون تمام ماهية جزئياته او لا فان كان فهو النوع وان لم يكن تمامها بل
جزءا منها فاما ان يكون تمام المشترك بين ماهيتين مختلفتين فصاعدا فهو الجنس كالحيوان وان لم
يكن تمام المشترك بين ذلك فاما ان يختص بحقيقة واحدة وهو فصل النوع كالناطق او يكون بعضا
من تمام المشترك مساويا له وهو فصل الجنس كالحساس وبطريق اخرى ان تقول الذاتي اما ان يقال
في جواب ما هو او في جواب اي شيء هو والاول اما ان يقال بحسب الشركة المحضة وهو الجنس كالحيوان
او بحسب الشركة والخصوصية معا وهو النوع كالانسان او بحسب الخصوصية المحضة وهو الحد
وبهذا خرج عن التقسيم والا فليس مما نحن فيه لانه مركب والكلام في المفردات والثاني هو الفصل
واما وجه انحصار العرضي في قسميه فهو ما ذكره المص **قوله** انا السؤال الخ اعلم ان الفاظ السؤال
كثيرة فيسال بمتى عن الزمان وباين عن المكان وبكيف عن الحال وبكم عن العدد والمعتبر ههنا
لفظتان ما واي اما ما فقال المص انها موضوعة للسؤال عن تمام الحقيقة فاذا قيل ما الانسان
فجوابه الحيوان الناطق لانه تمام حقيقته ولا يقال الناطق لانه ليس تمامها ولا يقال الكاتب
ونحوه لانه خارج عنها اصلا فان قيل هذا يقتضي انحصار جواب ما في الحد الذي يذكر فيه
تمام الحقيقة وهو باطل لانه كما يجاب بالحد التام يجاب بالناقص وبالرسوم كلها ولانه
المعدومات يسال عنها بما ولا حقائق لها وانما لها حدود اسمية فاذا حصرت ما في السؤال

عن تمام الحقيقة فلبوت بلفظة اخرى يسيل لها عن ما يميز الشي ولو بخواصه واذا قدرنا المعتبر هنا هو ما
واي ووجدنا الجواب عن ما اعم من تمام الحقيقة لزم ان يكون السوال بها ايضا اعم وقد قال ابن التلمساني في
في شرح المعالم معترضا على النحاة ان ما كما يسيل بها ويراد بالسوال فهم الحقيقة قد تطلق لطلب تمييز الحقيقة
وذكر السكاكي ايضا ان اهل البيان ان ما يسيل بها عن شرح الاسم اي تبيين مفهومه وانه لاي معنى وضع
على الجملة نحو ما العنقا اي ما مصدوقه وعن الوصف نحو ما زيد اي ما وصفه اكريم ام بخيل مثلا والحقيقة
وراء هذا كله قلنا لا اعتراض على هولاء اذ تكلموا على اصل ما فقط وانه هو السوال عن تمام الحقيقة فان
سيل بها عن شي اخر فعلى خلاف الاصل لامر يقتضيه ولذلك انكر فرعون لعنه الله على موسى عليه السلام
جوابه بالمميزات حتى نسبه الى الجنون لما علم عندهم من ان المطلوب بما تمام الحقيقة وان الجواب يطابق
السوال ولم يفهم لعنه الله سبب عدول موسى عليه السلام عن الحقيقة الى غيرها او تجاهل وعبارة المص
هنا جيدة لا يرد عليه شي وانما يرد على قوله الاتي وما انما يسال بها عن تمام حقيقة المسيول عنه
وعلى كلام ابن مرزوق في شرح الجمل وهذا كله في الحقايق ظاهر واما المعدوم اذا سيل عنه مع معرفة
كونه معدوما فانما يطلب مفهوم الاسم دون الماهية **قوله** ثم السايل عن تمام الحقيقة الخ اراد
بتمام الحقيقة هنا ما يعم تمام حقيقة المفرد وتمام حقيقة المشترك بين اثنين مختلفين فصاعدا
ليكون كلامه شاملا للسوال عن كليين مختلفي الحقيقة نحو الانسان والفرس وشخصي وكلي كذلك
وشخصي كذلك ونحو من الاقسام ولو خصص قوله تمام الحقيقة بالمفرد بحيث يراد به جميع اجزايه
نحو الحيوان الناطق في جواب ما الانسان لخرج ما ذكر من الاقسام التي مثل لها وغيرها مما قال انه
ملحق بها وقد اشار الى هذا المعنى في اخر كلامه على النوع حيث قال وهو الذي ذكرناه في معنى الصدق
قوله وعن حقيقة اشخاص الخ اراد بالاشخاص ما فوق الواحد اعم من المثنى والمجموع ولو قال عن
تشخص متعدد كما قال اولا وثانيا في الكلي كان ابين ووقع في بعض النسخ وعن حقيقة تشخصي
وهو واضح حينيذ **قوله** صارت حقيقة زيد اعم الخ يعني ان ماهية زيد مثلا اخص من مطلق الماهية
لصدق الثانية بدون الاولى **قوله** تتشخص بعوارض الخ يعني ان ذات زيد مثلا لا تتشخص حقيقتها
الانسانية اذ الحقايق لا وجود لها الا في الاذهان وانما تتشخص خارجا بامور زايدة عليها كالوجود
الخارجي والمقادير والصفات مثلا ومعنى كون المشخصات عوارض انها زايدة على الحقيقة
الذهنية ليست داخلة فيها والا فهي جزء من التشخص الموجود خارجا لانهم يقولون التشخص هو
عبارة عن الماهية مع قيد التشخص ويقولون الحقيقة الانسانية مثلا جزء من هذا الانسان الموجود
خارجا فمقتضاه ان التشخص جزء اخر فيكون زيد مثلا مركبا من الانسانية ومشخصات **قوله**
مطابقة او تضمنا مثال المطابقة ان تقول في جواب ما الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك
بالارادة الناطق ومثال التضمن ان تقول هو الحيوان الناطق كما مثل فان الحيوان يدل على الجسم
النامي الخ بالتضمن وانما لم يقل او التزاما لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو فيجاب
عن زيد وعمرو بالانسان وان لم يدل على اجزا الماهية بالمطابقة لكونه يدل عليها تضمنا
ولا يجاب بالناطق وان كان يدل عليها التزاما وقد تقدم التنبيه عليه في الدلالات **قوله**
فيقتصرون في الجواب على قدر الحاجة الخ هنا كانه جواب عن سوال يرد على قوله يحتمل ان يقصد
السوال عن تفصيل حقايقها او عن ما يتحقق له الحقيقة الخ بان يقال اذا احتمل كلا من

هذين

هذين لزم ان يكون احتمال طلب التفصيل ارجح لان الجواب بتفصيل اجزا الحقيقة اوفى واشفى
فلم يترك كونه ويقتصرون على الاضعف مع ان التفصيل ايضا لا يخرج عن مطابقة الجواب للسوال
لاحتماله سواله فاجاب بانهم يقتصرون الخ لقصد الاختصار ولا يبالون اذا كانوا يكتفون
بالحيوان في جواب الانسان والفرس مثلا مع انه اعم منهما وليس تمام حقيقته بل في افراده ايضا
كزيد وعمرو مثلا فانهما اشتركا في الحيوانية وليست تمام حقيقة كل منهما لانا نقول هي وان اشتركت
في الاشتراك والاعمية المذكورين قد اختلفت بان الانسان والفرس مثلا الحيوان تمامهما عند
الاجتماع بخلافه في الانسان وحده او افراده فانه ليس تمامها لا عند الاجتماع ولا عند الانفراد
وذلك لان التمام عندهم هو ما ليس وراه تمام اخر وهو كذلك في الانسان والفرس اذ لا يشتركان
في شي اخر بعده وليس هو كذلك في الانسان او افراده لاشتراكها في الناطق وراه لا يقال قايل ما الانسان
والفرس مثلا يحتمل ان يريد السوال عن كل منهما خصوصا وانما جمع بالعطف اختصارا او لتوهمهما تحت
حقيقة واحدة تامة جهلا ولو كان يعلم تباينهما في حقيقتهما لافرد كلا بالسوال فحينيذ الجواب بالحيوان
لا يصح عن واحد منهما لما ذكرتم لانا نقول لو اريد ذلك لكان معناه ما الانسان وما الفرس فهما سوالان
ونحن في جواب السوال الواحد لانه كما احتمل التخصيص في السوال احتمل التعميم بل هو الظاهر وكما كنا
فيما سلف نقتصر على الاحتمال الظاهر احتمال السوال اياه والتفصيل فلنقتصر هنا ايضا على هذا التعميم لانه
قدر الحاجة في الظاهر ثم ان بقي المتنا الى اراب بعد مليعد **قوله** عن متعدد مقابل لقوله عن واحد كلي وقوله
عن كليين بدل من قوله متعدد **قوله** كذلك اي كاختلاف حقيقتي الشخصين والشخص والكلي ومثله
كذلك المذكور والقسم الثالث يشير به الى اتحاد الحقيقة **قوله** مطلقا في الفصل اي قريبا وبعيدا مثلا
وفي الخاصة اي شاملة وغيرها ولازمة وغيرها وغير ذلك من تقسيماتهما ولم يقيد العرض العام بالاطلاق
مع انقسامه ايضا الى شامل ولازم للوجود او للماهية وغير ذلك وكانه حذفه لدلالة ما قبله عليه او لكون
الفصل والخاصة داخلين في المقولية في الجواب عني باخراجهما بخلاف العرض العام لخروجه ولا اذ لا يقال
في الجواب اصلا **قوله** المقول في طريق ما هو الخ انما سمي بذلك لان الحد الذي هو الحيوان الناطق
مثلا مقول في جواب ما هو والمقول في جواب ما هو هو طريق اي طريق الى فهم السوال بما هو وكل من
الجزئين مذكور فيه وانما لم يجعل كل منهما مقولا في جواب ما هو لانه ليس هو الجواب فقط بل هما معا وذكر
الشيخ سعد الدين انه وقع في كلام الظاهرين من المناطقة ان المقول في جواب ما هو هو الذاتي فلما وجد
الفصل ذاتيا وليس مقولا في جواب ما هو ذهب بعضهم الى ان المقول في جواب ما هو هو الذاتي لا الاعم
قال فاعترض عليهم الشيخ بان فصل الجنس كالحساس مثلا للحيوان ذاتي اعم وليس مقولا في جواب ما هو
وقال ما هو سوال عن الماهية فيجب ان يكون الجواب بالماهية وفرق بين المقول في جواب ما هو والداخل
في جواب ما هو والواقع في طريق ما هو بان نفس الجواب غير الداخل في الجواب كالواقع في طريقه انتهى
والحاصل ان المقول في جواب ما هو يكون ابدا مذكورا الا بالمطابقة وجزوه اما ان يكون مذكورا
بالمطابقة او بالتضمن فان ذكر بالمطابقة نحو الحيوان والناطق في قولنا الحيوان الناطق جوابا لقولنا
ما الانسان سمي واقعا في طريق ما هو وان ذكر بالتضمن كالجسم والنامي المفهوم من الحيوان في المثال
المذكور بالتضمن سمي داخلا في جواب ما هو والمناسبة ظاهرة هنا لان كان مدلولا عليه مطابقة وتضمنا
واما اذا دل عليه التزاما فلا عبرة به لما تقرر غير مرة من ان الدلالة الالتزامية مهجورة **قوله** على كثيرين

فصل النوع ما صدق الخ

اي موجودين او مقدرين فيدخل فيه الانواع كلها اي ما تعددت افراده خارجا كالانسان او وجد منها
فرد فقط كالشمس او لم يوجد كالعنقا وهو احسن من قول الكاتبي كلي مقول على واحد وعلى كثيرين
لسلامته واختصاره قوله متفقين اي فقط دون ان يقال على المتفقين والمختلفين وعلى المختلفين
فقط لئلا يرد عليه ما اورده السعد على الكاتبي من ان كل قيد انما يخرج ما ينافيه لا ما يغايره ولا نسلم
المنافاة بين المقولية على المختلفة الحقيقة والمقولية على المتفقة فان الجنس كما يقال على الكثرة المختلفة
يقال على الكثرة المتفقة لكن لما كان منها كثرة اخرى متفقة نحو ما زيد وعمرو وخالد وهذا الفرس
وذلك فلا بد من قيد فقط ليخرج الجنس انتهى ولبعضهم هنا بحث اخر وهو انك اذا قلت ما زيد
وعمرو وخالد وهذا الفرس فالجواب الحيوان وهذا مقول على الاربعة وكل مقول على الاربعة مقول على ثلاثة
منها وهي متفقة الحقيقة فوجب ان يكون نوعا وهو باطل واجيب بالمنع فقوله كل مقول على الاربعة
مقول على ثلاثة منها ممنوع اذا كان انضمام الرابع اليها شرطا اي الحمل وهذا غلط نشا من تفصيل
المركب وقد تقدم لك تفسيره واورد ايضا ان حدود الانواع الحقيقية نحو الحيوان الناطق في حد
الانسان يقال على كثيرين متفقين بالحقيقة وليست من النوع لانه من المفرد وهي من المركبات واجيب
بان المراد المقولية بحسب الشركة والخصوصية معا كما قرر المص ولا كذلك الحدود فانها مقولة بحسب
الخصوصية المحضة فاذا قال زيد وعمرو وخالد حيوان ناطق مثلا فليس بحد بل هو من جملة المحدود
والحاصل انه متى قيل على كثيرين فليس بحد ومتى كان حدا فلم يقل على كثيرين بل على الماهية
المتحدة فافهم قوله اذا افرد اي عن الشخص او الشخصي او الاشخاص وقوله عن المهم
متعلق بالسؤال قبله قوله الزنجي بفتح الزاي واحد الزنج بالفتح وقد يكسر وهم جيل من السودان
والصقلبي واحد الصقالبة قال في القاموس وهم جيل تتاخم بلادهم بلاد الخزر بين بلغر وقسطنطينية
ومعنى تتاخم بلادهم تحادها من التخوم وهو الفصل بين الارضين من الحدود وبلغر مدينة للصقالبة
شديدة البرد قوله تتامله في بعض طرر الشرح تامل فتبين الاحتياج الى الوصف لذكورا لان الغرض
ان السؤال بما فلا يجاب الا بتمام الحقيقة وهو النوع فقط واما الجواب بالوصف المميز فانما يقال في
السؤال باي على القاعدة في ذلك ولو احتجنا الى ذلك مع الصنف لاحتجنا اليه مع الجزئي كزيد مثلا
لان له اوصافا مشخصات من سواد وبياض وطول وقصر وغير ذلك مما يمتاز بها عن عمرو وخالد
فيلزم ان تقول في الجواب عن السؤال عنه هو الانسان الاسود او الابيض او غير ذلك وليس الامر
كذلك بل انما يجاب عنه بتمام الحقيقة فقط عند السؤال بما فتامله انتهى قلت
وهو كذلك اما اذا كان السائل عن الزنجي مثلا جاهلا انه انسان اصلا فظاهر واما اذا علم انه انسان
واراد تمييزه فلا يكفي الانسان جوابا عنه بل لا يفيد شيئا وحقه حينئذ ان يسال باي فيجاب
بالوصف المميز لذلك المصنف ولا يسال بما اللهم الا على راي من يقول يسال بما عن الوصف كما مر
ولعله لا يعتبره المنطقيون قوله وقرينة ذلك الخ لا شك ان اطلاق الكثير على المعنيين المذكورين
في النوع وفي الجنس حقيقة وهي لا تفتقر الى قرينة فالمراد بالقرينة الدليل الدال على ما اريد منه لا كما قيل
قوله خلف يصح ان يضبط بفتح الخا على انه من الخلف الذي هو الوراء كانه مما يرمى به الى وراء وينبذ
بالعراء وبالضم على انه بمعنى الكذب والباطل وستزيده وضوحا ان شاء الله تعالى قوله الكلي الخ
انما اخرج الشخصي بالكلي بناء على جواز الاخراج بالاجناس وهو ضعيف لان الاجناس انما يؤتى بها

خ مختلفة

خ وذلك

قف وهذا هو النوع الخ

للادخال

للادخال لا للاخراج وما لم تتناوله فهو غير داخل فيهما ويقال هو خارج عنهما لا خارج بهما
اذ لم يكن قط داخلا حتى يخرج غير ان من اطلق الاخراج بالاجناس من المحصلين فانما يريد هذا المعنى
وتسامح في العبارة ولا مشاحة اذا اتضح المقصود وذلك ان تقول الكلي في كلامه وصف لمحذوف
هو الجنس اي اللفظ الكلي فيكون الكلي فصلا كما ذكر ويبعده ان الحديث في الكليات فلا حاجة الى اعتبار
شيء اخر معها وذكر ابن قاسم في شرح الالفية ان الجنس قد يخرج به اذا كان بينه وبين الفصل عموم
من وجه وعليك بما سلف قوله احترازا عن الصنف كالزنجي الخ قد يقال لا حاجة الى ذكر الصنف
هنا لخروجه بقوله المندرج تحت جنس وذلك لان الصنف انما اندرج تحت النوع لا تحت الجنس
ولكن لما كان يمكن ان يقال ان الصنف مندرج تحت الجنس بواسطة اندراجه تحت المندرج فيه وهو
النوع صح ان يحترز عنه هنا قوله كالنقطة الخ قال ابن مرزوق النقطة شيء ما لا جزء له ولذلك لم
يندرج تحت شيء من الاجناس العالية العشرة وكذلك الوحدة لانها عبارة عن كون الشيء بحيث لا ينقسم
الى امور مشاركة في الماهية ومعلوم انهما بسيطتان ولا شيء من البسيط بمندرج تحت جنس والا تركب
من ذلك الجنس وفصله الخاص به وفيه نظر انتهى وقال الفهري في شرح المعالم وقد حكموا بانها اي
النقطة عرض في الخط وهي شيء لا جزء له والخط منقسم في الطول ويمكن ان يقال لا نسلم ان النقطة
وجود من خارج وانما هي نهاية الخط الذي هو نهاية الجسم التعليمي عني الجسم المجرد عن
المادة وذلك لا وجود له الا في الذهن انتهى وستسمع لهذا الكلام مزيد بيان ان شاء الله
قوله لزم تركيبه الخ يعني لان كل نوع مندرج تحت جنس فهو مركب من ذلك الجنس
وشيء اخر كالفصل وغير المندرج فهو بسيط كالوحدة وكذلك الجسم ان اندرج تحت شيء فهو
مركب منه ومن فصله كالجسم والا فهو بسيط كالجوهر فالاندراج يستلزم التركيب ونفي التركيب
يستلزم نفي الاندراج لانعكاسها بعكس النقيض كنفسها والتركيب لا يستلزم الاندراج كعدم
انعكاسها بالمستوي كنفسها كلية وهذا انما على مذهب من يجوز تركيب الماهية من امرين متساويين
او امور كذلك وهو احتمال عقلي سيرد عليك قوله مراتب الجنس والنوع الاضافي الخ اشار
به الى ان النوع الحقيقي لا يترتب هذا الترتيب لاستحالة ان يكون نوع حقيقي فوقه نوع حقيقي اخر
والا لزم ان يكون النوع الحقيقي جنسا وهو باطل بخلاف الاضافي لجواز ان يكون الشيء نوعا بالاضافة
الى شيء فوقه والذي فوقه ايضا نوع بالاضافة الى شيء اخر فوقه وان كان في نفسه جنسا وهذا وجه
تسميته بالاضافي لان نوعيته انما هي بالاضافة الى شيء اخر لا باعتبار حقيقته كالاول ولذا سمي الاول
حقيقيا لان نوعيته هي باعتبار حقيقته هذا باعتبار الترتب واما باعتبار مطلق التعدد
فلا شك ان الحقيقي ايضا يتعدد اي ينقسم الى حقيقي اضافي كالانسان وغير اضافي كالوحدة
والنقطة من البسيط ولذا اضاف المؤلف التعدد الى المراتب ليعلم ان المراد الترتب كما شرحناه
لا مطلق التعدد قوله عشرة الخ اعلم ان للحكما في تحقيق الاجناس العالية اضطرابا قد ذهب قوم
الى ان جنس الاجناس واحد وهو الوجود ورد بان الجنس يجب ان يقال على الافراد بالتواطؤ والوجود
مقول بالتشكيك كما تقرر وبان الجنس جزء الماهية يمتنع فهمها دونه والوجود لا يمتنع فهم الماهية
بدونه وذهب اخرون الى ان الاجناس العالية اثنان الجوهر والعرض لان الوجود اما في موضوع
وهو العرض او لا في موضوع وهو الجوهر وذهب اخرون الى انها اربعة الجوهر والكم والكيف

مطلب الكم

والمضاف لان الموجود اما ان يكون قابلا للقسمة او قابلا للنسبة اولا ذاك ولا هذا الاول
الاول والمقابل القسمة هو الكم والثاني وهو القابل النسبة الثاني هو المضاف والثالث وهو
غير القابل للقسمة والنسبة اما ان يكون له موضوع وهو الكيف اولا وهو الجوهر وذهب المنتسبون
منهم الى التحصيل كارسطو الى انها عشرة الجوهر والاعراض التسعة وهي الكم والكيف والنسبيات
السبعة الاخري وهي الاين والمتي والوضع والملك والاضافة وان يفعل وان ينفعل ويقال ايضا
الفعل والانفعال فهذه هي الاجناس العالية للممكنات وتسمي المقولات العشر ايضا ولم يدعوا على
الحصر في العشر برهانا وانما عولوا على الاستقرا وهو نبه على ان كلا منها جنس لما تحته لا عرض عام
وما تحته من الاقسام الاولية اجناس لا انواع ولذا قال المص وكلها تحتها جنس وبناء ايضا على ان الوجود
ليس جنسا للجوهر والعرض ولا العرض جنسا للاعراض التسعة المذكورة ولا النسبة جنسا
لاقسامها السبعة واما النقطة والوحدة والوجوب والوجود والامكان ونحوها فغير معتبرة
اما الاولان فلكونهما امرين عدميين والحصر هو في الامور الوجودية ونوعين بسيطين كما مر او
راجعا الى مقولة الكيف واما البواقي فقالوا ليست باجناس عالية فلا تعتبر كما مر ولنرجع الى تفسير
هذه الاجناس اما الجوهر فظاهر واما الكم فقالوا هو عرض يقبل القسمة لذاته وانما قيد بالذات
لان غيره من الاعراض والاجناس تقبل القسمة ولكن لا لذاتها بل بواسطة الكم والقسمة تارة يراد بها
الوهمية بان يعرض فيها شي غير شي وتارة الفعلية بان ينفصل بالفعل وينقطع حتي يحدث له هويتا
والمراد ههنا الاولي ثم الكم اما متصل اي يكون بين اجزائه حد مشترك تتلاقي عنده كالنقطة بين
نقطتين وكالان بين الماضي والمستقبل واما منفصل اي لا يكون بينها حد مشترك والثاني
هو العدد كالاربعة فانها اذا قسمت الي اثنين واثنين لا يبقي هنالك حد مشترك والاول وهو المتصل
اما ان يكون قار الذات اي مجتمع الاجزا في الوجود ام لا الثاني هو الزمان والاول هو المقدار وهو اما
ان يقبل التجزية في جهة واحدة فقط وهو الخط او في جهتين فقط وهو السطح او في ثلاث وهو الجسم
التعليمي فالخط امتداد واحد لا يقبل التجزية الا في جهة واحدة والسطح امتداد يحتمل التجزية
في جهة ويحتمل ان تعارضها تجزية اخري قايمة عليها والجسم يحتملها في جهات فحقيقته كمية
ممتدة في الجهات متناهية بالسطح واوضح منه ان تقول هو اخذ مجرد الطول والعرض والعمق بدون
مادة فلو اعتبرت المربع مثلا وجدت بين سطوحه الستة جوهرا متحيزا هو الجسم الطبيعي وكمية
قايمة به سارية فيه هو الجسم التعليمي واما الكيف فهو عرض لا يقتضي لذاته قسمة ولا يتوقف
تصوره على تصور غيره فخرج عنه الجوهر وخرج بلا قسمة لذاته الكم وبما بقي الاعراض النسبيات
ثم الكيفيات انواع اربعة الكيفيات المحسوسة وهي اما راسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب
وتسمي انفعالية او غير راسخة كحمرة الخجل وتسمي انفعالات وكيفيات الكميات كالزوجية والفردية
والاستقامة والانحنا والكيفيات النفسانية اي المختصة بذوات الانفس وهي الحيوانات
دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات والالام واللذات ونحوها وهي اما راسخة
في النفس وتسمي الملكات كملكة العلم والكتابة واما غير راسخة وتسمي الاحوال كالمرض والفرح
والكيفيات الاستعدادية اي المقتضية استعدادا اي انفعالا وتهيئا لقبول اثر ما اما سهولة
كاللين وتسمي اللاقوة واما بصعوبة كالصلابة وتسمي القوة واما الاين ويقال له الكون ايضا

مبحث الاين

فهو

مبحث المتي

مبحث الوضع

مبحث الملك

مبحث الاضافة

مبحث ان يفعل

مبحث ان ينفعل

فصل الكلام في العقل

فهو حصول الجسم في المكان ويسمي اينا لوقوعه في جواب اين كذا ويقال حقيقة على المحل المساوي لمقداره
نحو الماء في الكوز اذا ملاه ومجازا على ما هو اوسع نحو زيد في الدار ثم الاكوان اربعة الحركة والسكون
والاجتماع والافتراق فالحركة هي الحصول الاول في الحيز الثاني وقد تطلق على الخروج من القوة الى
الفعل على التدريج كالانتقال من البرودة الى الحرارة ومن النمو الى الذبول والسكون هو الحصول
الثاني في الحيز الاول والاجتماع كون الجرمين لا يتخللهما ثالث والافتراق ان يتخللهما واما المتي
فهو حصول الشي في الزمان وسمي المتي لوقوعه في جواب متي وهو ايضا اما حقيقي وهو حصول
الشي في زمان لا يفضل عنه ككسوف الشمس في ساعة واحدة واما اضافي وهو حصوله في زمان
يفضل عنه ككسوفها في يوم او شهر واما الوضع فهو الهيئة الحاصلة لمجموع الجسم بسبب حصول
النسبة بين اجزائه وبسبب حصول النسبة بين تلك الاجزا وبين الامور الخارجة عنها كالقيام
والقعود والاضطجاع واما الملك ويسمي الجدة ايضا فهو النسبة الحاصلة للجسم باعتبار كونه
محاطا بشي اخر منتقلا بانتقاله كالتقمص والتختم واما الاضافة وتسمي ايضا النسبة المتكررة
فهي نسبة لا تعقل الا بالقياس الي نسبة اخري معقولة بالقياس الي الاولي كالابوة والبنوة والزيادة
والنقصان والاخوة وسميت متكررة لوجوب انعكاسها اي ان كلا من الطرفين معتبر اضافته
الي الاخر واضافة الاخر اليه واما ان يفعل فهو تاثير الشي في غيره ما دام يؤثر كالقطع والتسخين
والتبريد واما ان ينفعل فهو تاثر الشي عن غيره ما دام يتاثر كالتقطع والتسخن والتبرد
وهذه اشارة الي هذه الاجناس اذ تحقيق وتفصيل مباحثها يطول والتعرض له في الفن فضول
فليطلب في علم الحكمة وكل ما ذكر من تعريفاتها رسوم اذ لا طريق الي تعريف الاجناس العالية الا بالرسوم
الناقصة وذلك انه لا يتصور لها جنس كيف وهي العالية ولا فصل لان تركبها لماهية من امور
متساوية غير محقق بل هو احتمال يذكر كما سياتي **قوله** بنا على جنسيته الخ اشار بذلك الي
الاضطراب في العقل اهو جنسي مختلف افراده بالفصول ام نوع تختلف افراده بالخواص فعلي الاول
يكون جنسا منفردا اذ ليس فوقه جنس وتحته انواع حقيقية وهي العقول المفارقة وهو
على راي الفلاسفة في اثباتها وفي ان الجوهر ليس بجنس وذلك انهم يثبتون في العالم قسما ثالثا غير
جوهر ولا عرض اي غير متحيز ولا قايم بالمتحيز سموه بالجواهر الروحانية وبالمجردات وجعلوا
من ذلك النفوس والارواح البشرية والعقول وحكي ان الغزالي وبعض الصوفية ساعدوهم
في النفوس البشرية وقد قيل به في الملايكة ايضا وانها لا تتشكل ولا تعمر فراغا واصل ما مر للفلاسفة
انهم لما بنوا ابعدهم الله على قاعدتهم الفاسدة وعقيدتهم الزايغة في ان صانع العالم تعالي موجب
لا مختار ولم يصفوه بشي من الصفات وردوا جميع ما يتصف به الي السلب والاضافة حكموا بانه
لكونه موجبا بالذات وواحدا من كل وجه لا يمكن ان يصدر عنه مباشرة سوي موجود واحد فسموا
ذلك الواحد الصادر عنه فقالوا هو عقل اي جوهر روحاني مجرد عن المادة ولواحقها ثم اوجب
هذا العقل الصادر اولا عقلا اخر باعتبار كونه عقلا ونفسا باعتبار صدوره عن الغير ومادة
في الفلك باعتبار امكانه في نفسه وصورة له باعتبار وحدته ثم اوجب العقل الثاني كذلك ومع
العقل الفاض وهو العقل المنسوب الي فلك القمر فتلك الموجبات هي عشرة عقول وتسعة انفس
وتسعة افلاك ثم حدثت العناصر واختلطت وامتزجت واستعدت لقبول الصور المختلفة

في عالم الكون والفساد ويفيض هذا العقل الفياض على كل قابل ما يستحقه وافاضته واحدة من حيث هي والاختلاف واقع بحسب القبول والاختفاء في بطلان هذه المقالات وما فيها من التحكمات التي لا يقتضيها عقل ولا يقصدها نقل ثم انهم قسموا ايضا الجواهر الى بسيط ومركب ثم البسيط ينقسم الى ما هو جزء المركب والى غيره والجزء ينقسم الى حال في غيره وهو الصورة والى محل وهو المادة وغيره ينقسم الى مجرد عن المادة وعلايقها وهو العقل والى ما ليس كذلك وهو النفس فان لها علاقة بالجسم للتدبير والمركب ينقسم الى ما لا نفس له كالجماد والى ما له نفس وهو ينقسم الى غير نام وهو الملك والى نام وهو ينقسم الى ما لا حس له وهو النبات والى الحساس وهو الحيوان وهو ينقسم الى ناطق كالانسان وغير ناطق كالاعجم قالوا والجوهر جنس الاجناس المذكورة لا اشتراك فوقه الا بالعرضيات والانسان وقسيمه نوعا الانواع لا اختلاف بعدهما الا بالعرضيات كاختلاف اصناف الانسان واشخاصه وللمتكلمين معهم في هذا التقسيم مؤاخذات تركناها **قوله** ومراتب النوع الخ وجه التقسيم انه اما ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم من بعض اخص من بعض او مباينا للكل فالاول هو النوع العالي كالجسم والثاني هو النوع السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع ووجه تسميته بذلك ان نوعية الشيء هي باعتبار دخوله في شيء اخر ولا شك ان النوع السافل هو داخل في جميع ما علاه من الانواع وفوق منها فسمي نوع الانواع ولذلك سمي الجنس العالي ايضا جنس الاجناس لان جنسية الشيء انما هي باعتبار اشتماله على ما تحته ولا شك ان الجنس العالي مشتمل على جميع ما تحته من الاجناس فهو جنس لها والثالث المتوسط كالحيوان فانه اخص من الجسم النامي واعم من الانسان وكذا الجسم النامي فانه اخص من الجسم واعم من الحيوان والانسان مثلا والرابع المباين وقد تقدم تمثيله بالعقل فليس اعم من شيء ولا اخص منه **قوله** ما يتقوم به الاعلى الخ ما يتقوم به الشيء هو ما يدخل في قوامه ويتبين منه ماهيته وقوله جنسا او نوعا تعميم للاعلى والجنس العالي والنوع العالي تقدم مثالهما فقد كان كل ما يتقوم به الاعلى يتقوم به الاسفل كالحيوان فانه يتقوم بالجسم النامي الحساس وهذا يتقوم به الاسفل كالانسان وشيء اخر وذلك لان العالي مقوم للاسفل ومقوم المقوم مقوم ولا ينعكس كليا اي ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي لتقوم الانسان بالناطق بخلاف الحيوان ولتقوم الحيوان بالاحساس بخلاف النامي ولان جميع مقومات العالي مقومات للسافل كما تقدم فلو كان جميع مقومات السافل مقومات للعالي لم يبق بينهما فرق حتى يتصف ذا بالعلو وذا بالسفول وهو باطل وينعكس جزئيا اي فبعض مقوم السافل مقوم العالي لان مقوم العالي موجود في السافل كما مر كالنامي فيتقوم به الانسان وكذلك الحيوان **قوله** لان الاعلى جزء الخ وذلك كالحيوان فانه جزء من الانسان الذي تحته لتركب الانسان من حيوانيته وناطقيته ولا يكون السافل جزءا من العالي ابدا والا لزم تحققه بدون العالي لان الجزء اعم من الكل وهو باطل اذ السافل اخص ابدا مما فوقه كما مر وكلما وجد الاخص وجد الاعم وكلما ينقسم اليه الاسفل ينقسم اليه الاعلى كالحيوان ينقسم الى الناطق والصاهل وغيرهما وكذلك الجسم النامي والمراد بالاسفل في كلامه ما سوى النوع السافل اذ لا تقسيم له هؤلاء لان تقسيم الشيء عندهم تحصيله في انواعه وكل محصل السافل محصل العالي ضرورة ان تحصيل الكل يوجب تحصيل الجزء **قوله** من غير عكس الخ اي ليس

كل

كليا ينقسم اليه الاعلى ينقسم اليه الاسفل كالجسم ينقسم الى نامي وجامد مثلا ولا ينقسم اليه الحيوان وهو ظاهر مما مر واعلم ان هذه المسئلة يذكرها الناس بعد ذكر الفصل وتقسيم الانواع والاجناس وذكرها هنالك انسب مما فعل المص وسنذكر بعد هذا تمامها ان شاء الله تعالى **قوله** يخرج النوع اي لان النوع تمام الماهية لا جزؤها والخاصة والعرض العام خارجان عنها **قوله** الجزء المادي الخ هذا انما هو بالنظر الى مطلق الجزء والا فموضوع المسئلة الكليات الخمس ولا دخل للمادي فيها **فان قلت** ماهية الانسان مثلا الحيوان الناطق ومعلوم انه لا معنى لصدق الناطق عليها الا الاخبار بالناطق عن الحيوان الناطق اخبار بمعلوم **قلت** المراد ان الجزء صادق على الماهية في جواب السائل اذا قال اي الحيوان هو الانسان ومعلوم انه انما يعلم من ماهيته على التعيين الحيوانية دون الناطقية والاخبار بها ليس اخبارا بمعلوم **قوله** في الجنس صادق عليها يعني ان الجنس كالحيوان مثلا جزء ايضا من ماهية الانسان لتركبه منه ومن الناطق كما مر وهو ايضا صادق عليها كما ذكر المؤلف قال السعد الدين التفتازاني في شرح الشمسية فان قيل كون الجنس جزءا للماهية ومحمولا عليها غير معقول لان الجزء يتقدم الكل في الوجودين والمحمول متحد الوجود بالموضوع في الخارج قلنا ليس المراد من كون الجزء محمولا انه من حيث انه جزء يكون محمولا بل المراد ان معروض الجزئية هو معروض المحمولية مثلا الحيوان ماخوذا بشرط ان يدخل فيه الناطق نوع وبشرط ان لا يدخل فيه الناطق جزء والماخوذ بحيث يمكن ان تعرض له الجزئية والنوعية جنس ومحمول قال وتحقيق ذلك ما اورده الشيخ في الشفا ولخصه المحقق في شرح الاشارات وهو ان من الكليات ما قد يتصور معناه فقط بشرط ان يكون ذلك المعنى وحده ويكون كلما يقارنه زايدا عليه ولا يكون معناه الاول مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة ومنها ما قد يتصور معناه لا بشرط ان يكون وحده بل مع تجويز ان يقارنه غيره وان لا يقارنه ويكون الاول مقولا على ذلك المجموع حالة المقارنة وهذا الاخير مما قد يكون غير متحصل بنفسه بل يكون محتملا لان يقال على اشيا مختلفة وانما يتحصل بما ينضاف اليه وقد يكون متحصلا غير مبهم ولا محتمل لان يقال على اشيا مختلفة الحقيقة والكلي بالاعتبار الاول مادة والثاني جنس والثالث نوع مثاله الحيوان اذا اخذ بشرط ان لا يكون معه شيء وان اقترن به الناطق مثلا صار المجموع مركبا من الحيوان والناطق ولا يقال له انه حيوان كان مادة وان اخذ لا بشرط ان يكون معه شيء بل بحيث يحتمل ان يكون انسانا او فرسا وان تخصص بالناطق تحصل انسانا ويقال له انه حيوان كان جنسا واذا اخذ بشرط ان يكون معه الناطق متخصصا ومتحصلا به كان نوعا فالحيوان الاول جزء الانسان ويتقدمه تقدم الجزء في الوجودين والثاني ليس بجزئه لان الجزء لا يحمل على الكل بالمواطات بل يقال له جزء بالمجاز لان اللفظ الدال عليه جزء من حده فهو يشبه الجزء لذلك والحيوان الثالث هو الانسان نفسه لانه ماخوذ مع الناطق قال وهذا بحث مقيس اغفله المتاخرون فليحافظ عليه انتهى **قوله** الكلي يخرج عنه الشخصي الخ انما قال يخرج عنه تنبيها على ان الجنس كهذا لا يخرج شيا على الصحيح كما تر واما خروج الشخص عنه فهو صحيح ولا يلزم منه ان يكون قد خرج به شيء حتى يقال ان الجنس للادخال لا للاخراج لانه جعله خارجا عنه بعد ما كان فيه بالكلية لا اخراجا به بعد دخوله وفرق واضح بينهما **قوله**

قوله ذاتيا هو منتصب على الحال الموطية من الضمير في المقول ولو جعلته مصدرا مؤكدا للمقول لم يحسن
لان الثاني من عوارض الالفاظ لا النطق المعنوي الا ان يجعل ليا في قوله ذاتيا للنسبة الي الذاتي و ينتسب
اليه النطق لكونه متعلقه كالنامي الخ يعني كون النامي اخص من الجسم انه كلما وجد النامي وجد
الجسم دون العكس لصدق الجسم في الحجر دون النامي فهو اي الجسم اعم لانه يزيد بافراد وكذا يتبين
الحيوان والنامي فانه كلما صدق الحيوان صدق النامي دون العكس لصدق النامي في الشجر دون
الحيوان فالنامي اعم **قوله** واما الفصل الخ يعني ان الفصل اما ان يكون مساويا للماهية
او اعم والمساوي هو الذي كلما صدقت الماهية صدق وكلما ارتفعت ارتفع وبالعكس كالناطق
باعتبار ماهية الانسان ثم المساوي ان كان تمام الجزء المميز للماهية فهو القريب لها كالناطق
المذكور مثلا يميز الانسان عن غيره من انواع الحيوان ومعناه المتفكر بالقوة او المدرك للكليات
ولا شك ان الناطق هو تمام ذلك فهذا فصل قريب وان كان مساويا لها اي للماهية ولم يكن
تمام المميز فهو جزء من تمام المميز ضرورة انه ليس بخارج ولا بتمام و هو مع ذلك **مساوله لانهما**
معا مساويان للماهية ولان موضوع المسئلة في الفصل المساوي فاذا كان جزءا من تمام المميز
ومساويا له كما ذكرنا **فهو فصل التمام المميز** الذي هو فصل للماهية فيكون هذا الجزء فصل فصل
باعتبار الماهية الاولي **فان كان** هذا الجزء **تماما لمميزه** اي لمميز المميز الاول **فهو فصله**
اي المميز القريب كما هو في فصل الماهية المتقدم **والا** يكن تمام المميز لذلك المميز **فهو جزء**
من تمام المميز له ومساوله ولابد ان ينتهي هذا الفصل المفروض **الي ان يكون جزءا مساويا**
لبعض الفصول التي قبله ويكون ايضا **تماما لمميز** اي لذلك البعض **ليلا يتسلسل**
ويلزم تركب الماهية مما لا يتناهي فهذا الفصل المفروض المجهول مساويا لبعض الفصول
وتمام المميز له **قريب لذلك الفصل الذي هو** اي هذا الفصل **تمام مميزه وهو ايضا فصل**
فصل للماهية الاولي ان كان ذلك بمرتبتين وفصل فصل فصل واكثر ان كان ذلك باكثر من مرتبتين
فهو علي كل حال **فصل بعيد لها بمرتبتين او اكثر** وهذه كلها امور تنقل بدينه لا محقق لها فيما اظن
فان شئت ان يتضح لك هذا الكلام فقدر مثلا ان الناطق مركب من جنس وهو المتفكر وفصل وهو
بالقوة ويكون قولنا بالقوة فصلا للفصل الذي هو الناطق ولا شك ان هذا الفصل الذي
هو بالقوة جزء من تمام المميز الذي هو الناطق وهو مساوله علي هذا الفرض لانهما معا مساويان
لماهية الانسان ثم نقول هذا الفصل الذي هو فصل الفصل اي بالقوة اما ان يكون تماما لمميز
الفصل الاول فهو فصل قريب له او يكون بعضا من تمام المميز له ايضا كان تقدر تركب هذا الفصل
الثاني اعني بالقوة ايضا من جنس وفصل كالكيفية الراسخة وتحمل الراسخة فصلا ثالثا
يكون تماما لمميزه ومساويا له والا ادي الي التسلسل فهذا فصل للذي قبله وفصل فصل
للماهية الاولي وهذا محض تقدير **قوله** يلزم عليهما الخ يعني ان الجنس يضا بهذا الاعتبار
يلزم ان يكون فصلا يعني فيما سوي الجنس العالي قال ابن مرزوق ويلزمهم تتميمه ملخصا
الجنس العالي فصلا بهذا الاعتبار اذ لو قيل ما الانسان والشجرة اي هذين هو الانسان لكان
الحيوان مميزا انتهي ولهذا اتعلم ضعف كلام القطب حيث رام الجواب عن هذا فقال ان قلت
التسائل باي شيء هو ان طلب مميز الشيء عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس فصلا للانسان

لانه

لانه لا يميزه عن جميع الاغيار وان طلب المميز في الجملة سواء كان عن جميع الاغيار او بعضها فالجنس
مميز للشيء عن بعضها فيجب ان يكون نصا لحا للجواب فلا يخرج عن الحد فنقول لا يكتفي في جواب اي شيء هو
في جوهره بالمميز في الجملة بل لابد معه من ان لا يكون تمام المشترك بين الشيء ونوع اخر فالجنس
خارج عن التعريف انتهي وقد قال الشيخ زكريا فان قلت يلزم ان يكون الجنس فصلا لانه
يميز هذا التمييز قلت لا بعد فيه ان اوتي به في جواب اي شيء هو من ذاته بخلاف ما اذا اوتي
به في جواب ما هو فله اعتباران بحسب السؤال انتهي **قلت** ولعل هذا هو اقرب
الي التحقيق لان الكليات امور اضافية تختلف بحسب الاعتبار **تنبيهات الاول**
الفصل قسمان فصل الجنس وفصل الوجود وذلك ان الماهية ان تركبت من امرين احدهما اعم
كالحيوان الناطق كان الاخص فصلا عن الاعم وهذا هو فصل الجنس المنقسم الي قريب وبعيد
كما ذكر المص ونعني بفصل الجنس ما يفصل الشيء عن جنسه سواء كان المفصول به جنسا او نوعا ولذا ينقسم
الي فصل النوع ان كان المفصول به نوعا حقيقيا كالناطق وفصل الجنس ان كان المفصول
به جنسا كالحساس لهذا الاعتبار وان تركبت من امرين او امور متساوية كان كل واحد
منهما فصلا لها عما يشاركها في الوجود لا في جنس اذ لا اعم هنالك حتي يكون جنسا وهذا هو
فصل الوجود اما القسم الاول فموجود قطعا واما هذا الثاني فمبني علي احتمال تركب الجنس العالي
من امور متساوية وهو غير متحقق الوجود ولذا لا يعتبرون فيه قربا ولا بعدا وهذا كله عند
المتاخرين واما المتقدمون فليس عندهم هذا بل كل ماهية عندهم لها فصل فلها جنس وتبعهم
الشيخ في الشفا كما نقل عنه فحد الفصل بانه كلي مقول علي الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره من جنسه
وحجتهم ان المشاركة في الوجود لا تحتاج الي التمييز بالفصل والا لزم التسلسل لان الفصل ايضا
موجود فالتمييز عنه يحتاج الي فصل اخر قال السعد لكن لما لم يتم البرهان علي انحصار الذاتي
في الجنس والفصل لهذا المعنى عدل عنه الشيخ في الاشارات وتبعه المتاخرون وجعلوا الفصل
مميزا عن المشاركة في الجنس او الوجود **قلت** وهذا هو الذي يدل عليه كلام المص
في حد الفصل لانه اطلق **الثاني** ظهر لك من هذا ان الجنس العالي يجوز ان يكون له فصل يقومه
لجواز تركبه من امرين او امور متساوية كما ذكرنا ويجب ان يكون له فصل يقسمه ضرورة ان تحته
انواعا والنوع السافل يجب ان يكون له فصل يقومه ضرورة تركيبه ويمتنع ان يكون له فصل
يقسمه ضرورة ان لا نوع تحته والمتوسطات لها فصول مقومة وفصول مقسمة وكل مقوم للعالي
مقوم للسافل وكل مقسم للسافل مقسم للعالي من غير عكس كلي فيهما كما سلف **الثالث**
حصر المص جزء الماهية المحمول في الجنس والفصل وبرهانه ان الداخل في الماهية ان كان تمام المشترك
بينها وبين نوع اخر مباين لها فهو جنس كالحيوان للانسان وان لم يكن تمام المشترك فاما
ان لا يكون مشتركا اصلا بل خاصا بحقيقة واحدة كالناطق للانسان وهو فصل النوع واما
ان يكون مشتركا ولكن لا يكون تماما بل بعضا من تمام المشترك وحينئذ اما ان يكون مباينا لتمام
المشترك واخص منه او اعم مطلقا او من وجه او مساويا له باطل ان يكون مباينا والا لم يحمل
عليه لان الكلام في الجزء المحمول وباطل ان يكون اخص والا لصح ان يوجد تمام المشترك بدونه
كما يوجد الاعم بدون الاخص ويكون الكل اعم من جزئه وهو باطل وباطل ان يكون اعم منه اذ لو كان

قف في تقسيم الفصل الي فصل الجنس وفصل الوجود

ح ولذا

اعم من تمام المشترك المذكور استدعى نوعا اخر يوجد فيه تحقيقا للعموم فيكون مشتركا بين هذا النوع المزيد وبين التمام الاول لوجوده فيهما فاما ان نفرضه تمام المشترك بينهما وهو باطل لان المفروض انه جزء من تمام المشترك واما ان يجعل اعم منهما ايضا فيستدعي نوعا اخر يوجد فيه وهلم جرا فيتسلسل وهو باطل فلم يبق الا ان يكون مساويا التمام المشترك كالحساس وهذا هو فصل الجنس المذكور **الرابع** تبين لك مما تقدم ان الفصل ينقسم اولا الى الفصل الوجودي والفصل الجنسي ثم الجنسي ينقسم الى فصل النوع وفصل الجنس ثم فصل النوع ينقسم الى مساو واعم والمساوي ينقسم الى فصل الماهية وفصل فصلها والاعم ينقسم الى قريب وبعيد وذلك كله مما مر **الخامس** اختلف في تفسير الذاتي ما هو فقيل جزء الماهية المحمول وعلى هذا تخرج المادة والصورة قال ابن مرزوق وفي خروج المادة بحث وقيل ما ليس بعرضي وهذا اعم وعليه يتخرج الخلاف في النوع المتقدم فعلى الثاني يسمى ذاتيا دون الاول وقيل ما يحكم العقل بامتناع رفعه مما هو ذاتي له وقيل ما يجب ثبوته لما هو ذاتي له وقيل ما يسبق الذات في الوجودين وهي تفاسير ضعيفة وفيه اقوال اخر وعلى التفسير الاول لا يحتاج المص في حد الفصل الى قوله المقول عليها ليخرج الجزء المادي لخروجه بقوله قولا ذاتيا **السادس** لقائل ان يقول تعريف هذه الكليات بما يقال في جواب كذا فيه دور لانه اذا سئل عن ما يجاب به عن السؤال عن تمام المشترك مثلا بما هو قيل هو الجنس واذا سئل عن الجنس ما هو قيل هو المقول في جواب ما هو على الحقائق المختلفة وكذا في الفصل والنوع فالاولى ان يقال مثلا الجنس هو الكلي الصادق على حقائق مختلفة ونحو هذا وكذا في الفصل والنوع لان الكليات ثابتة في نفسها سواء قيلت على كذا في جواب كذا ام لا واما مقولتها على كذا وكونها واقعة في جواب كذا فانما يعرض لها بعد ثبوتها **السابع** استعمل القوم كثيرا لفظ الذاتي وهو نسبة الى الذات قال الراغب استعار المتكلمون لفظ الذات لعين الشيء جوهرا كان او عرضا واستعملوها مفردة ومضافة وادخلوا عليها الالف واللام واجروها مجرى النفس والخاصة وليس ذلك من كلام العرب ونقل عن عياض انه قال ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم اكثر النحاة وجوزه بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ انتهى واستدل ايضا على وقوعها بمعنى النفس بقوله تعالى انه عليم بذات الصدور وراي بنفس الصدور وانشدوا • فنعم ابن عم القوم في ذات ماله • اذا كان بعض القوم في ماله وفر • وفي القاموس قوله تعالى ذات بينكم اي حقيقة وصلكم وهو منقول ايضا عن الزجاج في تفسيره ومثله للواحدي وفي تفسير البكري ذات بينكم اي حقيقة ما بينكم ونقل عن النووي ان اطلاق الذات على الحقيقة اصطلاح المتكلمين قال وانكره بعض الادبا قال وهذا الانكار منكر واستدل بهذه الابيات الثابتة انتهى **قلت** وهذا وجه قولهم ذاتي ولم يقولوا ذوي وان كان هو الاصل فلا وجه لتلحينهم فيه **الثامن** ما سلف للمص هو اقسام الذاتي الثلاثة على ان النوع ذاتي وقدمها على الخاصة والعرض العام لكونها العمدة وكان لا يعقل ان يقدم النوع او يؤخره ويقارن بين الجنس والفصل كما فعل غيره للمناسبة بينهما من حيث انهما جزآن ولكن المص كانه اعتبر مناسبة اخرى بين الجنس والنوع وهي المقولة على كثيرين دون الفصل ولما كان المختلف في العدد والحقائق وهو الجنس اولى باسم الكثرة من المختلف في العدد فقط قدمه عليه

وأتي

وأتى بالفصل بعد النوع لتقدم الجنس على الفصل من حيث ان الجنس اعم والاعم اعرف كما سيأتي في التعريف ولتقدم النوع على الفصل ايضا من حيث مقارنة النوع للجنس للمناسبة السابقة فلم يبق للفصل الا التاخير عنهما والامر قريب **قوله** تخرج عنه الاشخاص الخ التعبير بالخروج عنه وجهه ما مر في نظيره **قوله** الماهية بتشديد الياء وهي في الاصل نسبة الى ما وذلك انه لما كانت ما يسأل بها عن الحقيقة نسبت الحقيقة اليها بمعنى انها تقال في جوابها فيقال للحقيقة انها ماهية اي مقولة في جواب ما او مطلوبة بما وان شئت ابدلت الهمزة هاء كما في نظائرها **فائدة** الماهية عند الحكما تنقسم على ثلاثة اقسام مخلوطة ومجردة ومطلقة وذلك ان الماهية قد تؤخذ بشرط لحوق العوارض لها وتسمى المخلوطة والماهية بشرط شيء وهي موجودة كزيد وعمرو وغيرهما من افراد الانسان وقد توخذ بشرط العرا عن العوارض وتسمى المجردة والماهية بشرط لا وهي غير موجودة لا خارجا اتفاقا ولا ذهنا عند المحققين وقد توخذ لا بشرط غير معتبر معها العرض ولا عدمه وتسمى المطلقة وهي اعم من الاوليين لصدقها على كل منهما وانما تباينها باعتبار المفهوم وهي ايضا موجودة بالنظر لكونها جزءا من المخلوطة هذا كله مذهب الاقدمين ولابن سينا شيء اخر تقدم ذكره عنه في كلام سعد الدين في الفصل **قوله** قولا عرضيا فيه ما تقدم في قوله قولا ذاتيا **قوله** ما افتقر العلم بلزومه الخ مثاله الحدوث للعالم فانه لازم له ولكنه مفتقر الى وسط برهاني وهو التغير بان يقال العالم متغير وكل متغير حادث وغير المفتقر الى وسط كالزوجية للاربعة فانه وان كان معه وسط بان تقول الاربعة منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج ضروري اللزوم فلا حاجة فيه الى هذا الوسط واعلم ان المراد بالافتقار الافتقار الى وسط برهاني كما ذكرنا ومقابله ما لا يفتقر اليه وان كان يفتقر الى شيء اخر من حدس وتجربة ونحوهما ولهذا يكون التقسيم حاصرا فلا يرد انه لا يلزم من عدم افتقاره الى وسط ان لا يفتقر الى شيء اخر حتى لا ينحصر في القسمين نبه عليه سعد الدين

تنبيهات الاول الخاصة قسمان مطلقة وهو ما تقدم واضافية كقولك في لبن وحبر اي هذين هو اللبن فالجواب الابيض ولا شك ان الابيض عرض عام للبن من حيث هو ولكن هو بالاضافة الى الحبر خاصة به وكذلك المتنفس بالانسان بالقياس الى الشجر وتسمى خاصة اضافية وحينئذ كانت الخاصة مقولة بالاشتراك على المعنيين وجب ذكر كل منهما وتعريفه كما مر في الجزئي الحقيقي والاضافي والا فسد تعريفا الخاصة والعرض العام وقد يجاب عن فساد هما بمراعات الحيثية فلا يبقى الا الاخلال بقسم الاضافة حينئذ **الثاني** العرض المعتبر هنا اعني المقول ليس هو المعنى عند المتكلمين فقط بل يتناول نحو الضاحك والكاتب عرض عندهم كما صرح به الشيخ في النجاة **الثالث** هذه الكليات الخمس امور اضافية لا يتحقق شيء منها الا بالاضافة الى شيء اخر فالجنس مثلا لا يكون جنسا الا باعتبار نوعه والنوع لا يكون نوعا الا باعتبار جنسه وهكذا واما باعتبار اخر فقد يكون ذلك الجنس نوعا او فصلا او عرضا عاما او نحو ذلك فقد تجد مادة واحدة تصلح للجميع بالاعتبار مثلا الحساس جنس للسميع والبصير ونوع من المدرك لان الادراك يكون عقليا وحسيا وفصل للحيوان وخاصة للجسم وعرض عام للانسان ومن هنا نعلم انه لا بد من قيد الحيثية في كل تعريف منها نحو الجنس ما صدق في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقائق من حيث هو كذلك وهكذا الى اخرها ولكن كثيرا ما يتركون

فصل في تفسير الذاتي

خ لفظة الذاتي

فصل الخاصة قسمان مطلقة واضافية

فصل الكليات الاضافية تحقق لشيء اخر

الجنسيات في التعريفات للعلم بها ؟ **الرابع** عرف المص الكليات الخمس بتعريفات لم يصرح
بانها حدود او رسوم وهو صنيع الجل وصرح الكاتبي وغيره بانها رسوم قالوا وانما كانت هذه
التعريفات رسوما للكليات لجواز ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها ملزومات
مساوية لها فحيث لم يتحقق ذلك نطلق عليها الرسم قال الشيخ زكريا ناقلا عن الرازي وهذا بمعزل
عن التحقيق لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها
معاني غير تلك المفهومات فتكون هي حدودا على ان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم
فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم انتهى قلت وانما قال الامام ذلك لما تقرر من انه اذا
حصلوا مفهوما ووضعوا بازائه اسما كان ذلك حقيقة مسماه كما ذكر الشيخ سعد الدين في حواشيه على القطب
قلت وهذا الكلام المنقول عن الرازي ذكره القطب في شرح الشمسية بحروفه ولم
يعزه الى واحد والمص لاجل ذلك ذكر التعريف اجمالا غير انه في الشرح تلفظ بالحد كما ترى وقال السعد
عند تعريف الجنس انه سمي رسما لان الكلي وان كان جنسا لكن المقول على كثيرين امر عارض له غير مقوم
وانما ذكر ليتعلق به بعد على كما وفي جواب كذا او ذلك لان الجنس في نفسه هو الكلي الذي المختلف الحقائق
سوا يقال عليها ام لا واما مقوليته عليها وكونه صالحا لذلك فمما يعرض له بعد تقومه وكذا في سائر
الكليات قاله في شرح الاشارات **الخامس** هذه الكليات الخمس كل واحد منها يكون
منطقيا وطبيعيا وعقليا كما مر في الكلي والجزئي فاذا قلنا مثلا الحيوان جنس فالحيوان المعروض
للجنسية من حيث هو جنس طبيعي ومفهوم الجنس اي الكلي المقول في جواب ما هو على مختلفات الحقائق
جنس منطقي والمجموع المركب منهما عقلي وكذا اذا قلنا الانسان نوع فالانسان المعروض للنوعية
من حيث هو نوع طبيعي ومفهوم النوع اي الكلي المقول في جواب ما هو على متفقات الحقائق
نوع منطقي والمجموع عقلي وكذا اذا قلنا الناطق فصل الضاحك خاصة المتنفس عرض عام على هذا
القياس والله اعلم **السادس** تعرضوا هنا لما تشترك فيه هذه الخمس وبعضها
كاشتراكها كلها في صحة حملها على ما تحتها من الافراد وكاشتراك الجنس والفصل في دخول كل منهما
في ماهية افراده وكاشتراك الجنس والنوع في انهما يقالان في جواب ما هو وكاشتراك الجنس
والعرض العام في صدقهما على مختلفات الحقائق واشتراك ما سوى العرض العام في انها
تنال في الجواب وفي انها تجعل جزءا من المعرف وكاشتراك الفصل والخاصة في جعلهما جوابا لاي
شيء هو فمن اراد تتبعها فليطالع المطولات **السابع** لا يخفى ان كلا من الخاصة
والعرض العام نوع من مطلق العرض ولقب كل منهما باسم للمناسبة الظاهرة وقدمت الخاصة لشرفها
بالمقولية في الجواب واخذها جزءا من المعرف وغير ذلك ولها فيهما مالمراعات الثانية يعني الصفة
او لما لغة كفلانة **فصل المعرف الخ قوله**
قسم في قوة المفرد هذا هو التركيب التقييدي نحو الحيوان الناطق وقوله مركب محض هذا هو
التركيب الخبري نحو زيد كاتب **قوله** المفرد لا المركبين الخ اشار بها الى ان كلا من الفصل
والخاصة يكون مفردا ومركبا وقد تقدم شرح المفرد والمركب ومثال الفصل المفرد الناطق
مثلا في تعريف الانسان ومثال المركب ان تقول مثلا في الجرم هو الموجود الاخذ قدرا من
الفراغ فالاخذ الخ مركب واما الخاصة المفردة فهو العرض الواحد المختص بحقيقة كالمتنفس

قف المعرف

للحيوان



للحيوان ذي الرئة واما الحركة فهي اعراض تختص جملتها لا كل منها بحقيقة نحو الماشي بالقدمين
العريض الاظفار البادي البشرة المستقيم القامة للانسان **قوله** من اهل المنطق
من يمنع الخ هذا المذهب نسبه في شرح ايساغوجي لبعض القدماء وانهم يشترطون التركيب
في التعريف وقال ابن سينا لا يفيد المعنى المفرد شيئا من التصديقات لانه ان حصل المطلوب
بتقدير وجوده وعدمه لم يكن علة له اذ لا شيء من العلل كذلك وان حصله من حيث وجوده
او من حيث عدمه لم يكن الحصول من المفرد بل منه ومن وجوده او منه ومن عدمه قال واما
التصورات فقد يفيدها المفرد وهو قليل الجدوى انتهى كذا نقل عنه ابن مرزوق قال واشارته
يعني في التصورات الى بعض نواقض الحدود والرسوم وقيل لا يفيد الواحد من حيث هو واحد
في صناعة منطقية او غيرها مطلوبا وانما يفيده من حيث الطبع فالخاصة او الفصل بانفراده
لا يكون حدا لكن لما كانت دلالة كل منهما على المطلوب التزامية كانت مجازية واحتاجت الى قرينة
تصرف اللفظ الى المعنى المجازي ونستحق تلك القرينة لفظا يدل عليها فاللفظ مع تلك القرينة
مفرد لا مركب فلهذا دخل الناقص من الحد والرسم مع تامه فيما يفيد التصور وقوله قد يفيد
المفرد التصور وهو ردي ان اراد بوجه صناعي فباطل لان انتقال الذهن من المعنى المفرد الى لازمه
البين امر عقلي لا صناعي انتهى **قوله** يطلق على امرين هذان الامران ذكرهما ابن مرزوق في شرح
الجمل وقررهما وعلى ذلك نهج المص لان لفظ التعريف بنفسه هو المجمل وفي ذلك بحث لانه ان كانت
المعرفة تطلق على المعنيين حقيقة على سبيل الاشتراك كما هو ظاهر اطلاقهم فالاشتراك يجب اجتنابه
في التعريف ان لم تصاحبه قرينة وان كانت في حصول الشيء عن جهل حقيقة وفي الاخير مجازا فالمجاز ايضا
يجب اجتنابه وانما ر حقيقة عرفية وجب اجتنابه ايضا لصيرورة اللفظ اذ ذاك مشتركا
وبالجملة استعمال لفظ المعرفة حينئذ ملبس مع ما اشتمل عليه هذا التعريف ايضا من التعقيد
قوله ذكر له اسمه فيه بحث لان الانسان ربما يعرف شيئا ثم يذهل عنه كما ينسى كثيرا من الالفاظ
والمعاني بعد معرفتها فاذا سال عن ذلك الذي ذهل عنه فلا محيد عن تعريفه له بحده او رسمه
اذا لم يكن شيء يدل عليه غير ذلك وهذا كثيرا ما نجده في التعريف اللفظي مثلا يعرف ان الهزبر هو الاسد
ثم يذهل عنه حتى اذا سمعه وقال ما الهزبر فلا بد ان يقال له هو الاسد ولا نعني بالتعريف غير هذا
نعم ثبت ان الذاهل عن الشيء يعرف له فحينئذ يفسد عكس تعريف المص لخروج هذا الذي اخرجه
فان قيل انما نفى المص ان يحد له ولا يلزم من نفي الحد نفي كل تعريف غير الحد قلنا
كلامه في تفسير كلام المعرف ومراده به ما يفيد كنه حقيقة الشيء وامتيازه عن غيره وبذلك امكنه
ان يندرج فيه الحدود والرسوم الاتية والا لانفسد ايضا عكسه بخروجها فلا سبيل الى تخصيص هذا
الكلام بالحد على انا لا نسلم ان من غفل عن الحد وسال عنه لا يذكر حده لا سيما ان لم يوجد
ما يدل عليه غير حده اللهم الا ان يقال هذا ليس بتعريف حقيقة بل توكيدا فقط ولكن قول المص
لا يحد يأباه الا ان يكون يعني لا يحد لانه قد حده وهو بعيد ويحتمل ان يريد ان الذاهل
عن الشيء الخالي الذهن منه ومن طلبه ان اراد احد تنبيهه عليه واخطاره بباله وان لم يسأل هو عنه
يذكر له اسمه ولا يحده وفيه نظر اذ لا فرق بينه وبين الاول في السؤال وعدمه وهم لم يشترطوا
في الحد ان يكون بازاء سؤال على انه اذا احتاج اليه فهو سائل معنى وهو كالطالب على زعمك انه يجيبه

بالمعنى بالمعنى الاول الخ اي اراد به ذكر اجزا الحد لمن تقدم له معرفة بها وهو التفسير
الاول للمعرفة في المقدمة فلا شك انه لا تعريف هنا اذ هو انما ذكرها ولم يات بشي يعرفها به
فكيف يقول تعريفا جزائيه بالمعنى الاول فان اراد بالمعنى الاول تحصيلها عن جهل بمعرفا اخر
كما ذكر في تفسير المعرفا ولا فلا ينبني عليه قوله والا كان تعريفا للمجهول بل الذي ينبني عليه التسلسل
واصله للعقباني قال لا يصح ان يكون ما معرفته اي ما حصوله بعد الجهل بمعرف اخر لانا تنقل
الكلام الى ذلك المعرف ويتسلسل بل المقصود ما اخطار الاجزا المعلومة عنده بيانا له سبب في
معرفة ما كان مجهولا عنده وهو جملتها انتهى كذا نقل عنه ابن مرزوق وله معه مباحثة فيه انظرها
ولك ان تجيب عن المص بان ما ذكره من تعريفا لمجهول بالمجهول كالكناية عن لزوم التسلسل المذكور لان
الاجزا اذا كانت مجهولة احتاجت الى معرف واذا عرفت بتعريف اخر فذلك التعريف ايضا قد يكون
مجهولا مثلها فيحتاج الى معرف اخر وهلم جرا ولم يلزم هذا التسلسل الا من تعريفا لاجزا المجهولة
بمجهول اخر ولكن يا حث بحث ابن مرزوق والظاهر انه اراد حينئذ عبر بتعريفا لمجهول بمثله ان المعرف
بالكسر لا تذكر اجزاوه لمن هو جاهل به اذ لا يستفيد منه شيا حينئذ ضرورة انه تعريف للمعرف
المجهول بالمعرف المجهول وعبارته بتادية هذا المعنى وان كان هو الظاهر من مقصوده قلقة لانه
حينئذ يصير المراد بتعريفا لاجزا ذكرها كما قررنا وبالمعنى الاول كونا لشي مجهولا المقابل الذي هو
منشا المعرفة بالمعنى السابق في المقدمة فافهم **قوله** واخطرت الان بباله الخ ظاهر هذا الكلام
يقتضي ان المعرف له الشي انما منعه من معرفته غفلته عن معرفه وانه لو تذكره لاستغنى عن ان يعرف له
وهذا انما هو فيمن عرف النسبة وذهل عن المعرف وهذا هو الذي قال المص يذكر له اسم ذلك ولا يحد له
واما الذي نحن بصدده فهو الجاهل بالنسبة اصلا بين المعرف والمعرف وحينئذ هو محتاج الى التعريف
سوا كان غافلا عن المعرف او كان حاضرا في ذهنه بان يقال له هذا هو هذا فعلى هذا التقدير
وهو ما اذا كان ذلك الشي حاضرا في ذهنه وجهل انه عين ما يطلبه لا يبقى للمعرفة المتوسطة
في الحد معنى اذ لا يصدق على ذلك الشي انه حصل له عن غفلة باخطار في ذهنه لم يزل حاضرا فيه
ولا انه حصل عن جهل اذ لم يرده فلو قيل ان المراد بالمعرفة في قول الخونجي ما معرفته تصور الشي
مطلقا اي من غير مراعاة الى حصوله عن جهل وتذكره بعد الغفلة بمعنى ان المعرف للشي هو الذي
يكون سببا في معرفة ذلك لكن لا من حيث مجرد ذاته بل من حيث كونه معروفا في العقل وحاصلا فيه
اذ لو لم يعرفه لما عرف به شيا وسوا ذهل عنه بعد ان عرفه فاخطر بباله او كان حاضرا فيه معروفا
قبل ذلك او سال عنه حينئذ نعرف له بشي اخر فاذا جهل شيا وعرف له بهذا الذي عرفه بان حمل عليه
عرف ذلك المجهول عند حمل هذا التعريف عليه بسبب معرفته به فتبين ان المعرف للشي ما معرفته
سبب في معرفته وبهذا التقرير ينقشع ما اوردناه فيما تقدم من استعمال الاشتراك والمجاز
في الحد لان المعرفة حينئذ راجعة الى جهة واحدة وهو معناها المشهور الى اخره المتبادر الى الذهن
اما في جهة المعرف بالفتح فظاهر لان المراد تصوره عن جهل واما في جهة المعرف فلانه لما تادي
به الى ادراك المجهول بسبب حمله عليه بعد ان عرفه هو ان حصل له عن جهل لان كل معروف عن الجهل
يحصل في المشاهدة كثيرا ما نطلب حقيقة شي فيعرف لنا بحقيقة نجهلها وتعرف لنا ايضا
فاذا حصلت لنا معرفتها حصلت بسبب معرفتها معرفة المطلوب لاول واما اخطاره في الذهن

بعد الغفلة

بعد الغفلة عنه فانما فايدته في حمله على المطلوب وعلى المعرفة السابقة له استند وهي حاصلة عن جهل
لا محالة ولو لم يحمل له على المطلوب لما استفاد شيا وان اخطر بباله لجهله النسبة ولو لم يتقدم له به
معرفة لما استفاد شيا ولو اخطر في ذهنه او حمل على المطلوب حتى يسال عنه ويعرف له فتبين ان السبب
هو مطلق معرفته به بشرط حمله على المطلوب لا يقال اذا كنا نسال عن المعرف فيعرف لنا يلزم التسلسل
المفرود منه فيما سلف لانا نقول لا يلزم ذلك الا ان لو كان لا ينتهي الى مكان معروف ونحن نشترط انتهاوه
اليه وكما في المقدمات البراهين نشترط انتهاها الى الضرورة لئلا يلزم التسلسل ولا يقدح ذلك
فيما نشا كذلك ههنا حرفا بحرف فافهم **قوله** يعني حصول المجهول الخ هنا في المعرفة المتطرفة احترازا
ظاهر لانها مصدر واما المذكور اولا وهو لفظ المعرف فمعناه المحصل لا الحصول لكن لما كان يستلزمه
اطلق عليه او استخرج منه المصدر ففسر به وهو ظاهر **قوله** ان يكون غيرها الخ يعني لانه لو كان نفسها
لاستحال ان يعرفها لان كونه حينئذ معرفا يستدعي ان يكون معلوما وكونه معرفا يستدعي ان يكون
مجهولا فيلزم ان يكون معلوما مجهولا وهو باطل وهذا باعتبار اللفظ ظاهر واما باعتبار المعنى فقد
اختلف الناس في الحد والمحدود اهما مترادفان ام لا اختلافا مشهورا وذهب الغزالي فيما نقل عنه
الى انه لا محل لهذا النزاع لانه ان اريد اللفظ فهو خلافه بلا نزاع وان اريد المعنى فهو نفسه وتبعه القرافي
على ذلك فقال في التنقيح هو غير المحدود ان اريد به اللفظ ونفسه ان اريد به المعنى وذهب
كثير من المحققين الى انه خلافه مطلقا اما لفظا فظاهر واما معنى فلدلالة الحد عليه تفصيلا
ودلالة المحدود عليه اجمالا والاول خلاف الثاني وبذا تعلم ان ليس المراد بان الحد والمحدود متغايران
ان هنالك شيئين حقيقة بل باعتبار وذلك ان اجزا الحد هي اجزا المحدود ونفسها من غير زيادة
ولا نقصان ولكن من اقتصر على هذا المقدار نفى التغاير بينهما وقال هي من حيث ملاحظتها تفصيلا
حد ومن حيث ملاحظتها اجمالا محدود واثبت المغايرة بالمخالفة اعتبارية فاعله **قلت**
وظاهر ان التفصيل والاجمال انما يتصوران في الحدود والرسوم واما التعريفات اللفظية فانه
لا يتعقل فيها اجمال ولا تفصيل فدلالة البر والحنطة مثلا المعرف احدهما بالاخر على معناهما متحدة
وحينئذ قول المص ان يكون على غيرها ليس على اطلاقه هذا ان اراد انه غيرها لفظا فهو جار في الجميع
غير انه قليل الجدوى **قوله** وسابقا الخ اي لانه سبب كما ذكر المص ومنه يعلم امتناع تعريف
احد المتضايفين بالاخر لانه لا يتعقل احدهما قبل الاخر بل معه ونقل عن ابن فرفريوس انه اجاز ذلك
ورد ان الممتنع تعريف الشي بما يتاخر معرفته عنه لا بما يحصل معه كاحد المتضايفين وهو مردود
وقال ابن مرزوق واذا اريد تعريف احد المتضايفين اورد في الحد سبب التضايف ليتعقل كل واحد منهما
ثم يخص المقصود وحده ببيان يخصه كقولنا في حد الاب حيوان يولد اخر من نوعه من نطفته من حيث
هو كذلك فالحيوان هو الاب والذي من نوعه من نطفته هو الابن فاخذناها بين غير الاضافة
ويولد اخر من نطفته هو سببا التضايف ومن حيث هو كذلك لئلا يكون حده من حيث ذاته
لا من حيث هو مضاف الذي هو المقصود **قوله** اجلى منها يعني انه لا يصح تعريف الشي بما
يساويه في الخفا او بما هو اخفى منه وظاهر ان هذا انما هو باعتبار السامع اذ تجد بعض الالفاظ
اشهر باعتبار قوم وهي اخفى ومساوية باعتبار اخرين **فان قلت** فاشتراط
سبق المعرفة فيما مر يغني عن هذا الشرط اذ السامع ان عرف المعرف استفاد منه سواء كان اجلى

قف
اختلف في الحد والمحدود
هل هما مترادفان ام لا

باعتبار غيره او اخفى وانه لم يعرفه لم يستفد شيئا وان كان اجلى عند جميع الناس **قلنا** معنى ما سبق
ان المعرف لابد وان يسبق تعقله على تعقل المعرف بان لا يضاهيه وان لا يتوقف عليه بشيء لئلا يلزم
الدور المحذور ولا يلزم من ذلك ان يكون اجلى وفيه بحث **قوله** ومساويا يعني في الصدق
لا في الخفا والجلا وبعضهم يزيد في هذا فيقول مساويا في العموم والخصوص وبعضهم يقول
مساويا في الصدق قال بعض الاشياخ واشتراط الامرين كما فعل لهم اولى لان معنى المساواة
هو ذلك فلا يحسن ذكر ما بعدها انتهى وهو ظاهر فلا يكون اعم كتعريف الانسان بالحيوان ولا اخص
كتعريف الانسان بالذكر الادمي والزنجي **قوله** والانحصار ظاهر الخ اي الانحصار في المساواة
والعموم مطلقا او من وجه والمباينة **فان قلت** لا تنحصر الاقسام فيما ذكر لبقاء الترادف
والتناقض **قلت** كانه لم يلاحظهما استغناء عن الاول بالمساواة وعن الثاني بالمباينة
قوله معنى الطرد يعني ان معنى الاطراد المشترط في المعرف اولا ان يكون كلما وجد المعرف
بالكسر وجد المعرف وذلك بان لا يزيد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها دونه وهو معنى
كونه عاما اذ لو زاد عليه كالحيوان في تعريف الانسان لانه يزيد عليه بالحمار والفرس مثلا لو وجد الحد
وهو الحيوان في تلك الافراد اي الفرس ونحوه ولم يوجد فيها المحدود وهو الانسان ضرورة انه
لا يصدق بها لا تغايرها الاخر بها ولو وجد الحد في افراد اخرى زائدة على المحدود كما قررنا لدخل في
الحد ما ليس في المحدود ضرورة فلا يكون مانعا من دخول غير المحدود في المحدود وهو باطل فوجب
ان يكون كلما وجد وجد المحدود معه وهو معنى كونه مانعا **قوله** ومعنى العكس يعني ان الحد ايضا
يجب ان يكون منعكسا وهو ان يكون كلما وجد المحدود وجد الحد وذلك بان لا يزيد المحدود على الحد
بافراد يوجد فيها دونه فيكون الحد قد انتقض عن المحدود وهو معنى كون الحد اخص اذ لو انتقض عنه
بحيث تبقى افراد اخر يوجد فيها المحدود ولا يوجد فيها الحد كالرجل في تعريف الانسان اذ يوجد
المحدود وهو الانسان في الانثى ولا يوجد فيها الحد الذي هو الرجل للزوم خروج بعض المحدود
عن الحد فلا يكون جامعا لجميع افراد المحدود وهو باطل فوجب ان يكون كلما وجد المحدود وجد الحد
معه وهو معنى كونه منعكسا وهو ايضا معنى قولهم كلما انتفى الحد انتفى المحدود وانما سمي
المنع اطرادا لانه هو اللازم في الثبوت عندهم وسمي الجمع انعكاسا لانه عكس له ومعنى ذلك ان
قولنا كلما وجد الحد وجد المحدود يستلزم المنع كما قررنا وهو الاطراد وعكس هذه القضية
كنفسها بالمستوي اي كلما وجد المحدود وجد الحد يستلزم الجمع وهو معنى الانعكاس ويستلزم
القضية الاخرى ايضا وهو كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهو ظاهر وهذا هو الاصطلاح المشهور
وبعض الائمة كالقرافي يعكس هذا فيقول الاطراد هو الجمع والانعكاس هو المنع وكانه يعني ان
معنى الاطراد ان يكون كلما انتفى الحد انتفى المحدود وهذا هو الجمع والانعكاس ان يكون كلما انتفى
المحدود انتفى الحد وهو المنع وهو ظاهر ولا مشاحة في التعبير وانما الواجب جملة ان يكون
كلما وجد الحد وجد المحدود وبالعكس الكلي وكلما انتفى الحد انتفى المحدود وبالعكس الكلي
قوله واما المباين الخ **قلت** لا وجه لاطلاق ان المباين غير مطرد او غير منعكس
اذ الحكم على الشيء فرع تصوره **قلت** قد علمت ان السالبة لا تقتضي وجود الموضوع
خارجا فلا يلزم من نفي الاطراد والانعكاس وجودهما يوما ما وهو ظاهر **قوله**

ينقسم

قف تسمية الحد حدا

قف تسمية الرسم رسما

قف وجه انحصار التعريف في الاربعة

ينقسم الخ يعني ان المعرف المذكور ينحصر في اربعة اقسام حد تام وسمي حدا لمنعه والحد لغة المنع
وتاما لذكر جميع الذاتيات فيه اما مطابقة نحو الانسان هو الجسم النامي الحساس المتحرك
بالارادة الناطق او تضمنا نحو الحيوان الناطق وحد ناقص وسمي حدا لما ذكرنا وناقصا لحذف بعض
الذاتيات منه والفصل المذكور فيه وان كان يستلزم باقي الذاتيات لكن دلالة الالتزام مهجورة
كما مر بخلاف التضمن ورسم تام وسمي رسما لان الرسم لغة الاثر الدار مثلا وهو يكون علامة عليها
والتعريف بالخاص يكون اثرا على الماهية وعلامة لاستتارها لها وسمي تاما لشبهه الحد التام
من حيث وضع فيه الجنس القريب وقيد بما هو كالفصل من الخواص ورسم ناقص وسمي رسما لما ذكر
وناقصا لحذف بعض اجزاء الرسم التام منه **فان قلت** المنع الذي لاجله سمي الحد
حدا موجود في الرسم ايضا فليسم به والا فلا بد للتخصيص **قلت** هو كذلك ولكن الاول
لاشتماله على الذاتيات هو اقوى في المنع وابعد عن الشبهة والاحتمال فخص بذلك اصطلاحا
مع ما في الثاني من مناسبة التخصيص بالرسم فبقي اسم الحد للاول تعزيزا ووجه الحصر في الاربعة
هو ما ذكر لهم واورد عليه ان العرض العام مع الفصل ومع الخاصة او الخاصة مع الفصل
خارج عن التقسيم **واجيب** بان العرض العام ساقط عن الاعتبار لان الغرض من التعريف هو
شرح الماهية او تمييزها ولا يفيد العرض العام واحدا منهما مع شيء منهما وتركيب الخاصة مع
الفصل ساقطة ايضا لانه يفيد ما تفيد من التمييز وزيادة بعض الشرح فلا حاجة اليها معه
قلت ويبقى على المورد العرض العام مع الجنس وجوابه معلوم مما مر واورد ايضا فصل
الجنس لم لا يجعل بدل جنسه فيقال الحساس الناطق في الانسان **واجيب** بانه ليس بتمام
الماهية بخلاف الجنس ورد بانه يفيد كالجنس البعيد ولا فرق قاله بعضهم وهذا الاعتراض
بعد نصهم على المنع من اخذ فصل الجنس مكان الجنس لكنه لم يوجد انتهى ولا يرد التعريف
اللفظي وهو تفسير لفظ بلفظ اشهر منه عند السامع كتفسير الحنطة بالقمح ولا التعريف
بالمثال كما اذا سئل عن المثلث مثلا فيوضع للسائل شكله لان هذا كله داخل في الرسم اذ هو
تعريف بالخاصة لان مثل الشيء ولفظه خاصة من خواصه لا يقال من جملة الالفاظ المشترك
وهو لا يختص بشيء من معانيه لانا نقول التعريف به بلا قرينة باطل ومع القرينة هو
خاصة **قوله** وفصلها القريبي الخ وصفنا القرب باعتبار الجنس واضح وباعتبار الفصل
كانه كاشف ويؤيده عدم تقييده به في باقي الاقسام والا فالبعيد منه ان كان فصل جنس
قريب بعيد لا عينه في قسم التعريف بالذاتيات لا وحده ولا مع الجنس البعيد اما مع
الخاصة فيفيد ان يستبيح ان يقام مقام الجنس ولسنا فيه وان كان فصل مساويا
فغير موجود كما قررنا فهم **قوله** لان المميز فيه الخ الضمير عائد على المعرف والمميز في الحقيقة
هو الفصل والخاصة تقوم مقامه وقوله اما مع الجنس القريب او البعيد ينبغي ان يزيد او
وحده ليستوفي الاقسام الستة ضرورة انقسام كل من الناقصين الى قسمي الافراد والتركيب
فكانت ستة غير ان المص لما قسم اولا الى الاربعة لم يسعه ان يعتبر تقسيما اخر فاعتبر كل قسم
من الناقصين قسما واحدا للتحصر في الاربعة وهو ظاهر **قوله** قريبا كان الخ يعني ان
الرسم التام هو ما كان بالخاصة وجنس من الاجناس سواء كان قريبا نحو الحيوان الضاحك

أو بعيدًا نحو الجسم الضاحك وهذا المذهب مأخوذ من كلام الجمل لانه قال الرسم التام ان كان بالخاصة مع الجنس ولم يقيده بقرب ولا بعد والمشهور ما مر عليه لمم **قوله** بالمطابقة تقدم لك تمثيله **تنبيهات الاول** هذا الباب يسمي المعرف والقول الشارح وتسميته بالثاني من تسمية الشيء باسم بعضه وعرفه الكاتبي فقال المعرف للشيء هو الذي يلزم من تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه واو فيه للتنويع فيشمل الحد والرسم واورد عليه انه ليس مانعا لدخول الملزومات بالنسبة الي لوازمها البينة غير المجهولة كالعمي بالنسبة الي البصر والسقف بالنسبة الي الجدار ولدخول المتضايفين فان تصور احدهما يستلزم تصور الاخر وليس احدهما معرفا واحترز بعضهم عن الثاني فقال المعرف للشيء ما تصوره متقدم علي تصور ذلك الشيء علي سبيل الاستلزام ليخرج المتضايفين بذكر التقدم واورد عليه جزء المركب فان تصوره سابق علي الكل وليس معرفا له ولما رأي المصنف هذا عدل الي التعريف المذكور قيل وهو تعريف المتقدمين وبه عرفه الخونجي في الجمل وقد رأيت ما فيه **الثاني** قد سبق في صدر الكتاب ان من التصورات ضروريا ونظريا كالتصديقات وان الضروري لا يحتاج الي موصل وان النظري يحتاج اليه قال الفهري في شرح المعالم وزعم الحكماء ان التصورات كلها ضرورية قيل ولا يعنون انا نعلم كل متصور بالضرورة فان الواقع خلافه وانما يريدون ان كل ما علمناه من التصورات فهو حاصل لنا بالضرورة اما بالحس والوجدان او بمحض العقل ولا يمتنع ان يختص شيء بتصور حقائق ولكن يخلق الله تعالي له علما ضروريا بها قال واحتج علي ذلك بوجهين احدهما ان المطلوب بتصوره ان كان مشعورا به استحال طلبه لانه تحصيل حاصل وان كان غير مشعور به استحال طلبه ايضا لان توجه النفس الي ما لا شعور لها فيه محال فان قيل نشعر به من وجه دون وجه قلنا يمتنع طلب كل بما ذكرنا ثانيهما ان تعريف الماهية اما بنفسها او بمجموع اجزائها او بداخل فيها او بخارج عنها او بمركب من الداخل والخارج والكل باطل فتعريف الماهية باطل اما بطلان تعريفها بنفسها فظاهر واما بمجموع اجزائها فلانها نفسها ايضا واما بالداخل فيها فلان ذلك الداخل معرف بجميع اجزائها وهو منها فيؤدي الي تعريفه نفسه وهو باطل والي تعريفه لغيره وهو خارج عنه وسيأتي بطلانه واما بالخارج عنها فلان تعريفها به متوقف علي معرفة اختصاصه بها وذلك موقوف علي معرفتها ومعرفة غيرها مما لا يتناهي علي التفصيل ليعلم انه مسلوب عنه اذ الحكم علي الشيء فرع تصوره واما بالمركب من الداخل والخارج فلبطلان كل منهما علي انفراده واجيب عن الاول بان الماهية يشعر بها من وجه دون وجه فاذا شعرت النفس بها من وجه ما لكونها مما يمكن علمه كان ذلك طريقا الي استعمالها كطلبنا حقيقة الملك وان لم نشعر الا بكونه سماويا او من اللوح او غير ذلك فقوله المشعور به يستحيل طلبه مسلم ولكن المشعور به من هذا كونها مما يمكن علمه وذلك غير المطلوب بل المطلوب حقيقتها وقوله غير المشعور به يمتنع طلبه ان عني به غير الخاطر بالبال اصلا فمسلم وليس هو المراد وان عني غير المشعور بتفاصيله وان خطر بالبال فلا نسلم امتناع طلب تفاصيله ولان القضيتين في كلامه اعني قوله كل مشعور به يستحيل طلبه وقوله كل ما ليس بمشعور به يستحيل طلبه تستلزم كل واحدة منهما نقيض الاخري لان الاولي تنعكس بعكس النقيض الي قولك كل ما لا يستحيل طلبه فهو ليس مشعورا به وهذا العكس ينعكس بالمستوي الي قولك بعض ما ليس مشعورا به لا يستحيل طلبه وهذا

نقيض



نقيض المقضية الثانية وكذا الثانية ان فعلت بها مثل هذا خرج نقيض الاولي واجيب عن الثاني بان تعريفها بنفسها مسلم امتناعه واما تعريفها بمجموع الاجزاء فصحيح قوله المجموع نفس الماهية ممنوع لتغايرهما من حيثا الاجمال والتفصيل كما تقدم وكذا يقال في القسم الثاني قوله يلزم تعريفه لنفسه لانه عرفنا الاجزاء وهو منها قلنا اما المانع من ان يكون غنيا عن التعريف وبعد حصوله بالضرورة يعرف باقي الاجزاء انتهي وفيه ضعف واجيب عن التعريف بالخارج بان التعريف انما يتوقف علي وجود اختصاصه بها في نفس الامر لا علي العلم به سلمنا توقفه علي العلم باختصاصه بها الموقوف علي معرفتها ومعرفة غيرها لكن يكفي في ذلك الشعور من وجه كما تري جرما في حيز فنعلم اختصاصه به وسلب ذلك الحيز عن غيره من الاجرام وان لم نعلم منه ومن غيره الا الجرمية واذا صح التعريف بهذين صح بالمركب منهما ايضا **الثالث** يجب الاحتراز عن الخلل في التعريف وهو يكون في المادة وفي اللفظ وفي الصورة اما المادي فهو الخلل في المعني كتعريف الشيء بما يباينه وبه معرفته وجهالة نحو الحركة ما ليس بسكون لمن استويا عنده وكتعريفه بما يتوقف عليه اما بمرتبة ويسمي الدور المصرح واما باكثر ويسمي الدور المضمر قال الكاتبي كتعريف الكيفية بما به تقع المشابهة والا مشابهة ثم تعريف المشابهة بالاتفاق في الكيفية فهذا توقف بمرتبة واحدة وكتعريف الاثنين باول عدد ينقسم بمتساويين ثم تعريف المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين ثم تعريف الشيئين بالاثنين فهذا بمرتبتين وكتعريف الاثنين بالزوج الاول والزوج بالمنقسم بالمتساويين ثم علي ما مر فيكون باكثر وكتعريف الشيء بما اختل فيه بعض المشترطات فيما مر من المساواة والمغايرة ونحوهما واما اللفظي فكالتعريف بالالفاظ الغريبة غير المشهورة الاستعمال التي لا يعرفها او الوحشية التي تنفر الطباع وكالتكرار والتعريف بالمشترك او المجاز لان الحدود محل اختصار وايضاح فلا يؤتي فيها بحشو ولا بما يحتاج الي تفسير وهذا اذا لم تكن قرينة تدل علي المراد قيل واختلف في المشترك والمجاز مع القرينة ثالثها ان كانت القرينة مقالية جاز او حالية فلا واما الصوري فمخالفة الترتيب الطبيعي المذكور في الحدود والرسوم المركبات وهو تقديم الجنس علي الفصل والخاصة لان الاعم اعرف فرتبته التقديم فاذا قدم الاخص علي الاعم كقولك الناطق الحيوان فهو ناقص قاله ابن مرزوق وظاهر كلام الجمل انه لا فرق بين الصورتين انتهي ابن عرفة في شامله وفي كون تقديم الاعم لانه اعرف واجبا او اولي قولا السراج والاكثر **الرابع** تقدم ان التعريف بالعرض العام مع الفصل او بالخاصة مع الفصل او بالعرض العام مع الخاصة غير معتبر قال الشيخ زكريا هي مختلف فيها والاكثر علي ان الاولين حدان ناقصان وان الثالث رسم ناقص **الخامس** ما تقدم من شرط المساواة بين الحد والمحدود هو عند المتأخرين جار في التامات والناقصة وعند المتقدمين يجوز في الناقص التعريف بالاعم ان كان اضافيا اي اريد تعريفه بالقياس الي شيء اخر لا بالنظر الي ذاته مطلقا وذلك كمن التبس عليه تمييز الانسان عن الفرس فيقال له الحيوان المنتصب القامة وان كان المنتصب عرضا عاما بالنسبة الي الانسان وحده هكذا قيل **قلت** ولا يظهر فيه مخالفة الاقدمين لان نحو المنتصب المذكور خاصة اضافية ولا يخرج من مراد المتأخرين الا لو قيدوا الخاصة عند التعريف بان تكون مطلقة نعم نقل السعد ان الاقدمين يجوزون كون الرسوم اعم ولم يقيده بالاضافة قال في شرح الشمسية بعد ذكر اشتراط كون الحد

قف يقع الخلل في التعريف في المادة وفي اللفظ وفي الصورة

قف الدور قسمان مصرح ومضمر

جلعمًا ما نعًا وغير ذلك وههنا نظر وهو ان المنطق جميع طرق اكتساب التصور والتصديق
فكما ان من التصديق برهانيًا وخطابيًا وغيرهما والموصل الى التصديق شامل لكلها فكذلك
من التصور حقيقي ومتميز عن جميع ما عداه واعم من ذلك فالموصل الى التصور اعني القول
الشارح لابد ان يشمل الطرق الايصال الى جميع انواع التصور وحين خصصوا بالاولين فلا بد
ان يضعوا في ابواب المنطق ما يوصل الى الثالث ثم الشيخ وكثير من المحققين صرحوا بان الرسوم
الناقصة يجوز ان تكون اعم من الماهية وكتب اللغة مشحونة بالتعريفات الاخفى والاعم انتهى
السادس تفسير المص بالحقيقة في تعريفه يفسد عكسه لخروج المعدودات اذ
لاحقايق لها مع انها مما يتصور فواجب ان يؤتى منها بالتعريفات على وجه يعم الجميع وقد خالف
المص عبارة الجمل وهي افضل وسبق له في اول الكتاب ايضا مثل ذلك وبعد استشعاري
ذلك رايت الفهري في شرح المعالم اعترض بنحوه فقال قوله يعني الفخر ان التصور ادراك
الماهية يوهم اختصاص التصور بالامور الثابتة وكذلك قولهم هو الشعور بالحقيقة
واسد العبارات قولهم انه ادراك الشيء فان الشيء قد يكون ثبوتا وله حقيقة وماهية وقد يكون
عدما ممكنا او مستحيلا ويتصور ويحكم عليه بامتناع الوجود او بصحة الوجود انتهى **السابع**
نقل بعض اهل الكلام انه اختلف في حكم الحد على ثلاثة مذاهب فقيل انه واجب اذ لا يعلم المحدود
قولا كان او صفة الا بالحد وبعض المحدودات واجبة المعرفة ولا تعرف الا بالحد وما لا يتوصل
للواجب الا به فهو واجب وقيل انه ليس بواجب لانه قد يعرف المحدود مع الجهل بالحد لان من الاشيا
ما لا يحد وهو اربعة اقسام الوجود المطلق والعدم والحال والاضافات وقيل بالفرق
فكل مسئلة لا يتوصل المكلف الى معرفة التوحيد والنبوة فيها الا بعد علمه بتجريدها في حدها
واجب وما سواها فلا يجب **الثامن** اورد جماعة انه لا يمكن تعريف الحد لئلا يلزم
التسلسل واجابوا باجوبة منها ان حد الحد هو نفس الحد كما ان وجود الوجود هو نفس
الوجود انتهى **قلت** وهذا عندي لا يتخيل وروده من له ادنى شعور لان الحد ان اريد
منه مصدوقه فالتسلسل لازم لو كان يعرف كما ذكرناه فيما مضى ولكن ليس هو الذي نعني
بالتعريف وان اريد مفهومه وهو مقصودنا فلا شك انه لا يلزم شيء من التسلسل في تعريفه
كما لا يلزم في سائر المفهومات ولا حاجة الى ما يتكلفون من الاجوبة والتسليمات الجدلية
التاسع نقل البهاء السبكي عن الطيبي في شرح المفتاح انه جعل هذه التعريفات
كلها من باب الكناية يعني فتكون دالة على معرفاتها بالالتزام قال ولا نطيل بالرد عليه
لوضوحه **قلت** ولا يريد انه يرد عليه في التعريف بالخواص فانه كناية قطعا بلا نزاع
العاشر لا يكون للشيء الواحد حدان ذاتيان تامان
الحدود وفي ذلك مجال للنظر
وذلك لان الحد هو الذي تذكر فيه جميع الذاتيات فلا تجتمع حدان فان ذكرت في كل منهما
الذاتيات كلها لزم ان يكونا حدين وان ذكرت في احدهما جميعا دون الاخر كان احدهما تاما والاخر
ناقصا وقيل يوجدان باعتبار المطابقة والتضمن السابقين مثلا الانسان له الحيوان الناطق
وله الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة الناطق وهو ضعيف **الحادي عشر**
قالوا لا يكتسب الحد بالبرهان بمعنى ان ثبوت الحد للمحدود لا يبرهن عليه لوجهين احدهما

الحقيقة

المؤضوع

ان حقيقة الحد هو حقيقة المحدود واجزاؤه على التفصيل وثبوت الشيء لنفسه او ثبوت اجزائه
له لا يتوقف على شيء بل يكفي فيه تصوره ثانيهما ان الاستدلال على ثبوت شيء لشيء يتوقف على تعقلهما
فالدليل على ثبوت الحد للمحدود يتوقف على تعقل المحدود المستفاد من ثبوت الحد له فلو توقف
ثبوت الحد له على دليل لزم الدور وفي المسئلة معارضات واجوبة لا يليق تفصيلها بهذا الموضع
الثاني عشر ظهر لك من كلام المص تخصيص اسم الحد بما هو بالذاتيات ومقابله بالرسم
وهو اصطلاح شايع على هؤلاء وقد يطلق الحد على المعرف مطلقا وهو كثير الاستعمال ايضا قال
ابن مرزوق فيكون اطلاقه على ما فيها يعني اقسام المعرف من باب المشكك او من باب المشترك ما لم يقيد
بخاصة واحد منها فيختص به واما الحد الناقص في الاصطلاح السابق فيصدق على مفهومه ما ته
بالتشكيك وما كثرت اجزاؤه اولى باسم الحد ثم قلت انتهى قلت والرسم كذلك ولا فرق

فصل القضية قوله

الصدق والكذب الخ زعم قوم ان التعبير بالتصديق والتكذيب اولى لان من الاخبار ما لا يحتمل
الا الصدق ومنها ما لا يحتمل الا الكذب وهي مع ذلك تحتمل التصديق والتكذيب دون الكذب
او الصدق ورد بان احتمال الخبر للصدق والكذب هو بالنظر الى مفهومه لا بامر خارج وبان التصديق
هو عبارة عن الاخبار بان الكلام صدق فاخذ الصدق في تعريف الخبر دور وقال القطب ان قيل
الخبر اما ان يكون مطابقا للواقع فلا يحتمل الا الصدق او لا يكون مطابقا فلا يحتمل الا الكذب
فلا خبر داخل في الحد فقد يجاب بان الواو في الحد بمعنى او اي الخبر هو الذي يحتمل الصدق
او الكذب وكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل كاذب يحتمل الكذب قال وهو غير مرضي اذ لا معنى
للاحتمال اذ ذاك فوجب ان يقال هو ما صدق او كذب والحق في الجواب ان المراد باحتمال الصدق
والكذب بمجرد النظر الى مفهومه وقطع النظر عن الخارج يحتمل الكذب في العقل انتهى بمعناه
قوله عند المحققين الخ اشار به الى خلاف من لا يشترط التركيب تحقيقا في الكلام التام
وان نحو نعم ولا يكون كلاما مستقلا وممن ذهب اليه ابن طلحة وابن عصفور من النحويين والصحيح
خلافه كما قال ثم ظاهر كلام المص انه اراد بالمركب المركب التام فلا يخرج بقيد الاحتمال الا الانشاء
كما قال ويصح ان يراد بما دل جزؤه على جزء معناه مطلقا حتى يتناول التام والناقص فيخرج
بقيد الاحتمال الناقص مع الانشاء ايضا **قوله** بدلالة الالتزام يعني ان الكلام المركب
عن نحو يحمله موضوعا تكون له دلالة مطابقة ودلالة التزام فاذا قال السيد لغلامه الذي
من عادته ان يسقيه انا عطشان فهذه القضية تدل مطابقة على الاخبار بوقوع العطش
والتزاما على طلب السقي وهو المراد منها ولكن هذا لا يخرجها عن كونها خبرا لاحتمالها الصدق
والكذب نظرا الى موضوعها المطابقي وكذا ما ذكره المص والانشاآت لا تحتمل صدقا ولا كذبا
مطابقة اذ لا خارج لها وربما تحتمله التزاما كمن عرض على شخص يا كل طعاما مثلا فقال
الا تاكل او يحتمل لا اريد الاكل او ليس عنده ما يوكل فانه صدر منه الغرض ريا او استهزاء
مثلا فكلامه باعتبار ما دل عليه مطابقة من طلب الاكل لا يحتمل صدقا ولا كذبا وبالنظر
الى ما يحتمل عرفا من استلزامه اخبارا بعدم ارادة الاكل يحتمله ولذا يقال لمن فهم منه

ذلك كذبت ولمن عرف منه المودة وارادة ما طلبه صدقت ومنها الا احتمال الا التزامي لا يخرج
الكلام عن ان يكون انشاء لعدم احتمال الصدق والكذب في وضعه قال الراغب الصدق والكذب
اصلهما في القول ماضيا كان او مستقبلا وعدا كان او غيره ولا يكونان بالقصد الاول في القول الا
بالخبر دون غيره من اصناف الكلام ولذا قال تعالى ومن اصدق من الله حديثا وقوله انه كان صادق
الوعد وقد يكونان بالعرض في غيره من انواع الكلام كالاستفهام والامر والدعاء ونحو ذلك قول
القائل ازيد في الدار فان في ضمنه اخبارا بكونه جاهلا بحال زيد واذا قال واسني فان في ضمنه
انه محتاج الى المواساة واذا قال لا توذيني ففي ضمنه انه يؤذيه **تنبيهات الاول**
لم يذكر المص ان الكلام المركب ينقسم الى خبر وانشاء وان الانشاء ينقسم الى امر وهو طلب الفعل
ونهي وهو طلب الترك وتنبيه وهو ما سواهما كالتمني والترجي والاستفهام والعرض والندا
كما فعل غيره من المناطقة بل اقتصر على ذكر الخبر وذلك لان المقصود به في الفن هو الخبر فقط لانه مادة
الحدود والبراهين **الثاني** في تعريف المص للقضية مناقشة من وجهين احدهما ان الصدق
مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها والخبر مرادف للقضية وهو ماخوذ في تعريف الصدق والكذب
فاذا اخذ في تعريفه لزم الدور وهذا غير خاص بالمص ولذا عدل بعضهم الى ان الخبر ما له نسبة خارجية
واخرون الى انه ما يحصل مدلوله في الخارج بدونه واجابوا عن التعريف الاول بان الصدق والكذب
لما اشتهرا في المحاورات لم يحتاجا الى تعريف فصح اخذهما في تعريف الخبر الثاني تعريفه فاسد العكس
لخروج شيئين احدهما القضية العقلية اذ لا تدخل في اللفظ وان كانت تحتمل الصدق والكذب ولذا
عرف الكاتبي وغيره القضية بانها قول يقال لقائله انه صادق او كاذب فتدخل العقلية واللفظية
في الحد لشمول القول لهما بخلاف اللفظ الثاني القضية المركبة من لفظ ومنوي معه نحو اقوم وذلك
لان الضمير المستتر ليس بلفظ كما تقرر في محله ولعل الجواب عن الاول انا نقتصر على القضية اللفظية
لاستلزامها المعقولة ووضوحها وكذلك عرف صاحب الجملة وكثيرا ما يتبعه المص في هذا الكتاب
ولا حقا ان الحد الشامل لهما اولى من هذا والجواب عن الثاني ان الضمير المذكور كاللفظ لانه منوي معه
ومعتبر في التركيب وهو من جملة الكلم **الثالث** قد علمت مما ذكر المص ان اقسام الخبر خمسة
ما يحتمل الصدق والكذب مطلقا كخبر من ليس معصوما بنحو قيام زيد وما يحتملهما لذاته لكن يتعين
صدقه نظرا الى الخارج من مخبر كخبر الرسل او عقل نحو الاربعة زوج او يتعين كذبه نظرا الى الخارج من مخبر
كخبر الدجال او عقل نحو الواحد زوج **فان قلت** الخبر ان قيل ان مدلوله الحكم بالنسبة
او انتفائها فاحتماله الصدق والكذب واضح وان قيل ان مدلوله ثبوتها او انتفاؤها فلا يتاتى احتماله
قلنا ليس المراد بكون مدلوله ثبوت النسبة انه يتعين ثبوتها ابدا بل ذلك الاصل وقد يتخلف
فاذا كان كل كلام كاذبا ينبغي ان يجري على اصله او يتخلف مدلوله كان محتملا وان كان على هذا المذهب
الاول بالاصالة وعلى الثاني بالاعتبار ولتحقيق هذا المقام موضع آخر **الرابع** الصدق
عند اهل الحق هو مطابقة الخبر للواقع طابق الاعتقاد ام لا والكذب عدم مطابقته للواقع
خالف الاعتقاد او لا لا مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد وعدمها ولا مطابقته للاعتقاد فقط
وعدمها خلافا لغيرهم وليس هذا محل تحريرها ص وتنقسم الى حملية وشرطية ش قوله
سميت حملية انما سميت حملية نظرا الى طرفها الاخير وهو المحكوم به وانما قدم على الموضوع فلم تسم

قف
أقسام الخبر خمسة

وصفية

وصفية لان المحمول محط الفائدة او سميت حملية لما فيها من الحمل المعنوي **قوله** سميت شرطية
انما سميت بذلك لوجود حرف الشرط فيها او لوجود الشرط المعنوي وهو الزام الشيء او التزامه
فيها **قوله** زيد قايم ابوه ما ذكره من كون المحمول في قوة المفرد انما هو اذا جعل الوصف خبرا
عما بعده واما ان جعل رافعا له على الفاعلية فالمحمول مفرد بلا تاويل وفي كثير من النسخ
زيد قام ابوه وهو ظاهر وترك مثالين لان قوله اما ان يكونا مفردين او ما في قوتهما يشير الى اربعة
اقسام بالتقسيم العقلي الاول ان يكونا مفردين بالفعل والثاني ان يكون الموضوع مفردا بالفعل
والمحمول بالقوة وقد مثل لهذين بما سبق الثالث عكس الثاني ومثاله زيد قايم نقيضه الرابع
ان يكونا مفردين بالقوة معا ومثاله زيد قايم نقيضه زيد ليس بقايم وهذا في التركيب الخبري
واما التركيب التقييدي فهو مفرد هنا بلا تاويل كالموضوع في قولك الحيوان الناطق ينتقل
بنقل قدميه وهذه الاقسام الاربعة كلها داخلة في حد الحملية وذلك نحو ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود نقيضه ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ونحو اما ان يكون الموجود
قديما واما ان يكون حادثا يلزمه ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان حادثا وغير ذلك مما يصح ان يقال
فيه هذا هو هذا والموضوع محمول وهو معنى التاويل بالمفردين **قوله** وهما قضيتان الخ
يعني ان طرفي الشرطية قضيتان يحتملان الصدق والكذب ولكن قبل الاتيان بادوات الربط
والانفصال واما بعد ربطها فليسا بقضيتين لانهما خرجا عن احتمال الصدق والكذب وانما
اعتبر الطرفين قبل تركيبهما وحذف ذكر الانحلال ولم يعتبر ما قال غيره من ان القضية الشرطية
هي التي تنحل الى قضيتين لورود الاعتراض عليه من وجهين احدهما ان الشرطية انما تنحل الى ما منه
تركيبها وهي لا تتركب من قضيتين لان ادوات الشرط والعناد اخرجت طرفيها عن ان تكون
قضايا فاذا لم تكن عند التركيب قضايا لم تكنها عند الانحلال اذ هي اجزا تلك القضايا بعينها
والا فهي اجزا احد الثاني انها وان كانت تنحل الى قضيتين يصح ان يعبر عنهما بعد التحليل
بمفردين واقله ان هذا ملزوم لذاك او هذا معاند لذاك فاذا كان المراد بالمفرد المفرد بالفعل
او بالقوة كما تقدم وجب ان تدخل الشرطية في الحملية على هذا التقرير وهو باطل فلذلك قال
القطب الشيرازي الاولى حذف ذكر الانحلال وكان المص لذلك تركها ايضا وفيه بحث لانه ان كان
المراد ان طرفي الشرطية جملتان قبل التركيب وزال ذلك عنده وهو الذي يظهر من قوله وهما
قضيتان قبل ربطهما بالشرط ورد ان الجمل السابقة في جزي الحملية ايضا قضايا قبل ربطها
بالاسناد وانما تكون في قوة المفرد عند الاسناد وان كان المراد انهما قضيتان حالة التركيب
ايضا فليس كذلك لعدم احتمالهما الصدق والكذب على ان السعد حقق الانحلال المذكور
بما لا يرد عليه شيء مما ذكر فقال انا اذا قلنا الشمس طالعة النهار موجود فهما قضيتان مشتملتان
على الحكم محتملتان للصدق والكذب واذا ادخلنا عليهما ان والفا وقلنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فقد سلبنا عنهما الحكم بالكلية على الحكم ما اخرجه عن التمام وصحة
السكوت وصار كل منهما ليس بقضية ولا يحتمل الصدق والكذب لسبب مانع لا بانتفا
ركن لظهور ان المفردين في المقدم او التالي ليسا مثلهما في قولنا زيد عالم من غير اب وتركيب
وقصد الى نسبة كيف والاعراب قايم فاذا حذفنا ان والفا عاد الطرفان الى ما كانا عليه

من كونهما قضيتين وذلك بمجرد زوال المانع لا بزيادة شي اخر مما منه التركيب قضية بالفعل
لكن بعض اجزا الشرطية وهو ان والفا كان مانعا للحكم عن التمام فاذا كان الانحلال يجد ذلك
الجزء انحل المركب الي قضيتين مشتملة كل منهما علي حكم تام بسبب زوال المانع من غير اعتبار شي
اخر فصح ان طرفي الشرطية ليسا بقضيتين لكنهما تنحل الي قضيتين قال فافهم فانه دقيق انتهى
قلت وفيه نظر لان ما قرره وان كان نظاهرا دقيقا لا يبدي فرقا بين الشرطية
وبين الحملية التي طرفاها او احدهما قضية وذلك انكل ما ذكره في الشرطية يقال مثله
في الحملية فانا اذا قلنا زيد قايم زيد ليس بقايم فهما قضيتان مشتملتان على الحكم محتملتان
للصدق والكذب فاذا ربطنا بينهما بالاداة الرابطة وقلنا زيد قايم نقيضه زيد ليس بقايم
فيقال ايضا لم نسلبهما اسم القضية بل دخل علي الحكم ما اخرجهما عن التمام وصحة السكوت
بسبب مانع ايضا لا باتفاق لان الطرفين هنا ايضا ليسا كالالفاظ التي وقع بها علي طريق
التعداد فقط من غير قصد الي تركيب بل هما قضيتان مشتملتان علي تركيب واعراب لكن منع من صحة
السكوت مانع وهو ربط احدهما بالاخرى فاذا زال ذلك عاد الطرفان الي ما كانا عليه من كونهما
قضيتين بمجرد زوال المانع لا بزيادة شي اخر ولذا تجد النحاة يسوون في الجمل التي لا يحسن
السكوت عليها بين جملة الخبر ونالمبتدا وجملة الشرط دون الجزا هذا مع ان الشرط عند منهم
انما هو مقيد فكيف نهو كالذين لا فايدة هنالك اصلا الا اللزوم او العناد فلو قالوا القضية
انحكم فيها باسناد شي لشي او رفعه فهي حملية او بتعليق شي علي شي او رفعه فهي شرطية متصلة
او بمعاندة شي لشي او رفعه فهي منفصلة وسكتوا عن ذكر الافراد والتركيب لكان اسلم واوضح
والله اعلم **ص** والمنفصلة ما حكم فيها **ش** قوله ان كانت الشمس طالعة الخ في شرحه للكبرى
النهار عبارة عن ظهورها اي الشمس فوق الافق وعليه فلا تتم هذه الملازمة هنا اذ المغني
لا يستلزم نفسه نعم تصح علي ما فسر به هنا من انه هو الزمان الذي ينتشر فيه ذلك الضوء
الخاص والله اعلم **قوله** والكل يستحيل الخ الكل هو الانسان في هذا المثال وجزوه الحيوان
لتركيب الانسان من حيوانية وناطقية وانما استحال ان يعقل الكل عين الجزء لان الكل عبارة
عن تلك الاجزا كلها مجتمعة ولو زال احد جزئيه لزال المركب ضرورة انه لا يصدق عليه حينئذ
انه مركب والجزء الاخر غير الزايل لا يقال انه كل والغرض انه جزء فتبين ان المركب لا يكون مركبا
الا بوجود اجزايه وكل من انه كلما وجد المركب وجدت اجزاوه اذ لو زال بعضها لم يسم مركبا كما مر
بخلاف الجزء فانه يصدق عليه انه جزء عند الاجتماع وعند الافتراق فصح وجود الجزء بدون
الكل وهذا معني كون الكل اخص والجزء اعم وهو ظاهر **قوله** فيسمي الشرطيتها مقدما
الخ يعني ان طرفي المتصلة سوا كانت لزومية او اتفاقية احدهما طالب للصحبة مستتبع والاخر
مطلوب لها متتبع ويسمي الطالب المقدم والمطلوب التالي وظاهر كلام المص ان الطالب مقدم
سوا تقدم لفظا او تاخر فحينيذ سمي الاول مقدما لتقدمه لفظا نحو ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود او حكما نحو هذا حيوان ان كان انسانا وسمي التالي تاليا لتلوه الاول كذلك
هكذا ذكر السعد والشيخ زكريا وغيرهما قال السعد والقول بحذف الجزا في هذا المقام انما هو
باعتبار النحاة وذهب اخرون الي خلاف هذا فقال ابن مرزوق في شرح الجمل بعد ذكر ما مر

بل التحقيق

بل التحقيق انه اي المقدم لا يزال مقدما في اللفظ اذ جواب الشرط ابدا متاخر والمذكور اولا دليله
لا هو وهذا هو مذهب اهل التحقيق في اللغة العربية انتهى وهو مقتضى كلام القطب لانه قال
والقضية الاولى من الشرطية سوا كانت متصلة او منفصلة تسمى مقدما لتقدمها في الذكر
وكان عليه نكت السعد بكلامه السابق ويصح حمل كلام المص علي هذا ايضا بان يكون مراده بالشرط
والجزا النحويين ولا شك انه لا يكون الجزا عندهم الا متاخرا في المشهور وما تقدم للسعد مع غيره
ان كان قد علم من اصطلاح المناطقة وجب المصير اليه ولا يعترض بمذهب النحاة ويويده ان مقصود
هولا المعاني فلا حاجة الي تقدير شي يتم المعني بدونه وهو قول الكوفيين والمبرد وابي زيد من النحويين
والامر في هذا قريب **تنبيهات الاول** انما بدا المص بعد تعريف
القضية بتقسيمها الي الحملية والشرطية لان ذلك هو الذي تنقسم اليه القضية اولا مباشرة
وما سوى ذلك انما هو ثان فالقضية من حيث هي لها اقسام اولية تنقسم اليها مباشرة بمجرد
كونها قضية وهي الحملية والشرطية ولها اقسام ثانوية تنقسم اليها بواسطة انقسامها الي الحملية
والشرطية وهي الضرورية والدايمة مثلا واللزومية والاتفاقية وعده في الحقيقة اقسام
الثاني قدم المص اولا ذكر الحملية علي الشرطية لان الاولى من الثانية بمنزلة الفرد من المركب
باعتبار ما احتوت عليه الثانية من مزيد التركيب ثم قدم الشرطية في التقسيم لقلة الكلام فيها
واخر الحملية لكثرة تقاسيمها واحكامها والله اعلم **الثالث** انما قال المص ما حكم فيها الخ
في المتصلة ليشمل التعريف الصادقة والكاذبة لان المراد تعريفها للقضية المتصلة من حيث هي
اعم من ان تكون صادقة او كاذبة وذلك ان الحكم في اللزومية ان طابق الواقع فالحكم حاصل وموجب
الصحة متحقق نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان لم يكن مطابقا فاما لعدم الحكم اصلا
نحو ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود او لعدم العلاقة نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا وهذان من اقسام اللزومية الكاذبة ولو اراد ان يخصصها بالصادقة لقال هي التي
يصدق التالي فيها علي تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وكذلك الاتفاقية يشمل
تعريفه لها الصادقة وهي ما حكم فيها بالصحبة لا لعلاقة نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار
ناهقا والكاذبة وهي التي لم تقع فيها صحبة او وقعت لعلاقة **الرابع** ما ذكره في اللزومية
والاتفاقية من الصحبة المقتضية للاتصال انما يتحقق في الموجبات واما السوالب فانما هي رفع
ذلك وحينيذ لا يشملها التعريف والمراد حد المتصلة بما يشمل الموجبة والسالبة فيكون
التعريف غير منعكس **واجيب** بان تسمية السوالب بالمتصلات ليس لوجود المعني
فيها بل هو محض اصطلاح ولمشابهتها الموجبات في الاطراف ايضا **قلت**
وهذا انما هو توجيه لدخولها في التسمية لا في التعريف المذكور فالايراد باق وكان المص انما
تعرض للموجبات هنا وترك السوالب تكالا علي ما ياتي والا فالواجب ان يقول ما حكم فيها
بصحبة احدى القضيتين للاخرى او رفعها وسياتي تحقيق السوالب ان شا الله تعالى
الخامس ذكر المص انواع العلاقة بين الطرفين في اللزومية كون المقدم سببا
او مسببا او مشتركا في المسببية وبقي عليه التضايف نحو ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه
السادس الاتفاقية تفسر بما وقعت الصحبة بين طرفيها لا لعلاقة بل لمجرد صدقهما

كما مر نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وتسمى اتفاقية خاصة وقد تفسر بما هو اعم
من ذلك وهو ان يصدق تاليها ولا نافي لصدقه صدق المقدم وكانت هذه اعم لانه انما تصدق
مع الاولى بما اذا صدق التالي والمقدم كما مر وبدونها فيما اذا صدق التالي فقط نحو ان كان
الانسان حمارا كان الحيوان متحركا اما لو كان صدق التالي منافيا لصدق المقدم نحو ان لم يكن الانسان
ناطقا فهو ناطق لم تصدق الاتفاقية حينئذ ويرد عليك نحو بما تركب منه كل متصلة صادقة
وكاذبة في محل اليق به ان شاء الله تعالى **ص** والمنفصلة ما حكم فيها بالتنافر **ش** قوله المساوية
احديهما الخ يعني ان القضية اذا تركبت من الشيء والمساوي لنقيضه هي كالتركبة من النقيضين في ان
طرفيها لا يصدقان ولا يكونان ومثالها اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا فنقول
كلما صدق القدم صدق لا حدوث وبيانه للملازمة ان القدم مساو لنقيض الحدوث والمتساويان
يستحيل صدق احدهما بدون الاخر وكلما صدق لا حدوث ارتفع الحدوث لانه نقيضه فينتج
كلما صدق القدم ارتفع الحدوث ونقول كلما كذب القدم كذب نقيض الحدوث ايضا للمساوات وكلما
كذب نقيض الحدوث صدق الحدوث اذ لا يرتفع النقيضان فينتج كلما كذب القدم صدق الحدوث
وهو المطلوب وكذلك كل ضدين كالنقيضين بان لا يكون لهما ثالث كالحركة والسكون فالقضية
منهما حقيقية كالنقيضين **قوله** والاخص منه وكذا قوله والاعم منه حلاً فيه افعل من بالادات
وهو غير سايغ غير انه يجري مثله في عبارات المصنفين وورد مثله في قول الشاعر
ولست بالاكثر منهم حصى • وانما العزة للكاثر • فحمل على ان اللام زايدة او ان
المجرور بمن متعلق بمحذوف دل عليه المذكور اي بالاكثر اكثر منهم وانه شاذ ومثله يتادي في قول اللمم
وما اشبهه **قوله** فلو صدقا معًا الخ يعني ان القضية المركبة من الشيء والاخص من نقيضه
لا يجتمع طرفاها على الصدق ابدا نحو اما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود فنقيض البياض
لا بياض وهو اعم من السواد والسواد اخص فلو اجتمع البياض والسواد لاجتمع البياض مع لا بياض
ضرورة ان السواد الذي اجتمع معه يصدق انه لا بياض فقد اجتمع البياض مع لا بياض واجتمع السواد
ايضا مع لا سواد لصدق لا سواد على البياض الذي اجتمع معه واجتماع الشيء مع نقيضه
باطل وايضا كلما صدق ابيض في المثال المذكور صدق لا اسود لاستلزام الاخص الاعم
وكلما صدق لا اسود كذب اسود لانه نقيضه فينتج كلما صدق ابيض كذب اسود هذا في منع الجمع
واما خلوهما معًا وخلو احدهما فجايز لانه كلما كذب ابيض صح ان يصدق لا اسود اذ لا يلزم من نفي
الاخص نفي الاعم وكلما صح ان يصدق لا اسود صح ان يكذب اسود لانه نقيضه فينتج كلما كذب
ابيض صح ان يكذب اسود وهو المطلوب وكذا القول في الجانب الاخر وهو ظاهر **قوله** واما مانعة
الخلو الخ يعني ان القضية اذا تركبت من شيء واعم من نقيضه لزم ان لا يكذب طرفاها معًا اذ لو
كذب كل منهما لكذب نقيض الاخر لانه اذا انتفى الاعم انتفى الاخص فيلزم ان ذلك الاخر قد ارتفع
مع نقيضه وكذا هذا وارتفاع النقيضين باطل ومثالها اما ان يكون الجسم غير ابيض واما
ان يكون غير اسود فلا شك ان نقيض غير ابيض ابيض وغير اسود اعم منه فلو ارتفع غير ابيض
وغير اسود معًا لزم ان يرتفع غير ابيض ونقيضه الذي هو ابيض اما ارتفاع غير ابيض فلانه
احد الجزئين المفروض ارتفاعهما واما ارتفاع ابيض فلانه اذا ارتفع غير اسود دخل فيه

ابيض

ابيض وحينئذ اذا ارتفع الجزءان المذكوران عن الشيء صدق عليه انه ابيض لا اسود وهو باطل
وايضا كلما كذب غير ابيض كذب اسود لانه اعم منه ونفي الاعم يستلزم نفي الاخص وكلما كذب
اسود صدق غير اسود لانه نقيضه فينتج كلما كذب غير ابيض صدق غير اسود وهو المطلوب
هذا في منع الخلو واما صدقهما معًا فلا يمتنع اذ لا يلزم من صدق احدهما صدق نقيض الاخر
لانه اعم من النقيض ولا يلزم من صدق الاعم صدق الاخص وان شئت قلت كلما صدق
غير ابيض صح ان يكذب اسود اذ يصح صدق الاعم وكذب الاخص وكلما صح ان يكذب اسود صح
صدق غير اسود فينتج كلما صح صدق غير ابيض صح صدق غير اسود وهو المطلوب **قوله**
الحقيقة الخ يعني ان الحقيقية لا تتركب الا من جزئين اذ لا يكون للشيء الا نقيض واحد ولانها
لو تركبت من ثلاثة اجزاء وصدق الاول وكذب الثاني فالثالث ان صدق لم يناف الاول وان
كذب لم يناف الثاني واما مانعة الجمع فيصح تركيبها من اكثر لان المركب من جزئين كل منهما اخص
من نقيض الاخر لابد ان يفرد ذلك النقيض في جزء اخر تحقيقا للعموم اذ لا يوجد في هذا الجزء
لانه نقيضه ولا ينحصر في الجزء الاخر لانه اعم منه فلابد له من ثالث فاكثر فتبين انما نعة الجمع
لا تكون الا فيما يوجد له ثلاثة اجزاء فاكثر فلا جرم صح ان تتركب فيها على جزئين والاثبات
باكثر وكذا مانعة الخلو لا نجدها ابدا مركبة من نقايض مانعة الجمع وانما عبر المصنف اولا في التقسيم
بقضيتين في مانعة الجمع والخلو لانه قلما يتحقق فاذا علم الحكم بين طرفيه علم بين الاكثر
قال السعد والحق انا اذا اعتبرنا الظاهر فالحقيقة ايضا قد تتركب من اكثر من جزئين كقولنا
اللفظ اما اسم او كلمة او اداة والشكل اما اول او ثان او ثالث او رابع الى غير ذلك من التقسيمات
التي لا يجتمع فيها جميع الاجزاء على الصدق والكذب وان رجعنا الى التحقيق فالمنفصلة
مطلقا لا تتركب الا من جزئين لانها تتحقق بانفصال والنسبة الواحدة لا تكون الا بين شيئين
فعند زيادة الاجزاء تتعدد المنفصلات فاذا قلنا اللفظ اما اسم او كلمة او اداة فهي حقيقتان
على معنى انه اما اسم او غيره وغيره اما كلمة او غيرها واذا قلنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا
او انسانا فهي ثلاث منفصلات مانعات الجمع واذا قلنا اما ان يكون هذا الشيء لا شجرا او لا حجرا
او لا انسانا فهي ثلاث منفصلات مانعات الخلو باعتبار الانفصال بين كل جزئين انتهى
قلت وفيه نظر لانا اذا اجريناه على تقديره فلا فرق بين الامثلة التي ذكرها في انها
تركبت من حقايق الا ترى ان الذي جعله من مانعات الجمع نقول فيه ايضا معناه اما ان يكون هذا
الشيء حجرا او غيره وغيره اما ان يكون شجرا او غيره وغيره اما ان يكون انسانا او غيره لان ذلك الشيء
لتحققه بالمادية لابد من اتصافه باحد هذين اي الحجرية وغيرها **قوله** ان ينعدم الخ هو
لحن جرى على السنة المتكلمين اذ لا يبنى انفعل مطاوعا الا لفعل او فعل الامما فيه علاج كانكسر
على ما عرف في محله **تنبيهات الاول** قد تقدم لك ثلاث منفصلات
تسمى الاولى منها حقيقية لان التنافر فيها اشد من التنافر في الباقيتين فهي اولى باسم المنفصلة
ولان التنافر في الباقيتين ايضا في بعضها انه بالنظر الى احدى الجهتين فقط واما بالنظر
الى الاخرى فلا تنافر بخلاف هذه فالتنافر فيها مطلقا حقيقة وتسمى الثانية مانعة جمع
لامتناع الاجتماع بين طرفيها والثالثة مانعة خلو لان الواقع لا يخلو عن احد طرفيها

واعلم ان امتناع الاجتماع هنا انما هو في الوجود باعتبار مصدوق القضايا لان مفهومي جزئي القضية
هو ثبوتهما في نفس الامر وان كان محمولا الطرفين يصح ان يجتمعا في الوجود كما تقول هذا الشيء اما
ان يكون واحدا او كثيرا مع ان الواحد والكثير مما يجتمعان باعتبار مفهوميهما ولكن قولنا هذا الشيء
واحد وهذا الشيء بعينه كثير مما لا يجتمع اصلا وتقول هذا الشيء اما ان يكون لازما او ملزوما
وان كان اللازم والملزوم في انفسهما يجتمعان **الثاني** تعريفه لم للمتصلة من حيث هي
هي شامل للصادق منها والكاذب لان الحكم بالتنافر ان كان مطابقا وذلك بان يحكم به بين الشيء
ونقيضه او المساوي له او اخص منه او اعم كانت صادقة وان كان غير مطابق كما اذا حكم به بين الشيء
ومساويه او اعم منه او اخص منه مطلقا او من وجه كانت كاذبة نحو اما ان يكون الشيء انسانا
او ناطقا وقد تعرض لم لبيان ما يتركب منه الصادق وما سواه كاذب **الثالث**
ما ذكر المص ايضا من التنافر في هذه المنفصلات انما هو في موجباتها واما السوالب فلا اذ الواقع
فيها نفي التنافر لا الحكم به وكانه اتكل فيها على ما سياتي وسيرد عليك تحقيق السوالب منها
ان شاء الله تعالى **الرابع** هذه الشرطيات تتركب من الحمليات ومن المتصلات ومن المنفصلات
ومن المختلطات من هذه كلها وسنفصله ان شاء الله تعالى بحيث اشار لم اليه **الخامس**
تقدم ان المتصلة لها جزآن مقدم وتال ولم يتعرض لم لذلك في جزئي المنفصلة وذلك ان الطرفين
في المتصلة لما كان احدهما طالبا للصحبة مقتضيا لها والاخر مطلوبا لذلك صار ترتيبهما طبيعيا
ووضعيا فحسن ان يسمى كل بما اقتضته رتبته من التقدم والتلو وذلك مفقود في المنفصلة
لان الترتيب فيها محض وضع فلا يختص احد منهما بشيء لم يكن في الاخر ولذا لا تنعكس هذا وقد تقدم
ان القطب جعل لها مقدما وتاليا باعتبار الترتيب الذكري وبني مراعاة اللفظ وقد اعتنى به هو
ايضا في العكوس وجعلها تنعكس كما سياتي قال الا انهم لم يعتبروه لعدم فائدته والامر قريب
السادس من هذه المنفصلات تكون لزومية واتفاقية ولم يتعرض لم للاتفاقية اما
اللزومية فقد علمت انها التي يقع التنافر بين طرفيها لذاتيهما بمعنى انه اذا لوحظ الطرفان
وجد فيهما ما يقتضي التنافر سواء كان ذلك كالشيء مباشرة مع نقيضه او بواسطة كالشيء مع
المساوي لنقيضه او اخص منه او اعم واما الاتفاقية فهي التي يقع التنافر بين طرفيها لا لشيء
اقتضاه بل لمجرد اتفاق التنافر في الوجود بان صدق احد الطرفين وكذب الاخر كقولنا في شخص
اسود كاتب اما ان يكون هذا ابيض او كاتبا فهذه حقيقية اذ لا يجتمع فيه البياض والكتابة
ولا ارتفاعهما وكقولنا فيه اما ان يكون ابيض او لا كاتبا فهذه مانعة جمع اذ لا يجتمع فيه البياض
وعدم الكتابة لان الواقع خلافه وهو السواد والكتابة وارتفاعهما صحيح وكقولنا فيه
اما ان يكون لا ابيض او كاتبا فهذه مانعة خلو اذ لا يصح ارتفاعهما بان يكون ابيض غير كاتب
واجتماعهما صحيح وهو ظاهر وكان ينبغي لم ان يتعرض لها كما فعل في المتصلة **السابع**
نقل السعد عن الاشارات انه ليس كلما استعمل فيه او واما الانفصال يجب ان يكون احدى
المنفصلات الثلاث بل قد يكون لغير الحقيقي اصناف اخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا
رايت اما زيدا او اما عمرا والعالم اما ان يعبد الله واما ان ينفع الناس انتهى **قلت**
ونجعل المثال الاول خارجا عن الثلاث نظرا لانه مانع جمع اتفاقي وفي عبارة الاشارات

الطلاق الحقيقي على الاصناف الثلاثة فيؤخذ منه اصطلاح اخر **الثامن** ما مر من تسمية
الحملية والمتصلة والمنفصلة حقيقية في الموجبات ايضا واما تسمية السوالب بذلك فقيل
مجاز لان السوالب لا حمل فيها ولا اتصال ولا انفصال بل سلب ذلك لان الاعدام تسمى باسماء
ملكاتها اتساعا لان موضوعات تلك الاعدام مستعدة للملكات هذا وانت خبير بان هذا
كله لا يقتضي دخولها في التعريفات السابقة فالصواب التنبيه عليها او افرادها بالتعريف
كما ذكرنا من قبل ثم تسمية المتصلة شرطية ايضا ظاهر وفق الوضع العرفي واما تسمية المنفصلة
بذلك فمجاز ايضا لشبهها اياها في الانحلال الى قضيتين وفي عدم الاكتفاء في احداهما ولان
فيها ايضا استلزام شيء لشيء الا انه في المتصلة استلزام الوضع الوضع وههنا استلزام الرفع
الوضع او العكس فقد اعتبر كانه مطلق الاستلزام **ص** ثم القضية لا بد فيها من محكوم عليه
ويسمى موضوعا الخ **ش** قوله ويسمى اللفظ الخ الرابطة في الاصل هي النسبة بين المحمول
والموضوع وسمي اللفظ رابطة لدلالته على النسبة الرابطة من تسمية الدال باسم المدلول
قوله في اللغة العربية الخ يعني ان العرب كثيرا ما يحذفون الرابطة وذلك معروف
من كلامهم واما غيرهم فلغاتهم مختلفة قيل ان لغة اليونان توجب ذكر الرابطة الزمانية دون
غيرها وان لغة العجم لا تستعمل القضية خالية عنها اما بلفظ او حركة **قوله** معنى الجهة
ومعنى الرابطة يعني ان القضية لا بد لها من نسبة في المعنى وبذلك تكون قضية ولا بد لتلك النسبة
ايضا من تكيفها بوجوب واستحالة او جواز واما لفظ الرابطة فليس بلازم ذكره كما مر
وكذا لفظ الجهة ليس بلازم كما سياتي **قوله** بالفعل ظاهر كلامه ان مذهب ابن سينا صدق
العنوان على الذات بالفعل المتعارف الخارجي فيكون خلافا للفارابي حقيقة وهكذا اطلق
غيره قال ابو عثمان العقباني حسبما نقل ابن مرزوق صدق ج على المعنى المحكوم عليه قد يكون
بالفعل وقد يكون بالقوة القريبة له وقد يكون بالاعم وهو الامكان واتفقوا على انه لا يعتبر
خصوص القوة فلا يقال في كل ج ب كل ما هو ج بالقوة دون الفعل ما يتصف به تلك
او نفرضه تعينه وفسر الاسكندر بالفعل وتبعه ابن سينا ومن بعده من المشارقة والمص
يعني الخونجي فالموضوع عندهم صادق على معناه بالفعل فلا يزاد على هذا الاعتبار انه ضروري
او لا او دائم او في وقت ما او معين ولا يزاد ان زمان ثبوت الموضوع مقارن لزمان ثبوت المحمول
او قبله او بعده وفسره الفارابي بالامكان ونسب لارسطو القولان وكلامه محتمل للامرين
انتهى فظاهر هذا الكلام يقتضي ان المراد بالفعل الحقيقي كما ذكرنا بل صرح به القطب فقال
اذا قلنا كل اسود كذا فانه يتناول الحكم كل ما امكن ان يكون اسود حتى الروميين مثلا على
مذهب الفارابي لامكان اتصافهم بالسواد وعلى مذهب الشيخ لا يتناولهم لعدم اتصافهم
بالسواد يوما ما انتهى وقال سعد الدين المعتبر في صدق ج مثلا ما يمكن صدق ج عليه
في نفس الامر لا ان الفارابي اكتفى بهذا الامكان وحيث وجده الشيخ مخالفا للعرف زاد فيه قيدا
اخر وهو ان يكون اتصافه ج بالفعل لكن لا بحسب الخارج بل بان يفرضه العقل متصفا به بالفعل
على ما صرح به الشيخ قال فالفرق بين المذهبين انما هو بمجرد الاعتبار مثلا اذا قلنا كل ابيض كذا
دخل فيه الزنجي مطلقا عند الفارابي وبشرط ان يفرضه العقل ابيض بالفعل عند الشيخ انتهى

وهو خلاف ما مر **قوله** من سائر الجهات فيه نظر اذ الفعل المذكور هو احدى الجهات
الآن يراد نفي غيرها **قوله** تابع لجهة الخ يعني فان صدق المحمول بالفعل فالموضوع يصدق
على الافراد بالفعل كذلك نحو كل انسان حيوان وان صدق المحمول بالامكان فالموضوع كذلك
نحو كل انسان كاتب فكاتب صادق بالامكان والانسان كذلك وهذا القول مذهب قوم
وليس المقيد متفردا به قال ابن مرزوق وذهبت طايفة الى ان جهة صدق الموضوع تابع
لجهة صدق القضية وزعم ابن رشد انه مذهب ارسطو انتهى **قوله** اربعة مفهومات
الخ هذا التقسيم ذكره شروح الجمل اما الاول وهو ان يراد الحقيقة فباطل كما قال المص اذ يتعذر
الانتاج لان قولنا كل **جب** وكل **با** معناه على هذا التقدير حقيقة **ج** صدق عليها
ب وحقيقة **ب** صدق عليها **ا** ولا يندرج في الكبرى لانما هو حقيقة **ب** والصغرى
لم تثبت ان **ج** حقيقة **ب** حتى يندرج في الكبرى ويصدق عليه الاكبر الذي هو **ا** بل انما
اثبتت ان **ج** صدق عليه **ب** كما قررناه وقول المص ما حقيقة الانسان حيوان وما حقيقة الحيوان
فرس هو فرض تاله لانه وقاسد المتورة ايضا لعدم كلية الكبرى على ما ياتي في الاقيسة
من الخلاف في خلله اصوري او مادي قال ابن مرزوق وفي معنى ارادة الحقيقة فقط ارادة الافراد
فقط وكان المص لهذا سكت عن ابطال هذا القسم وفيه شيء سياتي التنبيه عليه ان شا الله تعالى
واما الثالث وهو ان يراد الموصوف فباطل ايضا اذ يستلزم ان يكون لكل موضوع موضوع
الى غير نهاية قال ابو عبد الله الشريف على ما نقل ابن مرزوق ومعنى ذلك ان الموضوع
ابدا صفة فلها موصوف فلكل موضوع له موضوع اي له محل يقوم به ولا محذور في هذا
نعم يلزم تعذر الحمل والوضع عند ما تريد ان تخبر عن ذات غير صفة انتهى قال ابن مرزوق
وهذا فهم من كلام شيخنا ليس هو المراد وانما مراده انه اذا كان المفهوم من **جب** ما وصف
بـ**ج** فذلك المفهوم لا يراد منه حقيقته ولا افراده بل ما وصف به ثم الكلام في هذا المفهوم
كالكلام في الذي قبله فيلزم التسلسل وهذا معنى قوله يلزم ان يكون لكل موصوف موصوف
الى غير نهاية انتهى **قلت** وفي هذا كله نظر اذ ما تحققه من الاقسام ثلاثة
الحقيقة فقط والافراد فقط والحقيقة والافراد معا ولا نجد شيئا اخر نجعله هو الموصوف
حتى يكون قسما رابعا ورايت في بعض طرر الشرح لبعضهم يقرر كلام المص ان المراد
بالموصوف بالموضوع ما يعم الذات والافراد فهو اما الذات او الافراد لا على تعيين احدهما
فقط قال ولهذا يحصل الفرق بين الثالث المذكور وبين غيره من المفهومات الثلاثة غيره
ولو قيل الموصوف بالموضوع هو الذات فقط لكان الثالث هو الاول وكذلك لو قيل هو
الافراد فقط لكان هو الثاني مع ان القسمة رباعية انتهى **قلت** وهذا التقدير
انما فيه توجيه التقسيم لمراعاة الاعتبار وليس فيه اثبات قسم ينهض فيه التسلسل
الذي ذكره عند اعتباره لان الترديد بين القسمين اعني الحقيقة والافراد وهو معنى قوله
احدهما لا بعينه لا يستلزم عند ارادته ترديدا اخر حتى يلزم فيه التسلسل ضرورة ان كلا
من القسمين المذكورين ليس فيه حقيقة وافراد حتى ينتقل اليه لا بعينه فيقال المعتبر احدهما فقط
لا بعينه فيلزم التسلسل فتبين لك من هذا ان اثبات الموصوف قسما زايدا على الثلاثة

المذكورة



المذكورة غير متحقق نعم لو قيل ان هنالك الافراد فقط والحقيقة التي تفهم من الحد والمفهوم
الجملي الذي يفهم من اللفظ عند من يعممه عالما بوضعه فان من سمع لفظا فهم منه فهما ما ووقف
على مدلوله في الجملة ان كان عالما بوضعه واما الحقيقة التي تفهم من الحد فلا يدركها بمجرد ذلك
فقد افترق المفهوم من اللفظ في الجملة والحقيقة فتصير الاقسام ثلاثة والرابع هو المفهوم وق
الذي يعم الجميع لكان شيئا والذي ذكره شروح الشمسية ان مصدوق **ج** مثلا يسمى ذات الموضوع
ومفهوم **ج** يسمى وصف الموضوع وعنوانه اذ لا تعرف الذات الا به كما يعرف الكتاب بعنوانه
وسواء كان هذا العنوان عين الذات نحو كل انسان كذا اذ الحكم على زيد وعمرو مثلا والانسان عين
ماهية كل من تلك الافراد او كان جزءها نحو كل حيوان حساس فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو
ولاحق وبعفر والحيوان جزء من حقيقتها او كان خارجا نحو كل كاتب كذا فان الحكم فيه ايضا على زيد
وعمرو مثلا والكاتب خارج عن حقايقها ثم رجع الجملة الى عقدين وهما اتصاف ذات الموضوع
بوصف الموضوع واتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول الاول تقييدي والثاني خبري بينهما ان كل
جب معناه الذات المتصفة بالجيمية صدقت عليها البائية فقولنا الذات المتصفة بالجيمية
هو العقد الاول التقييدي وكونها صدقت عليها البائية هو العقد الثاني الخبري فهنالك ثلاثة
اشيا ذات الموضوع وصدق وصفه عليه وصدق وصف المحمول اما ذات الموضوع فالمراد بها
الافراد الشخصية التي يصدق عليها العنوان ان كان نوعا او ما يساويه من الفصل والخاصة
والافراد الشخصية والنوعية ان كان جنسا او عرضا عاما فنحو كل انسان او كل ناطق او كل
ضاحك كذا الحكم فيه على زيد وعمرو وغيرهما من الاشخاص ايضا وعلى الحقايق النوعية من الانسان
والفرس وغيرهما قال القطب ومن الافاضل من قصر الحكم على الافراد الشخصية وهو قريب الى
التحقيق لان اتصاف الطبيعة النوعية بالمحمول ليس بالاستقلال بل لاتصاف شخص من اشخاصها
به اذ لا وجود لها الا في ضمن شخص انتهى فقد اتضح من هذا الكلام ان المسمى بالذات هو الافراد
فقط اما في النوع ومساويه فظاهر واما في الجنس والعرض العام فلان الطبايع على القول بارادتها
من افراده وليست هي حقيقته وان المقصود من الموضوع هي افراده الشخصية اما وحدها
او مع الطبايع النوعية على قول وعلى كل حال فالمفهوم المطابق الذي هو الحقيقة غير مقصود
اذ ليس من الافراد الشخصية ولا النوعية نعم للمص الدرك من وجهين احدهما انه جعل الذات
مرادفا للحقيقة اذ جعلهما قسما واحدا وقد بان الفرق بينهما في الاصطلاح وجوابه انه لم يرد
بالذات ما ذكر من الاصطلاح بل اراد معناها المتعارف في غير هذا المحل ولا شك انها تطلق على
الحقيقة وذكر الذات بالمعنى المتقدم بلفظ الافراد المرادف لها فلم يخل بشيء من القسمين ولا
مشاحة في التعبير او انه وجد اصطلاحا اخر غير ما اسلفناه ولا يقال انما اراد الذات والحقيقة
معا في المفهوم الاول لا انهما مترادفان لانا نقول لو اراد ذلك لكان الاول هو الرابع واختل
التقسيم الثاني ان قوله لاحتمال الرابع هو المراد بلفظ الحصر مع جعله هو الذي اصطلح
عليه اهل المنطق يقتضي ان هذا متفق عليه وقد علمت مما مر انه ليس كذلك وجوابه انه مر
على طريقة الجمل فالمراد باهل المنطق ارباب تلك الطريقة والله اعلم والحصر باعتبار انه لما تبين
بطلان ارادة المفهومات الثلاثة الاول لم يبق الا حصر الارادة في الرابع عنده هو لا غير ان المص

لم يذكر ما يبطل به ارادة الافراد فقط وما تقدم لابن مرزوق من ان ارادتهما بمنزلة ارادة الحقيقة
لا يسلم وكان المص لذلك تركه ولكن لا يتم له ما ذكر الا بذكره والله اعلم ولا يخفى عليك ان ما تقدم
عن شروح الشمسية اخصر واوضح واقرب الى التحقيق وبعد كتبي هذا بزمان بان لي ان منشا اشكال
وجود القسم الرابع الذي هو الموصوف انما هو باعتبار الموصوف من حيث مصدوقه نا لواجبات
يعتبر من حيث مفهومه المعقول الكلي فلا اشكال رح انه قسم زايد تكمل به الاربعة وبيان ذلك ان المفهوم
العنواني لا شك انه معنى كلي فلا بد له من موصوف به فتاخذ هذا الموصوف من حيث مفهومه المعقول
فتجده زايدا على الافراد في الذهن فهو والافراد والحقيقة ثلاثة اشيا ومجموعها هو المصدوق مثلا
اذا قلنا كل انسان حيوان فمثال الافراد الانسان كزيد وعمرو مثلا ومثال الانسانية اي هذا المفهوم
الذي هو الحيوان الناطق وهنالك الموصوف بالانسانية اي الشي المتصف بها وهو في الخارج هو الافراد
المذكورة وفي الذهن هو معقول اخر يغايرها فتعتبر هذا المعنى المعقول فيكون قسما اخر وقد اتضح حينئذ
التقسيم الى اربعة واتضح ايضا لزوم التسلسل عند ارادة الموصوف لان الموصوف اذا اعتبرناه معنا
مفهوما فلا بد ان يكون له موصوف به ويعتبر هذا ايضا مفهوما لا مصدوقا وهكذا فافهم واما صدق
وصفي الموضوع والمحمول فسنذكرهما في التنبيه السابع ان شا الله تعالى **تنبيهات**
الاول قد علمت من كلام المص ان القضية ثلاثة اجزا المحكوم عليه والمحكوم به ونسبة رابطة
بينهما وهي في التحقيق اربعة لان المحكوم عليه وبه لا بد بينهما من نسبة هي بحيث توقع او تنتزع
وعند جعل الطرفين قضية لا بد من ايقاع تلك النسبة ذهنا او انتزاعها وهذا امر رابع وهو الحكم
وبالجملة ليس تعقل الموضوع والمحمول والنسبة بينهما هو القضية بل لا بد من زيادة امر رابع
وهو اعتقاد وقوع تلك النسبة بينهما في نفس الامر او لا وقوعها فان اقتصر على هذا الاعتقاد
كانت قضية ذهنية وان تلفظ كانت لفظية كامر ففيهما اربعة اشيا الموضوع والمحمول والنسبة
بينهما التي هي مورد الايجاب والسلب وايقاع تلك النسبة او انتزاعها الذي هو السلب والايجاب
وكما ان الطرفين يفتقران الى لفظين يدلان عليهما كذلك يحتاج الى لفظ يدل على النسبة من حيث هي
والى لفظ اخر يدل على وقوعها او لا وقوعها فتكون الالفاظ اربعة كما ان المعاني اربعة لكن استغنوا
باللفظ الدال على وقوع النسبة او لا وقوعها عن اللفظ الدال عليها لاستلزام الاول الثاني ضرورة
دون العكس فالاجزا سوى الموضوع والمحمول يفهمان من لفظ واحد مطابقة والتزاما فجعلا جزا
واحدا طلبا للاختصار حتى انحصرت القضية في ثلاثة اجزاء كما سبق **الثاني** اعلم
ان ايجاب القضية هو ان يقصد الذهن الى امرين فيربط بينهما بحسب ما اعتقد سوا كان في ذلك
مصيبا ام لا لاحتمالها للكذب او لا ولا يشترط في الحكم الذي تضمنته القضية ان يكون ممكنا كما عرف
تمامه في تعريفها فنحو الحجر ناطق والانسان ليس بحيوان قضية فاذا وقع هذا الحكم حصلت
للطرف المحكوم عليه صفة الموضوعية اي كونه محكوما عليه ومسندا اليه وللطرف الذي حكم به
صفة المحمولية اي كونه محكوما به ومسندا فالموضوع والمحمول متقدمان بالذات عن الحكم ووصفا
متاخران عنه **الثالث** اللفظ الدال على النسبة المسمى بالرابطة كما ذكرناه قالوا هو اداة
لدلالته على معنى غير مستقل وهو النسبة لتوقفها على الطرفين المنتسبين كما هو شان النسب
ثم هو قد يكون في قالب الاسم كهو في قولنا زيد هو قايم ويسمى رابطة غير زمانية وقد يكون

في قالب الكلم



في قالب الكلمة ككان في قولنا كان زيد قايما ويسمى رابطة زمانية قال السعد في شرح الشمسية
وفيه نظر من وجوه الاول انه لو كان توقف مفهوم اللفظ على شي موجب لكون اللفظ اداة لكان جميع
الاسما الدالة على النسب والاضافات ادوات الثاني انه لو كان لفظ كان رابطة لانعكس
قولنا كل شيخ كان شابا الى قولنا بعض الشاب كان شيخا ولما كان عكس هذه القضية بعض الكاين
شابا شيخ علمنا ان لفظ كان داخل في المحمول ليدل على تعيين الزمان الثالث ان لفظ هو في قولنا
زيد هو عالم ضمير عايد الى زيد عبارة عنه وهو عند اهل العربية مبتدا ولا دلالة له على
النسبة اصلا وان اريد ما يسمونه ضمير الفصل والعماد فهو لا يكون في مثل زيد عالم وعلى
تقدير ان يكون فهو انما يفيد الحصر والتاكيد وتحقيق ان ما بعده خبر لا نعت ولا دلالة له على
النسبة اصلا والذي يفهم منه الربط في لغة العرب هو الحركات الاعرابية بل الحركة الرفع
تحقيقا وتقديرا لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة اعرابية لم يفهم منه الربط
والاسناد واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم ذلك فالرابطة هي الحركة الاعرابية وبالجملة كون لفظة
هو غير موضوعة في لغة العرب للربط مما لا ينبغي ان يخفى على احد من المحصلين فضلا عن الحكما
المحققين وقد كنت متاملا في حل هذا ومتفحصا عن حقيقة الحال في هذا المقال حتى وجدت
في كتاب الالفاظ والحروف للفيلسوف المحقق ابي نصر الفارابي ما يدل على ان ليس مرادهم ان لفظة
هو موضوعة في لغة العرب للربط ولا انها مستعملة عندهم لذلك بل المراد ان الفلاسفة نقلوها
الى ذلك قال لما انتقلت الفلسفة الى العرب واحتاجت الفلاسفة الذين يتكلمون بالعربية ويجعلون
عباراتهم عن المعاني في الفلسفة والمنطق بلسان العرب الى لفظة تقوم مقام هست في الفارسية
واستين في اليونانية وهي التي تدل على ربط المحمول الاسمي بالموضوع ربطا غير زماني ولم يجدوا
في العربية في اول وضعها لفظا يقوم مقام ذلك بخلاف الربط الزماني فلان الكلم الوجودية
مثل كان ويكون وسيكون تدل على ذلك لتسوا في لغة العرب لفظا ينقلونه الى ذلك ويجعلونه
يقوم مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية فاختار بعضهم لفظة هو لانها قد
تستعمل كناية كما في قولنا هو يفعل وقد تستعمل في بعض الامكنة التي تستعمل فيها لفظة هست
كقولنا هذا هو زيد وهذا هو الشاعر فان لفظة هو بعيد جدا ان تكون قد تستعمل هنا كناية
فاستعملوا هو في العربية مكان هست في الفارسية وجعلوا في المصدر منها الهوية كالانسانية
من الانسان واختار بعضهم بدل لفظة هو لفظة الموجود وجعلوا مكان الهوية الوجود ومكان
يكون وسيكون وجد ويوجد وسيوجد هذا كلامه انتهى **قلت** وكلام السعد
مع الفارابي حسن غير ان في كلام السعد شيا وهو انه اذا سلم ان الضمير المذكور ضمير فصل وانه
يفيد تحقيق ان ما بعده خبر لزمه ان يكون رابطة اذ كلما افاد ان هذا خبرا افاد انه مسند الى الموضوع
اذ لو لم يسند اليه لم يتصف بالخبرية وافادة حمله عليه هو معنى ربطه به الذي ندعيه بل ظهر
من كلام بعضهم ان الذي يعنونه بالرابطة هو ضمير فصل قال ابو عبد الله الشريف حيث تكلم
على ان الضمير رابطة على ما نقل ابن مرزوق لا يصح ذلك لانه حيث تجتمع شرايط الفصلية في الضمير
نقل ابن مرزوق بل اجتماعها مرجح لكون الضمير رابطة والخلو عنها مجوز انتهى وهذا الكلام
يقتضي ان المقصود بالرابطة هو ضمير الفصل ولا محل له من الاعراب الا المجعول مبتدا وهذا

هو الظاهر لوجهين احدهما ان الفصل كما مر يحقق ان ما بعده خبر عما قبله فقد اوتي به لتبيين الاسناد
ولذا سمي عمادا لانه يعتمد عليه الثاني انه لو كان المقصود ما يكون مبتدا لاحتاج هو ايضا الى رابطة
اخرى لان فيه مع ما بعده قضية حملية ثم تلك الرابطة اما ان تكون هي ضمير فصل لا محل له كما هو عند
محققي النحويين وهو خلاف المفروض او مبتدا فيستدعي رابطة اخرى ويتسلسل اللهم الا ان
يقال ان القضية التي هو ضمير عما ضمير تستغني عن الرابطة فاذا كانت الرابطة هي ضمير الفصل
لا محل لها لم يرد على المناطقة اعتراض في جعله اداة اذ كثير من اهل العربية يجعلونه ايضا حرفا
فان كان اعتراض فعليهم نعم يعترض عليهم في التعليل كما قال السعد **فان قلت**
ضمير الفصل لا يوجد في كل محل اذ لا يكون الا بين جزئي ابتدا معرفتين او نكرتين كمعرفتين في امتناع
لحاق ال وحينئذ تبقى الجمل الاخر بلا رابطة **قلت** لم يقولوا ان الضمير المذكور
يتلفظ به في غير ما ذكرت حتى يلزم ما ذكرت بل انه لابد بين الطرفين من وجود رابطة في المعنى
غير انه اذا كان المحمول يلتبس بالتابع فاهل العربية يذكرونه للفرق بينهما وهو لا لا كان
مقصودهم به ازيد من ذلك وهو الربط ايضا لم يبعد ان يكون لهم به مزيد اهتمام فيلتزمونه
في كل موضع نية سواء ذكر او لم يذكروا النحاة انما منعوا في غير تلك المواضع ذكره لفظا ولم
يشعروا ان هنالك شيا في المعنى على ان بعض النحاة يجوز الفصل في النكرات واما الجملة
الفعلية فتستغني عن الرابط كما سيجي وما بقي جايز فيه كما مر والله اعلم ثم قول السعد
ايضا ان هو غير موضوع للربط بل نقل اليه هو وان كان صحيحا في نفسه لا يكون اعتراضا على
المناطقة لانهم يقولون لفظة هو رابطة ولم يتعرضوا الاصل موضوعها وهذا مما يسلم واما الكلم
الوجودية فقد نظر فيها ابو عبد الله الشريف من وجهين احدهما انها قد تجتمع مع الضمير الرابط
نحو كنت انت الرقيب وذلك يمنع كونها رابطة الثاني انها وضعت لمعنى اخر غير الربط كالدلالة على
اقتران مضمون الجملة بالزمان الموافق لصيغتها ودعوى انها تفيد غير ذلك لا دليل عليها وهذا
بخلاف الضماير اذ لا تفهم سوى الربط قال ابن مرزوق مجيبا عنه لم يقولوا انها رابطة في كل مكان
بل يصح الربط بها كما ان الضماير كذلك وقوله تعالى كنت انت الرقيب عليهم ان جعلت انت تاكيدا ترجح
كون كان للربط وان جعل فصلا فهو الرابط قال ولقايل ان يقول كلاهما يدل على الربط كالتاكيد اللفظي
وكان كل واحد من الطرفين يجوز تاكيده فكذلك ما يدل على النسبة واما قوله وضعت لكذا فذلك
لا ينافي كونها رابطة وايضا فان النحاة انما سموها ناقصة على الصحيح من حيث انها لا تكتفي بالموضوع
بل بمطالبة المحمول معه وكذا شان النسبة تستلزم شان المنتسبين **الرابع** الضمير المجعول
رابطة لا فرق فيه بين ان يكون للتكلم او الخطاب والغيبة وكذا لا فرق في الافعال الوجودية
بين ان تتقدم على الجزئين نحو كان زيد قايما او تتوسط نحو زيد كان قايما او تتاخر نحو زيد
قايما كان والمراد هنا بالافعال الوجودية الافعال النواقص ككان وغيرها الا التي ينقلب
الكلام معها انشا نحو عسى فليست من هذا وهذا التعميم يدخل فيه ليس على المشهور من انها
فعل وفي كونها رابطة نظر اذ لا تدل على شي سوى نفي النسبة كادوات النفي انتهى **الخامس**
قد علمت ان القضية لابد فيها من رابطة فان لم تذكر كانت ثلاثية طبعا ثنائية لفظا وان
صرح بها كانت ثلاثية طبعا ووضعا الا ان المحمول ان كان كلمة وتقدم نحو قام زيد استغنى

عن الرابطة

عن الرابطة فكانت القضية ثنائية وضعا وطبعا وان تاخر وكان اسما مشتقا نحو زيد قايم
او قايم فكذلك عند الامام فيما نقل وان صرح بالرابطة في هذين كانت القضية عنده ثنائية
طبعا ثلاثية وضعا واستحب لذلك ان لا يصرح بالرابطة مع المحمول المشتق ان يجتنب التكرار
هنا كما يجتنب في الحدود لان المشتق يدل على ان شيا ما وجد له المشتق منه فهو لذلك مرتبط
بالموضوع هكذا نقل ابن مرزوق ولم ير من فرق غيره بين المشتق والجامد في احتياج كل منهما
الى الرابطة غير ما اخذ ابن مرزوق من كلام ابن سينا ان الجامد احوج اليها اذ لا شي معه يغني عنها
اذا احتيج اليها والمشتق بخلافه لاجل ما تضمن من الضمير فكانت حاجة الجامد اليها اشد قال
ويدل عليه من كلامه تقسيمه القضايا الى ثنائية محضة وهو ما محمولها اسم جامد ولم يصرح معه
برابط وثلاثية محضة وهي ما صرح فيها برابطة غير زمانية ومحتملة وهي ما محمولها كلمة او اسم
مشتق نظرا الى لفظها والى ما تحملته من الضمير انتهى وانظر كيف قيد الرابطة في القسم الثاني
بغير الزمانية ولا يظهر فرق بينهما **السادس** ما ذكره المص في كيفية صدق الموضوع على افراده
عن الفارابي من انها الامكان اراد به ما يمكن في نفس الامر لا بمجرد الفرض حتى لا يدخل الحجر في نحو كل انسان
كذا او المراد بالامكان ما يقابل الامتناع لا ما يقابل الفعل ولذا وهم من اورد عليه كذب كل انسان
حيوان بالضرورة لان النطفة مما يمكن ان تكون انسانا وليست بحيوان بالضرورة ففهم المعترض
ان المراد بالامكان القوة وهو باطل بل المراد ما تقدم ولا شك ان الانسان بهذا المعنى لا يمكن
صدقه على النطفة اصلا وما احد ان يقال للمعترض ان اثبت الانسانية للنطفة بالقوة على
مدعاك فلتثبت لها الحيوانية ايضا بالقوة للزومها للانسانية بالضرورة وحينيذ يصح قولنا
كل انسان حيوان ولو على زعمك فيما ذا تعترض **السابع** تقدم ان في الجملة ثلاثة امور
ذات الموضوع وصدق وصفه عليه وصدق وصف المحمول عليه اما ذات الموضوع فقد مر
ما فيه واما صدق وصف الموضوع فقد ذكر المص ما فيه من المذاهب واما صدق وصف المحمول فقد
يكون بالضرورة او الامكان وغيرهما من الجهات الاتية وانما كانت ثلاثة امور فقط لان
المعتبر من المحمول هو وصفه لا ذاته فاذا قلنا كل ج ب فليس معناه ان حقيقة ج هو
حقيقة ب والا كانا مترادفين ولم يكن حمل في المعنى بل في اللفظ فقط وانما معناه ان ما
صدق عليه ج من الافراد هو ب اي متصف بمفهوم ب فمعنى كل انسان كاتب ما صدق
عليه الانسان من زيد وعمرو وخالد مثلا يصدق عليه كاتب ويتصف به وتشكك بعضهم على
الحمل فقال لا يصح في قضية لانا اذا قلنا كل ج ب فب اما ان يكون نفس ج او غيره
فان كان نفسه لم يفد الحمل لانه بمنزلة كل ج ج واذا كان غيره لم يصح الحمل لانه يفيد انه هو والفرض
انه غيره فالحمل مود اما الى عدم الفايدة واما الى الكذب وكلاهما باطل فالحمل باطل واجيب
بانه غيره قوله فيمتنع الحمل ممنوع لانه لم يرد ان حقيقة ج حقيقة ب حتى يلزم الكذب بل ان
ما صدق عليه ج يصدق عليه ب ولا مانع من صحته وان تخالفا في المفهوم لان المفهومات المتغايرة
تصدق على ذات واحدة كالضاحك والكاتب والماشي الصادقة على ذات الانسان **قلت**
وظاهره ان هذا انما هو في الاخبارات المعنوية واما حمل احد المترادفين على الاخر فهو بخلاف ذلك
مع صحة الحمل فيه ايضا **الثامن** تكلم المص هنا على التفريق بين الخارجية والحقيقية

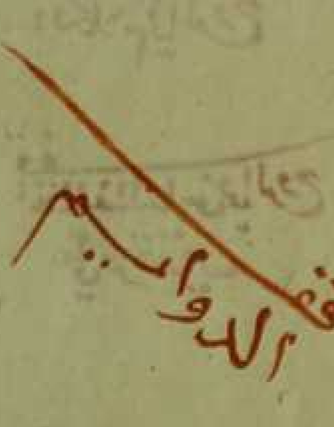


كما نعلم غيره من المصنفين وهو مناسب في مدة المحال غيرانه سيتلو في الكلام عليها فيما بعد
فلا حاجة الي ان يطول لها هنا وتسمي كيفية النسبة بالضرورة **قوله** الكاتب ضاحك الخ
ان قيل ان عنوا بالموضوع المنسوب الي المحمول الموضوع الحقيقي وهو مصدق وقع الكاتب مثلا
في المثال فلا تصح النسبة لاستحالة حمل الافراد وان عنوا مفهوم الحيوان فلا حاجة للتعبير
بالموضوع **قلت** في العبارة مسامحة والمراد الثاني لان النسبة المذكورة انما تعقل
بعد ملاحظة الانعكاس فيرجع الامر لمفهوم العنوان ولو اريد الاول ولم يلاحظ العكس
لم يعقل الحمل ولو سلم فلا تكون نسبة الموضوع الي المحمول في ذلك المثال مثلا ممكنة بل ضرورية
تامل **قوله** الانسان حيوان الخ في التمثيل بهذا المثال اتفقت فيه النسبتان نظر لان
نسبة الحيوان الي الانسان ضرورية وكذلك نسبة الانسان الي الحيوان لانها امكان بمعني
ان الحيوان يمكن ان يكون انسانا وغيره ويجاب بانك اذا قلت الانسان حيوان بالضرورة
صح عكسه الي قولك الحيوان انسان بالضرورة لانه في قوة بعض الحيوان انسان وهو ضروري
لان الانسان من افراد الحيوان البتة **قوله** واما في السالبة يعني والله اعلم ان السالبة تخالف
الموجبة فيما ذكر وذلك ان الموجبة لابد ان يثبت فيها المحمول للموضوع والموضوع للمحمول اذ ذلك
هو معني الايجاب وانما يختلف الثبوتات في الجهات المذكورة او الكمية واما السالبة فليس يشترط
فيها ان يصح سلب كل من الطرفين عن الاخر بل قد يصح سلب كل منهما عن الاخر نحو لا الانسان ليس بحجر
بالضرورة وكذا العكس وقد يصح سلب المحمول عن الموضوع دون العكس كالمثال الذي ذكر وهذا ان سلم
ان الكتابة خاصة للانسان **قوله** منحصرة في الضرورة الخ يعني ان انواع الكيفيات وان كثرت
منحصرة في الضرورة ومقابلها والدوام ومقابله اما وجه الانحصار في الاولي فلان الكيفية
اما ضرورة او لا ضرورة وهي الامكان العام علي ما ستعرف من تفصيله فان الضرورة هي
ما لا يجوز العقل خلافه ومقابله هو ما يجوز العقل خلافه وهو الامكان فتقابلا تقابل
المساوي للنقيض فصح الانحصار لعدم وجدان ثالث واما في الاخيرين فلان الدوام يقابله
لا دوام وهو اطلاقه علي ما ستعرف به لتناقض فلو استغني بالضرورة ومقابلها عن الدوام
ومقابله والعكس لكفاه ثم الحق ان التقابل المذكور انما يتحقق في المفهوم لا المصدوق او بمعونة
الاختلاف في الكيف فافهم **قوله** الضرورية الخ سميت ضرورية لاشتمالها علي الضرورة
ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف او وقت فالضرورية المطلقة اذا هي التي حكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه ما دامت ذاته ومثال الاولي وهي الضرورية
الموجبة كل انسان حيوان بالضرورة ومثال الثانية وهي الضرورية السالبة لا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة والضرورية عند الجمهور اذا اطلقت شاملة لما كان موضوعها ازليا نحو الله عالم
بالضرورة او غير ازلي نحو الانسان حيوان بالضرورة قيل واصطلح ابن سينا علي انها اذا اطلقت
فهي الازلية ومتي اريد غيرها قيدت بدوام ذات الموضوع كما قيدنا به اولا وهي عبارة الكاتبي
وكلام المص يميل اليه **قوله** مشروطة عامة الخ سميت مشروطة لاشتمالها علي شرط الوصف
كالمثال المذكور فان تحرك الاصابع ليس بضروري لذات الكاتب من حيث هي بل بشرط اتصافه
بالكتابة وسميت عامة لانها اعم من المشروطة الخاصة كما سيرد عليك وهي تطلق علي امرين


عندهم



عندهم احدهما الضرورة بشرط الوصف اي يكون للوصف دخل في تحقق الضرورة ولولاه
ما كانت وهو الذي تقدم تمثيله من كلام المص الثاني الضرورة في جميع اوقات الوصف
اعم من ان يكون للوصف دخل فيها ام لا وهذا الامر الثاني اعم من الاول لصدقهما معا في نحو
كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فان تحرك الاصابع مشروط بالكتابة
ولولاها لم يكن وهو ايضا ثابت في جميع اوقات الكتابة وانفراد الثاني في نحو كل كاتب انسان
بالضرورة ما دام كاتبا فان الانسانية ثابتة في جميع اوقات الكتابة وليست مشروطة
بها لثبوتها لذات الكاتب وان لم يتصف بالكتابة والحاصل ان الذات في هذه
الضروريات الثلاث السابقة ان كانت علة لضرورة ثبوت المحمول مطلقا اي من غير ان يشترط
في عليتها وصف فهي الضرورية المطلقة وان كانت علة لا مطلقا بل عند جميع اوقات الوصف
فهي المشروطة بالمعني الثاني وان لم تكن علة اصلا بل الوصف هو العلة فهي المشروطة بالمعني
الاول والله اعلم **قوله** لابد من مفارقة الوصف الخ يعني ان الوصف الذي قيدت به الضرورة
في الخاصة لابد ان يكون وصفا مفارقا لذات الموضوع وذلك انه لو كان دائما له ووصف المحمول
دائما بدوام الوصف لكان وصف المحمول دائما لذات الموضوع وقد كان لا دائما بحسب الذات هذا
خلف وتسمي هذه مشروطة لما تقدم وخاصة لانها قيدت بما يرفع احتمال دوام الوصف للذات
بخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه **قوله** وقتية الخ سميت وقتية لتقييد الضرورة
فيها بوقت معين ومطلقة لعدم تقييدها بنفي الدوام عند مفارقة الوقت ومثالها موجبة
ما ذكر المص وسالبة لا شيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة **قوله** منتشرة الخ
سميت منتشرة لانها لما لم يتعين وقت الحكم فيها احتمل كل وقت فكان منتشرا في سائر الاوقات ومطلقة
لانها لم تتقيد بنفي الدوام **قوله** دائمة مطلقة الخ سميت دائمة لاشتمالها علي الدوام ومطلقة
لعدم تقييد الدوام فيها بوقت او وصف **قوله** عرفية عامة سميت عرفية لانه فهم هذا منه لو قيل
عليه بالعرف فانا اذا قلنا في الموجبة كل اكل متحرك الفم ما دام اكلا او في السالبة لا شيء من النايم
بمستيقظ ما دام نايما فهم هذا الحكم بمقتضي العرف سواء اقتضي العقل وجوبه ايضا فيكون ضروريا
ام لا فلما اخذ هذا المعني من العرف نسب اليه وسميت عامة لانها اعم من العرفية الخاصة كما ستعرف
قوله عرفية خاصة سميت عرفية لما مر وخاصة لانها قيدت بما ينفي احتمال دوام الوصف فاختصت
بعدم الدوام بخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه والوصف في هذه الخاصة لابد ان يكون
مفارقا لما مر في المشروطة ومثالها موجبة وسالبة كما مثلهما بزيادة لا دائما **قوله** اعم
من ان تكون الخ يعني ان الامكان العام هو عدم امتناع وجود النسبة ولا شك ان هذا انما يستلزم
صحة الوجود اعم من ان يكون حاصلا بالفعل ضروريا نحو كل انسان حيوان او دائما غير ضروري
نحو كل فلك متحرك او لا ضروريا ولا دائما نحو كل انسان قايم او غير حاصل مثلا نحو كل فلك ساكن
بالامكان العام ومن هنا تعلم ان الممكنة العامة اعم من غيرها من الضروريات والدوايم والمطلقات
كما ستراه ان شاء الله تعالي **قوله** واعم ايضا الخ مثال ما نقيض نسبته ممكن بعض الانسان
كاتب نقيضه لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام ومثال ما نقيض نسبته دايم بعض
الفلك متحرك نقيضه لا شيء من الفلك بمتحرك بالامكان العام ومثال ما نقيض نسبته ممتنع



بعض الانسان ليس بحيوان نقيض كل انسان حيوان بالامكان العام **فان قيل**
كيف يكون نقيض الممكنة ممكنة اخرى او دائمة وقد علم ان نقيض الممكنة انما هو الضرورية قلنا
ليس هذا من لنا تناقض المصطلح عليه حتى يلتزم فيه الضرورية لتصدق احدى القضيتين وتكذب
الاخرى وانما اريد الاتيان بما يخالف كيف النسبة ولذا صدقت القضيتان معا في المثالين
السابقين لما لم تحمل شرايط التناقض **قوله** تنفي الضرورة الخ هذا ناظر الى القاعدة وهي
ان سلب الضرورة عن الجانب المخالف لكيف القضية امكان عام في المواقف فالممكنة اذا هي التي
يحكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم فان كان الحكم في القضية بالايجاب
كان معناها الحكم بسلب الضرورة عن الجانب المخالف له وهو السلب وان كان الحكم بالسلب
كان معناها الحكم بسلب الضرورة ايضا عن المخالف وهو الايجاب مثلا اذا قلنا كل فلك متحرك
بالامكان العام كان معناه الحكم بان سلب الحركة عن الفلك ليس بضروري واذا قلنا لا شيء من
الانسان كاتب بالامكان العام كان معناه الحكم بان ايجاب الكتابة للانسان ليس بضروري **قوله**
ممكنة عامة سميت ممكنة لاحتوائها على الامكان وهو كون النسبة ليست بمستحيلة كما مر وعامة
لانها اعم من الممكنة الخاصة كما ستعرف **قوله** عند مشابكة الارواح الخ اشار بذلك الى ان
الروح ليست هي الحياة ولا ملزومة لها عقلا بل يجتمعان عادة ويصح افتراقهما وقوله مشابكة
الارواح كانه يشير به الى ان الارواح اجسام لطيفة تشتبك بالاجسام الكثيفة اشتباك الماء
بالعود وهذا اصح الاقوال عند المتكلمين عليها وقد اختلف الناس في الروح على فرقتين فرقة
امسكت عن الخوض في حقيقته ولم تتعرض له باعم من كونه موجودا وتمسكوا بقوله تعالى عند
سؤال اهل الكتاب قل الروح من امر ربي الاية وقالوا معناه فاجعلوا الروح من الكثير الذي لم
تؤتوه ولا تسئلوا عنه فانه سر من اسراره ونقل عن الجنيد انه قال الروح شيء استاثر الله به
ولم يطلع عليه احدا من خلقه فلا يجوز لعباده البحث عنه باكثر من انه موجود وفرقة خاضت فيه
واجابوا عن الاية بشيئين احدهما ان اليهود قالوا ان اجاب عنها فليس بنبي وان لم يجب فنبي
فلم ياذن له الله تعالى في الجواب تاكيد المعجزته صلى الله عليه وسلم وتصديقا لما عندهم من اوصافه
صلى الله عليه وسلم لا لعدم امكان الكلام فيه الثاني ان سوالهم انما كان سؤال تعجيز وذلك لان الروح
مشترك بين المقصود وبين جبريل عليه السلام وملك اخر وصنف من الملائكة والقران
وعيسى عليه السلام فارادوا العنتهم ان يقولوا لما اجابهم بغى غير هذا تريد فاجابهم
الله تعالى جوابا مجملا وهو كونه من امره الذي يصدق بالجميع ثم اختلف هؤلاء في حقيقته
على اقوال احدها ما تقدم قال الفهري في شرح المعالم قال امام الحرمين **فان قيل**
بينوا الروح ما معناه فقد ظهر الاختلاف فيه قلنا الاظهر ان الروح اجسام لطيفة مشابكة
للاجسام المحسوسة اجرى الله تعالى العادة باستمرار حياة الاجسام ما استمرت مشابكة
لها فاذا فارقتها يعقب الموت الحياة باستمرار العادة ثم الروح يعرج به في حواصل
طيور خضر في الجنة ويهبط به الى سجين من الكفرة كما وردت الانباء والحياة عرض تحيى
به الجواهر والروح تحيى بالحياة ايضا ان قامت به فهذا قولنا في الروح انتهى فقد بان لك
من كلام الامام ان كلا من الجسم والروح يحيى بالحياة كما قال المص وفي قوله الحياة عرض

قف الكلام في الروح

قف اختلف الناس في الروح على فرقتين

قف اختلف في حقيقة الروح على اقوال

خ بهما

تحيى

تحيى به الجواهر مناقشة ظاهرة ان كان قوله تحيى به من التعريف والا فلا مناقشة الثاني ان الروح
عرض وهو الحياة التي صار البدن بوجودها حيا قال الفهري وهو اختيار الاستاذ وبعض
المتكلمين وهو بعيد انتهى وهو منقول ايضا عن القاضي ابي بكر قيل واعترضه الشهروردي
بما ورد فيه من الاخبار الدالة على انه جسم من اتصافه بالهبوط والعروج والتردد في البرزخ
والعرض لا يتصف بهذه الاوصاف الثالث انه ليس بجسم ولا عرض بل جوهر مجرد قائم بنفسه
غير متحيز وله تعلق خاص بالبدن للتدبير والتحريك غير داخل في البدن ولا خارج عنه وهذا
قول الفلاسفة وينقل عن بعض الصوفية وقد تعرض المتكلمون لابطاله بما هو مستوفى في
علم الكلام وفي التدبيرات الالهية عن عبد الملك بن حبيب انه صورة لطيفة على صورة الجسم
له عينان واذنان ويدان ورجلان في داخل الجسم يقابل كل عضو وجزء نظيره من البدن
انتهى وفيه مباحث اخرى ليس هذا محل تحريرها **قوله** في كثير من الجمادات الخ اشار بذلك
الى ما انطقه الله تعالى للرسل صلوات الله عليهم ولغيرهم من الجمادات والحيوانات العجم وقد
وقع منه لنبينا صلى الله عليه وسلم ما لا يعد كتسليم الشجر وتسبيح الحصا في يده واشتكاء
البعير عليه صلى الله عليه وسلم وقد اختلف المتكلمون في هذه الاشياء اعني الجمادات اخلق الكلام
فيها على ما هي عليه ام خلقت فيها الحياة فتكلمت وذهب بعضهم الى اشتراط خلق جارحة لها حتى
تكون بصفة المتكلم وهو عند المحققين غير مشترط لعدم الحاجة في صحة التكلم اليه اما الحياة
ان كان ذلك الكلام نفسيا فلا بد منها لتوقفه عليها كسائر الادراكات وانما ذكرنا الحيوانات
العجم وان لم تكن من فرض المسئلة تتميما للفائدة وهذا كله على ان الجمادات لا علم لها ولا ادراك
وهو الذي يذكره الناس وحكي عن ابي بكر بن العربي انه خالفهم في ذلك وقال انه لسار في جميع
الاجرام ولذا ورد تسبيحها وتكليمها ولمعرفة الجبل وادراكه عظمة الله صار دكا قال ولكن الله
تعالى اخذ على ابصار كثير من الناس فلم يدركوا تسبيحها فوصفوها بعدم الحياة وعدم العلم
وليس الامر عند ذلك انتهى وهو غريب **قوله** المطلقة سميت مطلقة لان المطلقة
في الاصل ما لم تقيد بجهة من الجهات وهي بهذا المعنى تعم الفعليات والممكنات غير انهم اصطلحوا
على تخصيص اسم المطلقة بما كانت نسبتها فعلية وسميت عامة لانها اعم من الوجودية بقسميها
فان قلت اذا كانت المطلقة هي ما لم تقيد بجهة فهي اذا ليست من الموجهات
في شيء فلم تعدونها **قلت** اما في الاصل فهي كذلك ولسنا نعنيها واما بحسب خصوصها
بالنسبة الفعلية فهي موجهة من حيث ان فعلية النسبة جهة لها اذ تكون فعلية وامكانية
تتقيد ها بالفعل توجيه فكانت موجهة وكنت استشعر هذا المعنى ثم وجدته للسعد
قال بعد ذكر معنى المطلقة اصلا وما خصت به ثانيا وهي بالمعنى الاصلي ليست من الموجهات
وهو ظاهر واما بهذا المعنى فموجهة لان الفعلية كيفية زائدة على نفس النسبة لان النسبة
اعم من ان تكون بالفعل وبالامكان انتهى والحاصل ان نحو ج ب ليس معناه الا ان ب صادق
على ذات ج اعم من ان يكون ذلك الصدق بالفعل او بالامكان فكل من الفعل والامكان
امر زائد على الحكم ولذا كانا جهتين وان كان المتبادر هو الفعل عند الاطلاق وبهذا
يندفع ما يقال من ان الفعل ليس معناه الا وقوع النسبة الذي هو مفهوم الحكم فتكون المطلقة

بالمعنى الثاني ايضا ليست من الموجهات وان الممكنة خارجة عن القضايا اذ لم تقع فيها حكم **قوله**
وجودية الخ سميت وجودية لوجود النسبة او سلبها بالفعل وسميت لا دائمة لتقييدها
باللادوام وهكذا في الوجودية الضرورية **قوله** قد يكون موافقا الخ ما ينبغي ان تعلمه
في هذا المقام ان نسبة المحمول الى الموضوع لابد لها في نفس الامر من كيفية تتكيف بها كالضرورة
واللاضرورة والدوام واللادوام ثم اذا استحضر الذهن تلك النسبة فهو يكيفها اما بعين
تلك الكيفية التي في نفس الامر واما باخرى واذا عبر بلفظ يدل عليها فهو انما يعتبر الكيفية التي
حكم بها ذهنه لان الالفاظ انما هي بازاء المعاني المعقولة ولذا يقال ان للشيء وجودا في الاعيان
ووجودا في الاذهان ووجودا في العبارة فالثابت من الكيفيات في نفس الامر يسمى مادة
القضية وعنصرها والمعقول في الذهن في القضية العقلية والملفوظ في القضية اللفظية
يسمى جهة القضية وما في الاذهان والعبارات لا يجب ان يطابق ما في نفس الامر فيجاز
ان تكون جهة القضية مخالفة لمادتها فتكون كاذبة او موافقة فتكون صادقة كما اذا
تعقلنا ان نسبة الحيوانية الى الانسان امكان وقلنا كل انسان حيوان بالامكان فجهة
القضية الامكان ومادتها الضرورة او لا ترى الى الفيلسوف القائل بقدم العالم كيف
جعل نسبة الوجود اليه الضرورة مع ان المادة الامكان الخاص المباين للضرورة قال السعد
فان قلت مادة النسبة هي الكيفية الثابتة في نفس الامر والجهة هي اللفظ الدال عليها
اي على الكيفية الثابتة في نفس الامر المسماة بالمادة او حكم العقل بها فالجهة ليست الا اللفظ
الذي هو مفهوم مادة القضية او اعتقاد الذهن ان نسبة القضية انما هي الكيفية التي هي
مادة القضية وهذا معنى المطابقة واذا قلنا الانسان حيوان بالامكان فالامكان ليس جهة
اذ لا يصدق عليه انه اللفظ الدال على الكيفية الثابتة في نفس الامر التي هي الضرورة قلت
ظاهر العبارة يشعر بما ذكرت ولكن المراد ان الجهة هي اللفظ الذي يفهم منه ان الكيفية الثابتة
في نفس الامر هي هذه سواء كان ذلك حقا او باطلا اذ مدلول اللفظ لا يجب ان يكون حقا
واقعا في نفس الامر مثلا قولنا كل انسان حيوان بالامكان يفهم ان كيفية تلك النسبة
هي الامكان لكن ليس الامر كذلك فالضمير في قوله يعني الكاتبي اللفظ الدال عليها عائد الى مطلق
الكيفية الثابتة في نفس الامر سواء كان بحسب الواقع وتسمى مادة او بحسب الاعتقاد فقط
لا الى الكيفية التي تسمى المادة وكذا الكلام في حكم العقل بها فافهم قال فهذا منشأ النزاع في انه
هل يصح عدم مطابقة الجهة للمادة ام لا هذا على راي المتاخرين واما على اصطلاح القدما
فالمادة هي كيفية النسبة الايجابية بالوجوب او بالامكان او بالامتناع والجهة هي اللفظ
الدال على ما اعتبره المعتبر كيفية لتلك النسبة سواء كانت هي عين المادة او اعم منها او اخص
او مباينا فالجهة على هذا قد تخالف المادة في القضية الصادقة ايضا كقولنا الانسان
حيوان بالامكان العام فالمادة هي الوجوب والجهة امر اعم منه ولما كان اصطلاح القدما
غير وافٍ بتفاصيل القضايا عدل عنه المتاخرون انتهى وقوله فالضمير عائد على مطلق
الكيفية في قول الكاتبي وتسمى تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال عليها يسمى جهة
القضية يقال مثله في قول المص ويسمى اللفظ الدال عليها جهة **قوله** الضرورة اللاحقة

فصل في ان للقضايا وجودا في الاذهان ووجودا في العبارة

فصل الضرورة قسمان سابقة ولاحقة

اشار

أشار بذلك الى ان الضرورة قسمان سابقة ولاحقة اما السابقة فهي الحاصلة من جهة الموضوع
او وصفه او امر خارج كالوقت وهي المتقدمة في كلامه واما اللاحقة فهي الحاصلة من جهة المحمول
وهذه لا عبرة بها لانه معلوم ان الشيء ما دام متصفا بشيء فهو متصف به وما دام متسلبا
عنه فهو متسلب عنه من غير حاجة الى تقييده بذلك قال ابن مرزوق قال الخونجي ومن البله
المتغفلين من يقول زيد يمشي ما دام يمشي من ايضاح الواضح وهو لا يليق ذكره بالعقلا
وايداعه الكتب لانه عبث وليس المقصود منه تعريف ان الامر كذلك بل شيء اخر وهو ان الاشتباه
قد يأتي في شيء هل هو ضروري الثبوت ام لا فبعض يثبته بحسب الضرورة السابقة وبعض
ينفيه بحسب اللاحقة فيشتد النزاع والفارق بالفرق بينهما لا يشتبه عليه وغالطة
اذا قام البرهان على ان العالم ليس بواجب الوجود بل ممكن لذاته فيقول المعترض العالم
حال وجوده واجب الوجود والا جاز عدمه حال وجوده وهو محال وحال عدمه واجب
العدم والا جاز وجوده ايضا حال عدمه وهو محال فمتى يكون ممكنا فالجواب
ان ما نفيناه من الوجوب هو السابق على الوجود وما اثبتوه هو المتاخر ولا منافاة
بينهما ولولا العلم بالفرق بينهما لم تنحل هذه العقدة انتهى والى هذا اشار المص بقوله لانها
عندهم اما مستحيلة الوجود الخ وحاصله ان الغلط انما اتاهم من حيث تقديرهم الوجود
حالة العدم والعدم حالة الوجود فلما لم يجدوه ممكنا حكموا بثبوت الضرورة ونفي الامكان
وهذا خطا صراح اذ المراد ان الوجود مثلا للعالم يقدر بدل العدم لا حالته والعدم بدل
الوجود لا حالته فاجتماع الوجود والعدم مستحيل وثبوت احدهما لا بعينه واجب
وكل منهما في نفسه جائز فثبوت احدهما لا بعينه بدل الاخر جائز **قوله** وانما يقابله الخ
الضمير للجواز الثاني يقابله الوجوب الذاتي ويقابله ايضا الامتناع الذاتي واما الوجوب
الوضعي اللاحق فلا يقابله بل يجامعه **قوله** وهو ما لو قدر الخ اي الجواز العقلي على ما
توهموا هو الذي لو قدر الخ وقوله كان ممكنا لا امتناع فيه هو جواب لو والجملة الشرطية
صلة ما وقوله فقد قلبتم معنى الجواز الخ تابع لقوله وليس معنى جواز العقلي الخ اي ليس
معناه ما ذكرتم فقد قلبتم معناه **قوله** وانما ينافيه اي الافتقار الوجوب الذاتي
المطلق كوجود المولى تعالى فان وجوده لا يتقيد بزمان بل هو مطلق بخلاف وجود العالم
قوله ويحققها بالافتقار **قوله** ضروريا دايما لفظ الدايم توكيد **قوله** مواد
القضايا كلها منحصرة الخ يعني ان كل قضية كانت مشتملة على نسبة تكون اذا قيست الى الخارج
واجبة نحو الانسان حيوان او جائزة نحو الانسان كاتب او ممتنعة نحو الانسان حجر ثم المعقولة
او الملفوظة في القضية تسمى جهة سواء كانت هي عين الاولى نحو الانسان حيوان بالضرورة
او اعم منها نحو الانسان حيوان بالامكان العام او بالاطلاق او دايما او اخص منها نحو الانسان
قايم بالاطلاق او مباينة لها نحو الانسان حيوان بالامكان الخاص او حجر بالضرورة ثم
القضايا اذا اخذت نسبتها واجبة هي من حيث ان الوجوب يراد فالضرورة تسمى ضرورية
ومن حيث ان الوجوب مستلزم للدوام تسمى دايمة ومن حيث انه مستلزم للوقوع لا محالة
تسمى مطلقة ومن حيث ان نسبته ليست مستحيلة تسمى ممكنة عامة والقضايا اذا اخذت

فصل في تفريع المواد الى الاقسام وجهة الاربعة

نسبتها جايزة سمي ايضا من حيث ان الجواز يرادف الامكان الخاص تسمي ممكنة خاصة ومن حيث
ان نسبته ايضا غير مستحيلة تسمي ممكنة عامة ومن حيث اعتبارة تلك الجايز وا قعا مطلقا
تسمي مطلقة ومع اعتبارة دوام وقوعه تسمي دايمة فهذا وجه تفرع المواد الي الاقسام الاربعة
السابقة اعني الضروريات والدوايم والممكنات والمطلقات ثم كل قسم يتفرع الي ما مر من
التقاسيم وانما لم يقتصروا علي المواد الثلاث حتي تعرضوا للجهات بتفاصيلها لان غرضهم
من القضايا هو تركيبها لاقيسة لاستخراج النتايج وهي لا تحصل للناظر عن المقدمات
بحسب المواد الثابتة في نفس الامر بل بحسب اعتباره هو فتعين التعرض لكل ما يمكن اعتباره
في العقل وهو الجهات ولا التفات الي المادة الثابتة في نفس الامر الا في صدق القضية
او كذبها **قوله** والمواد فيها كلها والجهات الخ قد يقال تفرع الجهات عن المواد الثلاث ظاهر
ولكن اي مواد اخر تتفرع عنها واي معني لتفرعها عنها وجوابه انهم كما اعتبروا المواد الثلاث
اعتبروا ايضا ما يتشاعبها من ضرورة ودوام ونحوهما وهذه اذا قيست الي الذهن واللفظ
تسمي جهات واذا قيست الي ما في نفس الامر تسمي مواد وهي متفرعة عن الاولي فليتامل **قوله**
لا يمكن العدم فيهما الضمير عايد الي وجوب الوجود وامتناع العدم ومعني ذلك ان سلب الامكان
العام الذي فسر بقوله لا يمكن العدم لازم لكل من واجب الوجود وامتناع العدم ابدا وهو معني
قوله لزوما متعاكسا بان تقول كل ما وجب وجوده لم يمكن عدمه وكل ما لم يمكن عدمه وجب
وجوده وتقول كل ما امتنع عدمه لم يمكن عدمه وكل ما لم يمكن عدمه امتنع عدمه وكذا التلازم
فيما بين وجوب الوجود وامتناع العدم المذكورين بان تقول كل ما وجب وجوده امتنع عدمه
وكل ما امتنع عدمه وجب وجوده وهذه الكليات صادقة كلها لا تفتقر الي بيان وهكذا
في طبقات العدم تقول كل ما امتنع وجوده وجب عدمه وبالعكس الكلي ايضا وتقول كل ما وجب
عدمه لم يمكن وجوده وبالعكس الكلي وتقول كل ما امتنع وجوده لم يكن ممكن الوجود وبالعكس الكلي
ايضا وكذا في طبقات الامكان الخاص تقول كل ما امكن وجوده خاصا امكن عدمه وبالعكس
الكلي وهذا كله واضح **قوله** مهما اخذت مفهوما الي مثال ذلك ان تاخذ مثلا واجب ان يوجد
من الطبقة الاولي من اليمانية مع ممكن خاص ان يوجد من الطبقة الثالثة منها فانك تجدهما لا يجتمعان
علي الصدق اذ لا يكون الشي واجب الوجود جايز الوجود بالضرورة للمنافاة بينهما ويصح ارتفاعهما
معا بصدق الطبقة الثانية وهو ان يكون واجبا ان لا يوجد وحاصله ان الطبقة الاولي
محتوية علي مفهوم الوجوب والثانية علي الاستحالة والثالثة علي الجواز ولا شك ان هذه
الثلاثة لا تجتمع كلها في موصوف واحد ولا اثنان معا ولا ترتفع كلها بل لا بد لكل معقول
من واحد منها فصح اذا ان يرتفع اثنان منها ويوجد الثالث وهو واضح واما الطبقات
اليسارية فهي نقايض اليمانية تقابلها فيما يثبت لها فعلم منه انك اذا نظرت بين مفهومي
من طبقتين منها وجدتهما يمتنع خلوهما ولا يمتنع اجتماعهما مثلا تاخذ من الطبقات الاولي
اليسارية ليس بواجب ان يوجد ومن الثالثة ليس بممكن خاص ان يوجد فتجدهما لا يخلوان
عن شي واحد اذ لو خلوا عنه لكان واجبا ان يوجد ممكنا خاصا ان يوجد وقد علمت فيما مضي
ان هذين لا يجتمعان وتجدهما يصح اجتماعهما اي يكون الشي ليس بواجب ان يوجد ليس

بممكن

بممكن خاص ان يوجد وذلك بان يكون واجبا ان لا يوجد كالشريك وهو مفهوم الطبقة الوسطي
اذ اكذب **قوله** ومهما اخذت الخ يعني انك اذا نظرت بين مفهوم من الطبقات اليمانية
واخر من اليسارية ليس نقيضا له وجدتهما يصدقان تارة وينفرد اليساري عن اليماني
تارة فيكون اليماني اخص واليساري اعم مثلا تاخذ من اليمانية الاولي واجب ان يوجد
ومن اليسارية الثانية ليس بواجب ان لا يوجد فتجدهما يجتمعان في الواجب كالافتقار للعالم
اذ هو واجب ان يوجد ليس بواجب ان لا يوجد وينفرد اليساري في الممكن الخاص كالوجود
للعالم الذي يصدق عليه انه ليس بواجب ان لا يوجد ولا يصدق انه واجب ان يوجد ولا ينفرد
اليماني ابدا وعلي هذا القياس في سايرها وهو ظاهر

تنبيهات الاول

تقدم ان النسبة الحكمية لا بد لها في نفس الامر من كيفية فاعلم انها اذا لم يذكر لفظ يدل عليها
فالقضية مطلقة اي معراة من التوجيه غير متقيدة بجهة لفظا وان كانت في نفس الامر
متقيدة وهي تحتمل ساير الجهات واذا ذكر كانت موجهة وعادة المناطقة ان يذكروا من
الموجهات ثلاث عشرة الضرورية المطلقة والمشروطتين العامة والخاصة والوقتيتين
الوقتية والمنتشرة من الضروريات والدايمة المطلقة والعرفيتين العامة والخاصة
والممكنتين العامة والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجوديتين اللادايمة
واللاضرورية من المطلقات وبينوا احكام هذه لكثرة استعمالها والمص ذكر هذه كلها
في الشرح وزاد الوقتية والمنتشرة المطلقتين والممكنات الوقتية والحينية والدايمة
والمطلقة الحينية فصارت تسع عشرة وذكرها في بعض نسخ المتن ايضا الا الممكنات
الثلاث المذكورات فاخرها الي التناقض واشار اليهما في هذه النسخة بقوله وهناك
موجهات مزيدة تظهر في فصل التناقض وفي بعض النسخ لم يتكلم علي شي من الموجهات
باعيانها علي التفصيل في المتن واكتفي بالضابط المذكور وهو قوله او شي كيفية النسبة
بالضرورة او الدوام مطلقين او مقيدين بغير المحمول او بمعنا بلهما كذلك مادة لان هذا
الكلام شامل لجميع الموجهات المذكورات كما تري ووجهه ان قوله بالضرورة او الدوام
مطلقين او مقيدين شامل لجميع الضروريات والدوايم لان المطلقين هما الضرورية
المطلقة والدايمة المطلقة والمقيدات اما بوصف وهي المشروطتان والعرفيتان
واما بوقت معين وهما الوقتيتان او غير معين وهما المنتشرتان وقوله او بمعنا بلهما
بمعني الامكان والاطلاق كذلك اي مطلقين او مقيدين بغير المحمول شامل ايضا لجميع الممكنات
والمطلقات لان المطلقات منهما هي الممكنات العامة والخاصة والمطلقة العامة والمقيدات
اما بوقت وهي الممكنات الوقتية واما بحين وهي الممكنة والمطلقة الحينيتان واما بدوام
وهي الممكنة الدايمة واما بنفي الدوام او الضرورة وهما الوجودية اللادايمة والوجودية
اللاضرورية فهذه تسع عشرة قضية كلها داخلة في كلامه كما تري وقد لاح سبب
هذا التقسيم ووجه الحصر في التسعة عشر ولم ابسطه كل البسط لوضوحه المتاني
بقي علي المص من الممكنات الممكنة الاخصية والممكنة الاستقبالية ذكرهما الخونجي في الجمل
وذلك ان الممكنة ان سلب فيها الضرورة عن احد الطرفين فقط فهي الممكنة العامة

وفيه قول الشيخ والمتن وجه تسميته بجميع الموجهات

وان سلبت فيهما الضرورة المطلقة عن الطرفين معًا فهي الممكنة الخاصة وان سلبت فيها جميع الضرورات
في الحال فقط فهي الممكنة الاخصية وان سلبت بالنسبة الى الحال والاستقبال ايضا فالاستقبالية
ومعنى الضرورة المطلقة الضرورة التي بحسب الذات لا التي بحسب الوصف او الوقت المعين
او غيره ومعنى جميع الضرورات الضرورة التي بحسب الذات والتي بحسب الوصف والتي بحسب
الوقت المعين او غيره فاذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان الاخص فمعناه ان الكتابة لا تجب له ولا
عدمها لا بحسب ذاته ولا بحسب وصفه ولا في وقت معين او غيره الا انه ان كان بحسب الحال فقط
سميت القضية ممكنة اخصية وان كان بحسب الاستقبال ايضا سميت ممكنة استقبالية
ومثالها كل انسان كاتب بالامكان الاستقبالي وانما سكت المص عن هاتين لان المناطقة كما
قال ابن مرزوق اهملوا الحديث عنهما على ان الموجهات لا تنحصر فيما ذكر ولو زادها الا انا لو اعتبرنا
الضرورة ذاتية وازلية والدوام كذلك الى ما تقدم من الوصفية والوقتية المعينة او غيرها
مع قيد بعضها بنقايض البعض لما امكن كثر التقسيم **الثالث** اعلم ان هذه القضايا
الموجهات منها بسايط ومنها مركبات فالبسيط ما اشتمل على حكم واحد ايجابا فقط او سلبا
فقط والمركب ما اشتمل على حكمين ايجابا وسلبا والضابط ان ما اشتمل فيما تقدم على التقييد
بلا دايما او بلا ضرورة او كان فيه امكان خاص فهو المركب وما سواه بسيط والمركب سبع
قضايا المشروطة الخاصة والوقتية والمنتشرة من الضروريات والعرفية الخاصة
من الدوايم والممكنة الخاصة من الممكنات والوجودية اللادايمة والوجودية اللاضرورية من
المطلقات والاثنتا عشر الباقية بسيطة ونفي الدوام يدل على مطلقة عامة ونفي الضرورة
يدل على ممكنة عامة والامكان الخاص يدل على ممكنتين عامتين وكل مركبة ففيها موجهتان
بسيطتان متفقتان في الكم مختلفتان في الكيف اما المشروطة الخاصة نحو كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دايما فمركبة من مشروطة عامة موافقة وهو ما سوى
اللادايما ومن مطلقة عامة مخالفة يدل عليها لا دايما وهي لا شيء من الكاتب متحرك الاصابع
بالاطلاق العام واما الوقتية والمنتشرة نحو كل انسان كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
وقت الكتابة لا دايما او وقتا ما لا دايما فمركبتان من وقتية مطلقة ومنتشرة مطلقة
موافقتين وهما ما سوى لا دايما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين وهي لا شيء من الكاتب
متحرك الاصابع بالاطلاق العام فيهما كما في المشروطة واما العرفية الخاصة نحو كل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لا دايما فمركبة من عرفية عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة
عامة مخالفة كما مر واما الوجودية اللادايمة نحو كل انسان قايم بالاطلاق لا دايما فمركبة
من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة اخرى مخالفة وهي لا شيء
من الانسان بقايم بالاطلاق واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان نايم لا بالضرورة
فمركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مركبة عامة مخالفة يدل عليها
نفي الضرورة وهي لا شيء من الانسان بنايم بالامكان العام واما الممكنة الخاصة نحو كل جرم
متحرك بالامكان الخاص فمركبة من ممكنتين عامتين لانها كما مر هي التي حكم فيها بسلب
الضرورة عن الطرفين ولا شك ان سلب ضرورة الايجاب امكان عام السلب وسلب ضرورة

السلب

قف الموجهات قسمان بسايط ومركبات

قف المشروطة الخاصة

قف العرفية الخاصة

قف الوجودية اللاضرورية

السلب امكان عام موجب فهي لا محالة مشتملة على امكانين عامين احدهما موجب والاخر
سالب وهما في المثال لكل جرم متحرك بالامكان العام ولا شيء من الجرم بمتحرك بالامكان العام
فقد تبين ان كل مركبة فيها بسيطتان كما مر احدهما موافقة لكيف القضية والاخرى مخالفة
ان كانت المركبة موجبة كالامثلة السابقة كانت المفهومة من القيد سالبة كما مر وان كانت
سالبة نحو لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دايما كانت المفهومة من القيد
موجبة وهي كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام وههنا سوال وهو ان المركبة فيها حكمان
ايجابي وسلبي معًا فكيف توصف بالايجاب فقط او السلب فقط جوابه انها في الكيف منظور
الى صدرها فقط ان كان موجبا فهي موجبة او سالبة فسالبة ولا عبرة في ذلك بالقيد كما علم
مما مر وبذا تعلم ان الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في امرين احدهما انها لا فرق بين موجبتها
وسالبتها في المعنى بل في اللفظ فقط فاذا اعتبر بعبارة ايجابية كانت موجبة او سلبية
كانت سالبة بخلاف غيرها كما لا يخفى الثاني ان ساير المركبات فيها التركيب لفظا ومعنى
بحسب قيودها وهي لا تركيب فيها الا باعتبار المعنى وهو ظاهر وسياتي شرح هذه المركبات
للمص ايضا في التناقض وقدمنا ها هنا للحاجة اليها **الرابع** في النسب التي بين
هذه القضايا من العموم والخصوص والمباينة اما الست الدوايم فالمشروطة العامة
منها اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة اما انها اعم من الضرورية فلان كل
دايم بحسب الذات دايم بحسب الوصف من غير عكس لجواز مفارقة الوصف للذات واما
انها اعم من الخاصة فلانها حكمت بثبوت الوصف ولم تتعرض لدوامه بحسب الذات ولا عدم
دوامه فهي تحتمل الامرين والخاصة تعرضت للادوامه كما مر والضرورية المطلقة
مباينة للمشروطة الخاصة لان الاولى حكمت بالدوام بحسب الذات والثانية بعدمه
وكذلك كل قضية فيها قيد لا دايما او لا بالضرورة فهي مباينة للضرورة المطلقة
والعرفية العامة اعم من الدايمة المطلقة لان كل دايم بحسب الذات دايم بحسب الوصف
من غير عكس ومن العرفية الخاصة ايضا لاحتمال العامة الدوام بحسب الذات وعدمه
بخلاف الخاصة وكل واحدة من الدوايم الثلاث اعم من نظيرتها من الضروريات الثلاث
لان كل ضروري بحسب الذات او الوصف دايم بحسبه من غير عكس والعرفية
العامة اعم من الضرورية المطلقة ومن المشروطة الخاصة لانها اعم من المشروطة
العامة والمشروطة العامة اعم من الضرورية المطلقة والمشروطة الخاصة فالعرفية
العامة اعم منهما ولانها اعم من جاريتها وكل من جاريتها اعم من نظيرتها فتبين ان العرفية
العامة اعم الست والدايمة المطلقة تباين الخاصتين لتقييدهما بنفي الدوام وبين
الدايمة والمشروطة العامة عموم من وجه يصدقان في مادة الضرورة المطلقة
وتنفرد الدايمة بحكم بدوام من غير ضرورة كسواد الغراب وتنفرد المشروطة في الضروري
بحسب الوصف المفارق نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وبين
المشروطة العامة والعرفية الخاصة عموم من وجه يجتمعان في المشروطة الخاصة
وتنفرد المشروطة بالضرورية وتنفرد العرفية بحكم بدوام بحسب الوصف غير ضروري

قف الممكنة الخاصة تخالف الموجهات في امرين

قف النسب التي بين القضايا من العموم والخصوص وغيرها

ولا دايم بحسب الذات قال ابن مرزوق وهذا لم يظفر له بمثال لكنه معقول فهذا تمام النظر
بين الست على التفصيل ثم الدايمة المطلقة تباين الوقتية والمنتشرة والوجودية اللادايمة
كالضرورية المطلقة في ذلك وبينها وبين الوجودية اللاضرورية عموم من وجه يجتمعان
في كل يد ومن غير ضرورة كسواد الزابج وتنفرد الدايمة بالضرورية المطلقة وتنفرد اللاضرورية
بما فيه نفي الدوام من المركبات وكذا بين الدايمة وبين الممكنة الخاصة حرفا بحرف والضرورية
المطلقة تباين الممكنة الخاصة لان الوجوب ينافي الجواز ضرورة وبين المشروطتين والوقتيتين
وبين الوقتيتين عموم من وجه اما الخاصتان فلصدقهما مع الوقتيتين في الضرورية
الوصفية مع اللادوام الذاتي حيث يكون الوصف ضروريا للذات بحسب وقت ما نحو كل
منخسف مظلم بالضرورة ما دام منخسفا لا دايما او وقتا لا نخساف لا دايما او وقتا ما
لا دايما ولصدق المشروطتين فقط حيث لا يكون الوصف ضروريا في وقت ما نحو كل كاتب متحرك
الاصابع وبالعكس حيث تمتنع الضرورة باللادوام في جميع اوقات الوصف نحو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دايما اذ يمتنع كل قمر منخسف ما دام قمرا
هذا اذا اردنا في المشروطة الضرورة بشرط الوصف بحيث يكون له دخل في تحقق الضرورة
وهو تفسيرها الاول واما ان اردنا الضرورة ما دام الوصف فالمشروطة اخص من الوقتية
لانه متى تحققت الضرورة بشرط الوصف وما دام الوصف لا دايما تحققت الضرورة في وقت
معين وهو وقت وجود الوصف لا دايما وهنا منشا نزاعهم في ان الوقتية هل هي اعم من
المشروطة الخاصة مطلقا او من وجه واما العامتان فلصدقهما معهما في مادة المشروطة
الخاصة وصدق العامتين فقط في مادة الضرورة الذاتية اذ يكذب اللادوام فيها وصدق
الوقتيتين فقط في مادة انخساف القمر المتقدمة والوقتية اخص من المنتشرة لانه
متى صدقت الضرورة في وقت معين صدقت في وقت ما من غير عكس ولابي عثمان
العقباني هنا بحث نفيس انظره فيه والوقتيتان مركبتين اخص منهما بسيطتين
وهو ظاهر وبين العامتين والوجوديتين عموم من وجه لصدق الجميع في مادة المشروطة
الخاصة وانفراد العامتين في مادة الضرورة المطلقة وانفراد الوجوديتين في اللادوام
بحسب الوصف نحو الانسان قايم والخاصتان اخص مطلقا من الوجوديتين لانه
متى صدقت الضرورة او الدوام بحسب الوصف لا دايما صدقت فعلية النسبة لا دايما
او لا بالضرورة من غير عكس وكذا الوقتيتان اخص من الوجوديتين لانه متى صدقت الضرورة
بحسب الوقت لا دايما صدقت فعلية النسبة لا دايما او لا بالضرورة من غير عكس قلت
وينبغي ان تقيد الضرورة المنفية في الوجودية اللاضرورية بالذاتية والا لم يستلزمها
الوقتية وبعد كتبي هذا اطلعت على ان اللاضرورية المعتبرة في الوجودية هي الذاتية كما ذكرنا
وان الوصفية وان كان يمكن التقييد بها لم يتعرضوا لها ولم يعتبروا تركيبه في ذلك ولا تطلبوا
احكامه وحينئذ لا اشكال والعامتان اعم من الممكنة الخاصة من وجه لصدق اعم
الجميع في الوجوديات اللاضرورية وصدق العامتين في الضرورة المطلقة وصدقها
بدونهما في نحو كل فلك ساكن بالامكان الخاص مما ليس واقعا بالفعل والمطلقة العامة

اعم

اعم من كل فعلية وهي ما سوى الممكنات لان كل فعلية تحققت بعد الفعل ضرورته او دوامه او لا
ضرورته او لا دوامه والمطلقة صالحة لذلك كله وبينها وبين الممكنة الخاصة عموم من وجه
يجتمعان في الممكن الواقع نحو الانسان قايم وتنفرد المطلقة بالضرورة وتنفرد الممكنة
فيما لم يقع من الجواز والوجودية اللاضرورية اعم من الوجودية اللادايمة لانه متى كان الحكم
غير دايم كان غير ضروري ولا عكس والممكنة الخاصة اعم من الوجوديتين لانه متى وقعت
النسبة بالفعل غير ضرورية ولا دايمة كانت جايزة وليس كلما كانت جايزة وقعت وهو
ظاهر والممكنة العامة اعم من الخاصة لشمول الاولى الوجوب والجواز بخلاف الثانية
واعم من الفعليات ايضا فهي اعم القضايا كلها والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرورية
المطلقة اخص البسايط واعلم انا لنظر بين هذه الموجهات هكذا مشروط باتحادها
في الكيف والكم اما اذا اختلفت في ذلك فلا يأتي عليها هذا التفصيل الخامس قال ابن مرزوق
اذا كان المحمول ضروري الثبوت للموضوع بحسب الوصف فلا ينافي ان يكون ضروريا له بحسب
الذات فنحو كل كاتب انسان بالضرورة ما دام كاتبا صادق ولا عبرة بما يعطيه المفهوم
من سلب الانسانية عن الكاتب اذا فارقته الكتابة لان القوم لا يعرجون على المفهوم في القضايا
ويتركون الاحتمال ويقولون ان لم يصرح في المشروطة بما يدل عليه المفهوم من ان المحمول
لا يدوم للموضوع بحسب ذاته فهي العامة والا فهي الخاصة **السادس** قال ابو عبد الله
الشريف حصول الشي بالفعل ينافي حصوله بالقوة ويلازم حصوله بالامكان العام
لان معنى القوة قبول الحصول لما لم يحصل ومعنى الامكان عدم امتناع الحصول وهو يصدق
على الحاصل والا لما حصل وعلى ما يصح حصوله مما لم يحصل فقد يجتمع الامكان العام
والحصول بالقوة في قابل الحصول اذا لم يحصل وينفرد الامكان العام بالحاصل بالفعل
وينفرد الحصول بالقوة في نحو النطفة حال حصولها في الرحم فانها حيوان بالقوة لقبولها الصورة
الحيوانية وليست الحيوانية ممكنة لها لانها جماد والصادق لا شي من الجماد بحيوان بالضرورة
لانه نقيضه الصورة الحيوانية وهي عدم جزء من المتصور فلم يتصور لها فليس من ذلك
الجنس ضرورة انتهى هكذا نقل ابن مرزوق وقوله يلازم حصوله بالامكان كانه سقط منه
ضمير اي يلازمه حصوله بالامكان او نحوه مما يصح به المعنى والله اعلم **السابع**
الرابطة حقها ان تتقدم في الذكر على الجهة لان الاولى تدل على الموصوف والثانية على الصفة
فيقال ج هو بالضرورة ب **الثامن** جرت عادتهم بالتعبير باللادوام
واللاضرورة واصله لا دوام ولا ضرورة ثم ادخلوا عليها حرف التعريف قال ابو عبد الله
الشريف ولا يجوز في العربية ولعلهم نقلوه كذلك من اللغة المترجم عنها بالعربية قال
ابن مرزوق الاولى ان يقال لفظ اللادوام اسما لمادة القضية وليس بعلم فلذلك ادخلوا
عليها الالف واللام فيه قريب **التاسع** يجمع بعض هذه القضايا ويثنى
بعضها تحقيقا وتغليبا اختصارا فيقال الضروريتان والدايمتان المطلقتان الدايمتان
والمشروطة الخاصة والعامة المشروطتان والعرفية الخاصة والعامة العرفيتان

قف حصول الشي بالفعل ينافي حصوله بالقوة

قف الرابطتان تتقدم في الذكر على الجهة

قف بعض هذه القضايا يجمع بعضها ويثنى بعضها

والاولين من هذين القسمين الخاصتان وللاخيرتين منها العامتان ولما سوي الدائمتين
مما تقدم الوضعيات الاربع ولجميع ما تقدم الدوايم الست وللوقتية والمنتشرة الوقتيتان
وللوجوديتان اللادايمة واللاضرورية الوجوديتان وللممكنة الخاصة والعامة الممكنتان
ولما سوي الممكنات الفعليات الي غير ذلك ص ثم القضية الحملية ان كان موضوعها جزئيا الخ
قوله شخصية سميت شخصية لان موضوعها شخص معين ومخصوصة لاختصاص حكمها
ومثالها موجبة زيد قايم وانا قايم وذلك قايم وسالبة زيد ليس بقايم قال السعد
فان قلت ان اريد ان مدلول الموضوع في الذكر يكون شخصا فهذا الكاتب وانا قايم ليس كذلك
لما تقرر ان المضمرات واسما الاشارات موضوعة لمعاني كلية وان اريد ان ما صدق عليه الموضوع
من الذوات يكون شخصا فمثل كل انسان حيوان كذلك لان كل فرد فهو شخص قلنا المراد
انه يكون الموضوع بحيث يفهم منه شخص معين لا يحتمل الاشتراك كما يفهم من قولنا انا قايم
وهذا الكاتب مشارا به الي معين محسوس بخلاف كل انسان حيوان انتهي ومما يلحق بالشخصيات
القضايا المثبتات الخارجية اذا اخبر عنها بشي كقولك زيد قايم حملية وكقولك العالم متغير
وكل متغير حادث ينتج ان العالم حادث ونحو ذلك **قوله** مسورة سميت مسورة لاشتمالها
علي السور وهو اللفظ الدال علي كمية الافراد شبه بالسور المحسوس المحيط بالبلد ونحوه
في الاحاطة باشيا فاستعير له **قوله** مهملة سميت مهملة اما لاهمالها من السور والاهمال
لغة الترك ومنه ابل همل للسدي المتروك ليلا ونهارا واما لاهمالها في الاستعمال استغنا عنها
بالجزئية كما سياتي وهو من الترك ايضا **قوله** علي ما له افراد الخ سوا كانت الافراد خارجية
او حقيقية او ذهنية علي ما مر من اقسام الكلي كلها **قوله** وقد يكون المحمول كليا الخ اراد
تنويع المحرفة وضبط اقسامها فذكر ان المحمول اما ان يكون كليا نحو زيد كل انسان او جزئيا
نحو زيد كل عمرو ثم ان السور اما كلي كما مثلنا او جزئي بان تقول في المثالين بعض انسان او
بعض عمرو فهذه اربعة اقسام في المحمول ثم الموضوع معها اما كلي مسور بالسور الكلي نحو
كل انسان كل زيد او بالسور الجزئي نحو بعض الانسان كل زيد او مهمل نحو الانسان
كل زيد واما جزئي مسور بالسور الكلي نحو كل زيد كل عمرو او بالسور الجزئي نحو بعض
زيد كل عمرو او مهمل نحو زيد كل عمرو فهذه الستة احوال في الموضوع فاذا ضربت في اربعة
احوال المحمولات اربعة وعشرين ستة منها في حمل الكلي علي الكلي وستة في حمل الجزئي
علي الجزئي وستة في حمل الكلي علي الجزئي وستة في حمل الجزئي علي الكلي اما الستة الاولي فامثلتها
كل انسان كل حيوان بعض الانسان كل حيوان الانسان كل حيوان كل انسان بعض حيوان
بعض الانسان بعض حيوان الانسان بعض حيوان واما الستة الثانية فامثلتها كل زيد
كل عمرو بعض زيد كل عمرو زيد كل عمرو وكل زيد بعض عمرو وبعض زيد بعض عمرو زيد بعض
عمرو واما الستة الثالثة فامثلتها كل زيد كل انسان بعض زيد كل انسان زيد كل
انسان كل زيد بعض انسان بعض زيد بعض انسان زيد بعض انسان واما الستة
الرابعة فامثلتها كل انسان كل زيد بعض الانسان كل زيد الانسان كل زيد كل انسان

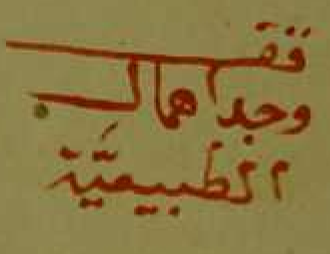
بعض

بعض زيد بعض الانسان بعض زيد الانسان بعض زيد فهذه اربعة اقسام في كل قسم
ستة اقسام مجموعها اربعة وعشرون فاذا اعتبرت دخول حرف السلب علي الطرفين
معا من هذه الامثلة وتجريدهما ودخوله علي الموضوع فقط وعلي المحمول فقط فتلك اربعة
احوال تضرب في اربعة وعشرين او في كل قسم من تلك الاقسام الاربعة فيكون المجموع
ستة وتسعين وهو واضح وقد تبين لك ان اربعة وعشرين منها في حمل الكلي علي الكلي
واربعة وعشرين في حمل الجزئي علي الجزئي واربعة وعشرين في حمل الكلي علي الجزئي واربعة
وعشرين في عكسه **قوله** فهذه اربعة الخ قد علمت ان الموضوع في هذه الاقسام لا يكون
الا جزئيا اذ لو كان كليا وهو المسور وحده لم تكن القضية منحرفة اذ هذا شان القضايا
المسورات وقد علمت ان المحمول هنا لا يكون مسورا البتة اذ لو كان مسورا لكان من الاقسام
السالبة وحينئذ الموضوع اما ان يسور بالسور الكلي او الجزئي والمحمول اما ان يكون كليا او جزئيا
فهذه اربعة احوال حالتان في حمل الكلي علي الجزئي وحالتان في حمل الجزئي علي الجزئي وامثلتها
علي الترتيب كل زيد انسان بعض زيد انسان كل زيد عمرو بعض زيد عمرو ثم هذه الاربع يكون
الطرفان فيها مقترنين بحرف السلب ومجردين معا ومختلفين فهذه اربعة احوال اخري
تضرب في الاربعة السابقة بستة عشر **قوله** وتركنا التخليط الخ هذا الاعتراض ذكره
العقباني معترضا به ضابط الجمل ونصه والضابط فيه انه كلما كان احد الطرفين شخصا مسورا
او كان المحمول ايجابا كليا او سلبا جزئيا او المادة ممتنعة او ما يوافقهما من الامكان وجب
اختلاف الطرفين في مقارنة حرف السلب والا وجب توافقهما فيه انتهي فقال ابو عثمان
الاولي به ان لا يتعرض الا لما كان سبب الكذب فيه الانحراف فكان يقول والضابط فيه انه
كلما كان المحمول شخصا مسورا او ايجابا كليا او سلبا جزئيا وجب خلاف الطرفين في
مقارنته حرف السلب والا فكيفيتها اي غير المنحرفة انتهي كذا نقله ابن مرزوق واياه
تبع المص رحمه الله في الاعتراض والتصويب والتعبير ولفظ المص اوضح واخصر علي
ان ابن مرزوق لم يرتض اعتراض العقباني المتقدم فقال هذا الاعتراض يقتضي ان المص
يعني الخونجي انما تعرض في هذا الضابط لبيان الكاذب منها وليس كذلك بل الذي تعرض له
بالقصد الاول بيان الصادق منها واما بيان الكاذب فبالمفهوم انتهي وهذا بين من
كلامه المتقدم وكان العقباني فهم انه قصد ذكر الكاذب وتبع المص فتعرض هو للكاذب
صريحا ولذلك لزم عنده الاعتراض والله اعلم **قوله** يمنعان من ذلك اي من اقتضا الموجبة
وجود موضوعها ومن صحة حمل محمولها علي الموضوع اما اقتضاؤها وجود الموضوع فيمنع
منه ما اذا اثبتت للجزئي افرادا لانه يلزم علي اثباتها تلك كذبها من حيث ان الجزئي لا افراد له
ولا تعدد فيه فلما اثبتت الافراد والتعدد لم يبق ما يقتضي الموجبة وجوده واما صحة
حمل محمولها علي الموضوع فيمنع منها اذا حكمت باجتماع افراد في فرد واحد لانه يلزم علي
حكمها بذلك كذبها ايضا من حيث انه يستحيل ان تجتمع افراد وذوات في ذات واحدة
واذا استحال ذلك لم يصح حمل المحمول علي الموضوع **قوله** ما في قوته اي ما في قوة
كل زيد كل عمرو وهو ليس كل زيد ليس كل عمرو **قوله** لفظا ومعني احترز به من السالبة

خ ينبغي

لفظا فقط وذلك حيث يتصل حرف السلب بطرفيها معا كالمثال السابق فان فيه سلبا في اللفظ
وفي المعنى ايجاب لان سلب السلب ايجاب **قوله** ليس كل زيد انسانا ان قيل حكم بصدقه
مع انه يقتضي ثبوت الانسانية لبعض زيد وهو كذب قلنا معناه على ما ياتي في الاسوار انه لم
تثبت الانسانية لافراد زيد وذلك صادق بان تثبت لبعض الافراد وتنتفي عن البعض او تسلب
عن الجميع وعلى كل تقدير يتحقق السلب عن البعض وهو صدق لعدم وجود الموضوع ولا عبرة
بما يعطيه المفهوم من ثبوتها للبعض كما تقول ليس كل انسان حجرا وهو واضح **قوله** عند
عدم موضوعها الممكن الخ نحو لا شيء من العنقاء بطاير فالعنقاء لم توجد في الخارج لكن وجودها
ممكن فسلب الطايرية عنها صادق لان انتفاءها فرع وجودها وهو لم يكن **قوله**
فان الموجبة تقتضي وجود موضوعها الخ هذا المعنى سياتي ان شاء الله تعالى تحقيقه حيث تعرض
المص له في المتن **قوله** لا يتصف بصفة ثبوتية الخ هذا جار على المذهب الحق من ان الثبوت
والوجود رديفان وكذا على ثبوت الواسطة **قوله** فان قلت الخ هذا السؤال وجوابه
لم يتواردا على محل كما لا يخفى على من له ادنى شعور بالعدول والتحصيل لا تبيين او عجب من
هذا جعل المؤلف اياه بحثا لطيفا غفل عنه الكثير **قوله** في المثالين الاخيرين يعني المتقدمين
وهما ليس زيد كل انسان وزيد ليس كل انسان ولا يخفى ان التعليل الاول المذكور انما يصدق
في المثالين الاولين ولا يصدق في الاخيرين اصلا فضلا عن ان يكون اقرب واما تاويل جعل المفرد
افرادا فالحكم عليه بالافراد فبعيد عن المقام على ان تكثير الوصف لا يقتضي تكثير الموصوف فالحق
ترتيبا للتعليلين لا تفريعهما على الاخيرين فقط لولا ان ظاهر العبارة يا باه **تنبيهات**
الاول قسم المص القضية الى المخصوصة وكلية وجزئية واهمل ذكر الطبيعية لكونها
مهملة غير مستعملة الاستعمال في العلوم وهو انما تصدى لذكر ما يستعمل ويحتاج اليه
والا فهي احد اقسام الحملية وذلك لان الحملية اذا كان موضوعها جزئيا فهي الشخصية
والمخصوصة على ما مر وان كان كليا فاما ان يبين كمية الافراد فيها ام لا فان تبينت فهي
المسورة وتنقسم الى الكلية والجزئية الموجبتين والسالبتين وان لم يتبين فيها ذلك
فاما ان تصلح لان تكون كلية وجزئية ام لا فان صلحت نحو الانسان حيوان لكون الحكم فيها
على ما صدق عليه الكلي فهي المهملة وان لم تصلح لذلك نحو الانسان نوع والحيوان جنس
فهي الطبيعية لكون الحكم انما وقع على طبيعة الكلي اي ماهيته لا على ما صدق عليه
اذ لا شيء من افراد الانسان بنوع ولا من افراد الحيوان بجنس ثم هي اما طبيعية عامة
ان كان الحكم فيها يشعر بالعموم كالمثالين السابقين او لا ان لم يكن كذلك نحو الانسان
مقول والحيوان مقوم والنامي جوهر مثلا فقد انقسمت الحملية الى اربعة اقسام
وحكي ان القدماء ثلثوا القسمة واهملوا الطبيعية كما فعل المص واورد عليهم الطبيعية
واجيب بوجوه منها انها داخلة في الشخصية لان نفس الماهية من حيث انها
صورة حاصلة في عقل جزئي شخصي ورد بان الحكم فيها ليس من حيث انها صورة حاصلة
شخصية والا لجميع المسورات موضوعها شخص بهذا الاعتبار **الثاني**
انها داخلة في المهملة من جهة انه حكم كلي اهمل بيان كميته ورد بانهم جعلوا المهملة في قوة





قف تحصيل اقوال الطبيعية

قف المهملة في قوة الجزئية

قف المنحرفة تخالف القضايا في الكذب

الجزئية وهذا لا يصدق جزئيا اذ ليس بعض من افراد الانسان نوعا **الثالث**
ان المعتبر تقسيم القضايا المعتبرة في العلوم وهذه خارجة عن ذلك والمخصوصة انما بحث
عنها لمشاركتها الكلية في الحكم على الافراد لا لذاتها فلاجل ذلك ربع المتاخرون القضية
وقد حصل لك مما ذكرناه ان في الطبيعية ثلاثة مذاهب كونها شخصية وكونها مهملة
وكونها واسطة وهو المشهور والمص يحتمل انه انما تركها العدم لها في الشخصية والمهملة
على راي من يقول به والاولى انه تركها للامر الثاني المهملة في قوة الجزئية ابدا لتلازمهما
صدقا كما نبه عليه المص والشخصية في قوة الكلية ولذلك تجعل الكبرى في الشكل الاول
كقولك هذا زيد وزيد حيوان **قلت** وعلة ذلك والله اعلم ان الحكم في كل منهما
على الافراد كما مر وانه على الاحاطة بما كان ولذا جعلت كبرى اذ لم يبق من موضوعها شيء يحتمل
خروجه عن الحكم حتى تكذب النتيجة بخلاف المهملة والجزئية وهو ظاهر **الثالث** قد تبين
ان المنحرفة تخالف ساير القضايا من جهة ان كل قضية صدقها وكذبها من جهة المادة
لا الصورة والمنحرفة قد يكون لاحد طرفيها بالعكس كما مر وقال بعضهم ايضا السور في
المنحرفات اما كذب او فضل **قلت** وينبغي ان يقيد بالحيثية اي السور
في المنحرفات من حيث انها منحرفات ومعنى ذلك ان السور الذي اتى منه الانحراف
هو الذي يكون كذبا او فضلا لا كل سور في المنحرفات لانا نجد في المنحرفة اسوارا ليست
بكذب ولا فضل لكن ليس من جهة انحرافها فاذا قلت كل انسان كل حيوان فالسور
الثاني كذب وفضل ومنه جاء الانحراف واما الاول فليس بكذب ولا فضل لو لا الثاني
ولكن ليس منه جاء الانحراف وهو ظاهر **الرابع** المنحرف هو السور في الحقيقة
لانه هو الذي زحزح عن مقره الذي يستحقه فسميت القضية منحرفة لاشتمالها
على ذلك **الخامس** هذه المنحرفات لا تنحصر في هذا العدد الا بالنظر الى القضية
من حيث هي هي واما اذا اعتبرت حقيقية وخارجية وذهنية وموجهة بانواعها
ومطلقة فهي تزيد باضعاف بكل الحسبان دون استيفائها ولا حاجة اليها
ص وما اعتبر فيه صدق عنوانها وجود موضوعها الخ **قوله** فيصدق عنوانها
الخ العنوان تقدم معناه وانه مفهوم لفظ الموضوع وتقدم انه يكون عين الذات
وجزءا منها وخارجا عنها ومضت امثلة ذلك **قوله** في الخارج سواء الخ متعلق بصدق
الحقيقية بالمصدوق الذي يليه **قوله** كلما لو وجد كان **ج** فهو بحيث لو
وجد كان **ب** اي كلما قدر وجوده كان **ج** فهو بحيث لو وجد كان **ب** تقول مثلا
كل الموجد كان عنقاء فهو بحيث لو وجد كان طايرا **قوله** او ممتنعا انظر ما يعني المص
بهذه اللفظة هنا فان كان مراده الامتناع الذهني فلا يصح ذكره في الحقيقية على ما عند المص
لان القضية التي موضوعها ممتنع ذهنية وسياتي للمص عدها قسما ثالثا ليست بحقيقية
ولا خارجية لان شيئا من ضابطي الحقيقية والخارجية لا يتناولها ويمكن ان يقال انه مر هنا
على راي من يثني القسمة ويسقط ذكر الذهنية وهو بعيد لان من رايه من المناطقة
وان كانوا يذكرون الذهنية ويحصرون القسمة في الحقيقية والخارجية يعترفون ان
هناك قضايا خارجة عن القسمة موضوعاتها ممتنعة لكنها غير معتبرة في العلوم

ويمكن ان يقال ان المراد الامتناع العادي فيكون معني كلامه سوا كان واجبا كالاله او ممكنا اي موجودا
كالانسان او ممكنا ممتنع الوجود عادة اي غير واقع وجوده كبحر من زيبق والعنقا **قوله**
كل عنقا طاير الخ فان افراد العنقا ليست بموجودة في الخارج وهي ممكنة الوجود فتصدق هنا
الحقيقية دون الخارجية فان قيل افراد العنقا وان لم توجد في الحال يصح عقلا وجودها
في الاستقبال فلم لا تكون خارجية لان الخارجية لا تنحصر في الوجود الحالي قلنا ذلك لازم
لو وقع الحكم علي الافراد باعتبار وجودها استقبالا فاما حيث وقع عليها من حيث انها
معدومة ممكنة الوجود فلا والعنقا قال في القاموس عنقا مغرب ومغربة ومغرب
مضافا طاير معروف الاسم لا الجسم او طاير عظيم يبعد في طيرانه او من الالفاظ الدالة علي
غير معني انتهي وذكر الاخباريون انه كان طايرا في بني اسرائيل وكان منه ذكر وانثي فانتقل
نسله بعد يوشع بن نون الي بلاد قيس عيلان ثم اذي الصبيان فشكوا ذلك الي خالد
ابن سنان وهو من اهل الفترة وقيل نبي فدعي الله ان يقطع نسل العنقا فقطع نسلها
وبقيت صورتها تصور في البسط قالوا وكانت من اجل طاير خلق الله واعظمه وكان
وجهه علي هيئة وجوه الناس وبعضهم انكر وجودها وقال انما يقال ذلك للامر العجيب
قوله الا متباينين او بينهما العموم من وجه قد تقدم تقريره وتمثيله في النسب
الاربع فليراجع ثمة **قوله** ليستا متباينتين الخ دليله تصادقهما في نحو بعض
الحيوان ليس بفرس ولا شي من المتباينين يتصادقان وصحة اجتماعهما في هذا المثال ان تقول
في الخارجية بعضها صدق في الخارج انه حيوان صدق عليه انه ليس بفرس وتصدق
القضية خارجا في الانسان والحمار وغيرهما وتقول في الحقيقية بعض ما لو وجد
كان حيوانا فهو بحيث لو وجد كان غير فرس فيكون انسانا او حمارا او غيره **قوله** فان كانتا
موجبتين جزئيتين الخ يعني ان الخارجية والحقيقية اذا كانتا جزئيتين موجبتين
كان بينهما العموم مطلقا والحقيقية اعم مطلقا والخارجية اخص فيجتمعان في نحو بعض
الحيوان انسان مثلا وتنفرد الحقيقية في نحو بعض العنقا طاير وبعض اللون بياض
علي ما فرض المص من حصر الالوان خارجا في السواد وبيانه انه كلما وقع الحكم علي بعض الافراد
خارجا وقع عليها ذهنا وهو ظاهر وقد يقع عليها ذهنا لتقديرها ولا يقع عليها خارجا
لعدم وجدانها **قوله** عن جميع الافراد الخارجية الخ يعني ان كلما صدق السلب عن كل فرد
ادركه العقل لزم دخول الافراد الخارجية في ذلك الحكم اذ العقل اذا كان يدرك الافراد
المعدومة ويعتبرها فالمحققة احق بان يدركها فاذا قلت لا شي من الانسان بحجر فقد
صدق سلب الحجرية عن جميع افراد الانسان المحققة كزيد وعمرو مثلا وعن المقدرة
الممكنة الوجود ايضا وهذا مثال ما يجتمعان فيه ومثال ما تنفرد فيه الخارجية
لا شي من العنقا بطاير ولا شي من اللون ببياض علي الفرض المذكور **قوله** او ارتفاعهما
اي انتفا الموضوع وعدم ثبوت المحمول المذكوران وارتفاعهما بان يوجد الموضوع
ويثبت له المحمول ولا شك انه يصدق الايجاب هنا ويكذب السلب ثم قال واتما كان
اي من هذين الامرين وهما الانتفاء والعدم المذكوران وقع صدق السلب الخارجي
بخلافه هو اي السلب الخارجي فانصدقه هو ربما كان لانتفاء الموضوع المحقق

ولا يلزم



ولا يلزم من انتفاء المحقق انتفا المقدر وبهذا الكلام تحرير لما يصدق به السلب وذكر خلاله
ما يصدق به الايجاب وكانه يستدل بذلك عليهما قاله في السلب فانه اذا كان الايجاب
يصدق عند ارتفاع الانتفا والعدم لزم صدق السلب عند ثبوتهما وهو واضح **قوله**
فهي ذلك اثني عشر الخ حاصله ان المحصورات كما مر اربع الكلية الموجبة ونقيضها الجزئية
السالبة والكلية السالبة ونقيضها الجزئية الموجبة وكل من هذه الاربع تنظر مع غيرها
فتلك ستة عشر قسما من ضرب اربعة في اربعة وتقدم الكلام علي اربعة اقسام في النظر بين
المثلات وشرع الان في النظر بين المختلفات وهي اثنا عشر قسما تنقسم الي اربعة
انواع عدد المحصورات الاربع النوع الاول الكلية الموجبة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية
اما بينها وبين الجزئية الموجبة الخارجية فالعموم والخصوص من وجه يجتمعان في نحو
الانسان حيوان وتنفرد الخارجية في نحو بعض الحيوان انسان ولا يصدق كل حيوان انسان
وتنفرد الحقيقية في نحو كل عنقا طاير ولا يصح بعض العنقا طاير خارجا ووجهه
ما تقدم في الكليتين الموجبتين كما ذكر المص ويتحصل لك مما قدمه من ان الحقيقية تصدق
حيث لا يكون الموضوع موجودا اصلا كالعنقا وتصدق الخارجية فقط حيث يكون
الموضوع موجودا ويصدق الحكم علي افراده الموجودة دون المقدرة نحو كل شكل مثلث
علي الفرض المذكور ولا شك انه كلما صدقت الكلية كما سبق صدقت جزئيتها لاستلزامها
اياها واما بينها وبين الكلية والجزئية السالبتين الخارجيتين فالعموم من وجه ايضا
تجتمع الثلاث في مادة العنقا المذكورة تقول كل عنقا طاير حقيقة ولا شي من العنقا
بطاير خارجا وليس بعض العنقا بطاير خارجا وتنفرد الحقيقية في نحو كل انسان
حيوان ولا يصح لا شي او ليس بعض الانسان بحيوان وتنفرد الخارجيتان في نحو
لا شي من الانسان بحجر وليس بعض الانسان بحجر ولا يصح كل انسان حجر ووجه ما ذكره
المص وهو بين من هذه الامثلة علي الترتيب النوع الثاني الجزئية السالبة الحقيقية
مع مخالفتها الخارجية وبينها وبين كل واحدة منها العموم من وجه ايضا اما بينهما وبين
الكلية الموجبة الخارجية فلاجتماعهما في سواد اللون المفروض تقول ليس بعض اللون
بسواد حقيقة وكل لون سواد خارجا ولانفراد الحقيقية في نحو بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصح كل حيوان انسان ولانفراد الخارجية في نحو كل انسان حيوان ولا يصح
بعض الانسان ليس بحيوان ووجههما ذكره المص من ثبوت ذلك بين نقيضهما وهما
الموجبة الكلية الحقيقية والجزئية السالبة الخارجية وقد مر ذلك في النسب بين الكليات
ان الذين بينهما العموم من وجه نقيضاهما لا يكونان ابدا الا متباينين او بينهما العموم
من وجه لكن التباين هنا منتف لمشاهدة الاجتماع فبقي العموم من وجه واما بينها
وبين الجزئية الموجبة الخارجية فكما قبله حرفا بحرف لان جزئيتها الخارجية تلازم
كليتها السالبة فحيثما صدقت ولان نقيضاهما ايضا وهما الكلية الموجبة الحقيقية والكلية
السالبة الخارجية بينهما العموم من وجه كما مر واما بينهما وبين الكلية السالبة

الخارجية فلاجتماعهما في نحو لا شي من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بحجر وانفراد الحقيقية
في نحو ليس بعض الحيوان بفرس ولا يصح لا شي من الحيوان بفرس وانفراد الخارجية في نحو
لا شي من اللون بياض في الفرض المذكور ووجهه ايضا ان نقيضهما وهما الكلية الموجبة
الحقيقية والجزئية الموجبة الخارجية بينهما العموم من وجه كما مر وبالله التوفيق
قوله والسالبة الكلية الخ اشار الى النوع الثالث من الانواع الاربعة وهو الكلية
السالبة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية فذكر ان بينها وبين السالبة الجزئية الخارجية
عموما بالاطلاق والحقيقية اخص والخارجية اعم فيجتمعان في نحو لا شي من الانسان بحجر
وبعض الانسان ليس بحجر وتنفرد الخارجية في نحو ليس بعض الحيوان بانسان ووجهه
ما ذكره المص وهو ظاهر وبينها وبين الموجبتين الخارجيتين اي الكلية والجزئية التباين
الكلي ووجهه ما ذكر المص من ان صدق كل منهما يستلزم صدق نقيض هذه الحقيقية وهو
الموجبة الجزئية الحقيقية واذا صدق هذا النقيض ارتفعت هي فنقول كلما صدقت
الخارجيتان صدق نقيض السالبة الكلية الحقيقية وكلما صدق نقيض السالبة
ارتفعت السالبة فينتج كلما صدقت الخارجيتان ارتفعت السالبة الحقيقية وهو
المطلوب وبيان ذلك الاستلزام انه كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية صدقت الجزئية
الموجبة الحقيقية لما تقدم من ان الخارجية اخص وصدق الاخص يستلزم صدق الاعم
وكلما صدقت الموجبة الجزئية الحقيقية ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية لانها نقيضها
فينتج كلما صدقت الجزئية الموجبة الخارجية ارتفعت السالبة الكلية الحقيقية وهو
المطلوب ثم نقول ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية صدقت جزئيتها لان الاولى
اخص من الثانية حتما وكلما صدقت جزئيتها الموجبة صدقت جزئية الحقيقية
الموجبة لان الاولى اخص منها كما مر انفا وكلما صدقت جزئية الحقيقية الموجبة ارتفعت
السالبة الكلية الحقيقية كما مر فينتج ايضا كلما صدقت الكلية الموجبة الخارجية ارتفعت
الكلية السالبة الحقيقية وهو المطلوب **قوله** لان نقيض اللازم مباين الخ يعني ان
انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم حتما مثلا الحيوانية لازمة للانسان واللاحيوان مباين
للانسان اذ يستحيل ان يكون الشي انسانا لا حيوانا وهو ظاهر **قوله** والجزئية الموجبة
الحقيقية الخ اشار به الى النوع الرابع وهو الجزئية الموجبة الحقيقية مع مخالفتها الخارجية
وبه تتم انواع المختلفات الاربعة واقسامها الاثني عشر فذكر ان بين الجزئية المذكورة وبين
السالبتين الخارجيتين اي الكلية والجزئية عموما من وجه يجتمع الجميع في مادة العنقا
السابقة مثلا نقول بعض العنقا طاير حقيقة ولا شي او ليس بعض العنقا بطاير خارجا
وتنفرد الحقيقية في نحو بعض الانسان حيوان اذ لا يصح لا شي او ليس بعض الانسان بحيوان
وتنفرد الخارجيتان في نحو بعض الحيوان ليس بحجر ولا شي من الحيوان بحجر ولا يصح بعض الحيوان
حجر ووجهه ما اشار اليه المص بقوله فيما سبق تقريره ويعني قوله فيما تقدم فلانتفاء في الجميع
عند انتفاء الموضوع في الخارج مع صحة ثبوت المحمول له بتقدير الوجود الى اخر المسئلة وذلك

واضح

واضح واما الكلية الموجبة الخارجية فهي اي الجزئية الموجبة الحقيقية اعم منها مطلقا يجتمعان
في نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان حيوان وتنفرد الحقيقية في نحو بعض الحيوان انسان
ولا كل يصح حيوان انسان ووجهه ما ذكر المص وهو ظاهر فهذه اثني عشر قسما في المختلفات
تضمها الى اربعة في المتفقات فتكون ستة عشر قسما ولنضع لك جدولا ترى فيه ما بينهما
من المناسبة نصب العين ان شا الله تعالى **وصورته**

الحقيقية / الخارجية	كلية موجبة	جزئية سالبة	كلية سالبة	جزئية موجبة
كلية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقية اعم
سالبة جزئية	العموم من وجه	العموم من وجه	الحقيقية اخص	العموم من وجه
كلية سالبة	العموم من وجه	العموم من وجه	الحقيقية اخص	العموم من وجه
جزئية موجبة	العموم من وجه	العموم من وجه	المباينة	الحقيقية اعم

ووجه العمل لهذا الجدول ان تاخذ بقضية ما من القضايا المكتوبة في طول الجدول وهي الخارجيات
الاربع مع قضية ما من القضايا المكتوبة في عرضه وهي الحقيقيات الاربع وتنظر في التقاطع
بينهما فتجد فيه المناسبة مثلا اذا اخذت اولى الطوليات وهي الكلية الموجبة الخارجية مع اولى
العرضيات وهي الكلية الموجبة الحقيقية ونظرت بيت التقاطع وجدت فيه العموم
من وجه مكتوبا وهو المناسبة بينهما كما مر في الكتاب وهكذا في سائرها وقد مضت لك
امثلة الجميع مستوفيات **قوله** باعتبار الوجود الذهني الخ اي فقط من غير اعتبار الوجود
الخارجي به تفارق الحقيقية السابقة **قوله** بالامكان العام الخ ان اراد مطلق
الامكان اكتفى عن هذا القيد بقوله ممكن الحصول وان اراد خصوص الامكان العام
فليس بجيد لان كل ممكن الوجود ذي افراد امكانه خاص **تنبيهات**
الاول جرت عادة القوم بالتعبير عن الموضوع بج وعن المحمول ب ب فاذا قالوا
كل ج ب فكانهم قالوا كل انسان حيوان فالانسان نظير ج والحيوان نظير ب
وجروا عليه لفائدتين احديهما الاختصار فان الحرف اخصر من الكلمة كما لا يخفى ثانيتهما
رفع توهم قصور جريان الاحكام على مادة معينة دون غيرها ليعلم ان المراد في الفن تقرير
القواعد العقلية من غير نظر الى مادة ما من المواد لكن التعبير بالحروف قد يوثر خفاء
على المبتدي ثم ان اراد البيان مثل بالمواد لوضوحها ولذا لا اثرنا التمثيل بها في هذا التعليق
حرصا على البيان لقصور الفهم وجمود الاذهان لا سيما في هذه الاعصار التي هطلت
فيها سحايب الجهل على البوادي والامصار حتى كاد يلتحق بالجهال اهل المعقول لا سيما
في هذا المعقول **الثاني** قول المص لغيره كلما لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد
كان ب فهو قضية كلية كما لا يخفى وقعت شرطية في موضوعها واخرى في محمولها
وجواب الاولى كان ج وجواب الثانية كان ب والموضوع كلما لو وجد الخ والمحمول
فهو بحيث الخ ومعنى القضية كلما حصلت له الحيثية الاولى حصلت له الحيثية
الثانية ثم الاتصال الواقع في الطرفين يحتمل اللزوم والاتفاق وفسره الكاتبي تبعا

بعادة التعبير عن الموضوع بالحروف

الهم

لصاحب الكشف باللزوم اي كلما هو ملزوم ج ملزوم ب واورد عليهم خروج كثير من
القضايا عن تقسيمهم مما ليس وصف المحمول والموضوع بلازم ولزوم انحصار التصنايا
في الضرورية بل في اخص منها وهي الضرورية التي تكون وصف الموضوع ايضا ضروريا
بالذات او لامعنى للضرورة الا اللزوم فكان لا ولي ترك الا نفصال عاما ليشمل اللزوم والاتفاق
الثالث انما قال المص سوا كان في الحال او في الماضي او في الاستقبال دفعا لتوهم من يظن
ان معنى كل ج ب كل متصف بالجيمية تثبت له البايية حالة اتصافه بالجيمية وهو باطل
لان الحكم لم يقع على وصف الجيم حتى يجب وجوده حال الحكم بل على ذات الجيم كما مر فلا يجب الا وجود
الذات وكونه متصفا بالجيم يوما ليكون عنوانا عليه وان لم يقارن الحكم مثلا اذا قلنا كل ضاحك
كاتب فالكاتب ثابت لذات الضاحك ولا يشترط في كون ذاتا الضاحك موضوعا للكاتب وقت
الضحك بل الاتفاق بالضحك يوما ما ولذا صح كل نايم مستيقظ وان لم تتصف ذات النايم
بالنوم حال الاستيقاظ ولا العكس **الرابع** تلك المص القسمة في الحقيقية والخارجية
والذهنية استيفاء للاقسام وكثير من المناطقة يقتصرون على ذكر الاولين لكونهما المعتبرتين
في العلوم الحكمية وان كانوا ايعترفون انها لم تنحصر في الحقيقية والخارجية بل هناك قضايا اخر
ونقل السعد ان الشيخ اعتبر للقضية مفهوما واحدا منطبقا على الجميع وهو ان معنى كل ج ب كل
ما وجد في الذهن او في الخارج ج محققا ومقدرا او فرضه العقل بالفعل فهو ب ص وسورة
الموجبة الكلية الخ **قوله** مجاز لغوي اي استعارة لان علاقة هذا المجاز المشابهة كما قدمنا
قوله المعنى الثالث الخ يعني ان المعتبر في نحو كل ج ب كل فرد من افراد الجيم لا الجيم الكلي
ولا مجموع الجيمات من حيث عمومها فاذا قلت كل انسان نايم فانما اتيت بكل لتفيد الاحاطة
بكل فرد فرد زيد وعمرو وغيرهما لا مجموع الانسان من حيث هو مجموع ولا الانسان من حيث
يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه والمانع من ارادة الاخيرين ما قرر المص وفي كلامه
نظران احدهما انه جعل المعاني الثلاثة في الكل المستعمل في اسوار القضايا فقط هو كلامه
ان هذه الثلاثة معتبرة في لفظ كل وهو مشترك بينها وليس كذلك اذ هذه المعاني انما تعتبر
في مدخوله الذي هو الموضوع المسند اليه الحكم واما لفظة كل فانما سبقت لتحيط بما اريد
من ذلك الثاني انه جعل ثالث الاقسام هو الكلي المنطقي لقوله هو الذي لا يمنع نفس
تصوره من وقوع الشركة فيه ثم عند التمثيل له جعله الطبيعي والعقلي لقوله في المثال
الانسان حيوان والحيوان جنس طبيعي او عقلي وقد تقدم لديك الفرق بين هذين وبين المنطقي
فكان الناسب للتمثيل ان اراد المنطقي ان يقول مثلا زيد انسان والانسان لا يمنع من وقوع
الشركة فيه والنتيجة كاذبة على ان في كون هذا منطقيا ايضا نظر **فان قيل**
كان المنطقي لا يصح ارادته هنا فكذا الطبيعي والعقلي بالطريق الاولى لعدم انتاج القياس
معهما ايضا كما مثل ولعدم اعتبارهما في هذا العلم البتة كما مر فالمثال صحيح **قلت**
سلمنا صحة التمثيل ومساواة الاخيرين للاول فيما ذكر لكن لم يذكر قسما اولا ثم يمثله
بقسم اخر ثالثا حتى يوهم كلامه انهما شي واحد وهذا محل التنظير والجواب عن النظر
الاول ان لفظ كل لما كان هو المفيد للمعاني الثلاثة في مدخوله اعتبرت فيه وان كان المقصود

مدخوله

مدخوله لكن هو الذي يشعر بذلك وهذا صحيح والامر فيه قريب واما الثاني فلم يحضرني
جوابه ويبعد ان يقال انما ذكر شيا ومثل بشي ليفيد ان حكم الجميع واحد **قوله** مجموع الانسان
حيوان الخ في كون هذا قياسا نظر ظاهر اذ لا نسلم اتحاد الوسط ولا صدق الصغرى في نفسها
قوله بالمعقول وبالقبول الخ هذا خروج عما قدر به او لا من عدم بقا الاعراض اصلا
وان التغير حاصل في جميعها بالحصول مكانه يقول لانا ان مررنا على المذهب المشهور من عدم
بقائها فالتغيير في جميعها بالحصول وان قلنا ببقائها فالتغير حاصل ايضا اما بالحصول
او القبول **قوله** التسور على المحارم الخ اي تقحما مهلكا لانه من قولهم تسورت الحايط سورا
وتسورته اذا تسلقته **قوله** بمعنى الانفة يقال انف من الشي كفرح انفا وانفة
بفتحتين استنكف عنه وتعظم **قوله** بمعنى انتهاكه يقال لعن على ان تفعل كذا يمنن كيقتل
وكيهل بمعنى سواشق على واشتغله **قوله** الحشوية هو نسبة الى الحشى اي الناحية
وذكر انهم سموا بذلك لقول الحسن البصري رضي الله عنه وكانوا يجلسون في مجلسه بين يديه
نوجد كلامهم ساقطا ردوا هولا الى حشى الحلقة **تنبيهات الاول**
ذكر المص للجزئية السالبة ثلاثة اسوار وهي ليس كل وليس بعض وبعض ليس والفرق
بين هذه الاسوار الثلاثة ان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلي مطابقة وعلى السلب الجزئي
التزاما والاخيران بالعكس اما الاول فلانا اذا قلنا كل حيوان فرس كان معناه ثبوت
الفرسية لكل فرد من افراد الحيوان واذا قلنا ليس كل حيوان فرسا فقد رفعنا ذلك الحكم
اي ليست الفرسية ثابتة لكل فرد من افراد الحيوان وهذا مدلوله المطابقي وهو صادق
بان لا تكون الفرسية ثابتة لشي من افراده وهو السلب الكلي او تكون ثابتة للبعض
منسلبة عن البعض وايما كان يتحقق السلب الجزئي لانه ان انسلب الحكم عن الجميع فقد
انسلب عن البعض وان انسلب عن البعض وثبت للبعض فقد انسلب عن البعض ايضا
فليس كل يستلزم السلب الجزئي لا محالة فكان دالا عليه بالالتزام ولا شك انه يحتمل
السلب الكلي ايضا معه كما قررنا لكنهم لم يعتبروه فيه بل اقتصروا على السلب الجزئي
اخذا بالمحقق وتركا للمشكوك **فان قيل** اذا كان ليس كل يحتمل الكلي
والجزئي كما قررتم كانت مهملة لعدم وضوح المراد منها ولم يبق فرق بينها وبين المهملة
السالبة لا يقال هذه يتحقق منها الجزئي وهو المراد لانا نقول تلك ايضا كذلك ولذا كانت
في قوتها كما مر قلنا هو سؤال لا باس به ولعل جوابه ان الفرق بينهما ان تلك احتمالاتها
في الاصل متساوية ان دلالة لكن حملت على احدهما احتياطا للتحقق وهذه بخلافها
لكون احدهما مطابقيا والاخر التزاميا وهو ظاهر واما ليس بعض وبعض ليس فلتسليط
السلب فيهما على البعض صريحا يدل لان على السلب الجزئي مطابقة وانما يدلان على رفع الايجاب
الكلي التزاما لان الحكم اذا انتفى عن بعض الافراد صدق انه لم يثبت لكل الافراد وكذب
الايجاب الكلي حينئذ اي ثبوته لكل الافراد وهو ظاهر على ان ليس بعض عند التحقيق
لا يدل صريحا الا على رفع الايجاب الجزئي واما السلب الجزئي فانما يستلزمه كليس كل
والفرق بين ليس بعض وبعض ليس من وجهين احدهما ان الاول قد يستعمل للسلب الكلي

خ في محله

خ فتسليط

كما ذكر المص ود لك لان بعضا كالنكرة وهو ههنا في سياق النفي فيصح ان يعم بخلاف بعض ليس لتقدم بعض على اداة النفي فلا يمكن تعميمه قال ابن مرزوق وفي هذا عندي نظر لامكان التاويل ايضا في بعض ليس فان بعضا بمعنى واحد وليس للنفي فكانه نفي عن نكرة قولهم النفي لا ينعطف على ما قبله قلنا ان عنيتم لفظا فمسلم وان عنيتم ولا معنى فممنوع لكون ليس فعلا يحتمل ان يتحمل ضمير الاسم وهو غير الرابطة فيتاتي فيه تاويل ليس بلا والضمير بواحد فكانه نفي عن نكرة قال فان قلت الضمير معرفة قلت قد قيل بان ضمير النكرة نكرة وبعض نكرة لانه لا يتعرف انتهى قلت ولا يخفى ضعفه لان التعميم ان كان لا يتناوله الا في الضمير فهو وان جعل نكرة تمسكا بمذهب من يقول لا يتعدى مفسره اذ المفسر والمفسر شي واحد وحينئذ لا يمكن تعميم الضمير ومفسره واحد الوجه الثاني ان الثاني وهو بعض ليس قد يستعمل للايجاب الجزئي لصحة تقدير الرابطة مقدمة على حرف السلب فاذا قلنا بعض الانسان ليس بحيوان صح ان نكون قد سلبنا عن بعض الانسان الحيوانية او ان نكون قد وصفناه بالاحيوانية وهو الايجاب بخلاف ليس بعض لتقدم السلب على الموضوع المتقدم على الرابطة فلا يكون الا سلبا ابدا ؟ الثاني لا خصوصية لتلك الالفاظ المذكورة بالاسوار وانما تذكر تمثيلا وكل ما يشبهها ملحق بها فالمراد ان كل قضية دلت على اثبات الحكم لكل فرد كانت موجبة كلية سواء كانت الدلالة بلفظ كل او جميع او طرا او قاطبة او عامة او كافة او اجمعين وتوابعها او ال الاستغراقية او غيرها من ادوات العموم وبغير ذلك وكل قضية دلت على سلب الحكم عن كل فرد كانت سالبة كلية سواء كانت ايضا بلا شي ولا واحد ولا انسان او لا رجل او لا احد او غير ذلك وهكذا كل قضية دلت على اثبات الحكم للبعض وسلبه عن البعض الثالث النكرة عند غير اهل هذا الفن في سياق النفي ان كانت مختصة بالنفي نحو ما جاني احد او كانت مع من ظاهرة نحو ما جاني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهي نص في العموم والا فهي ظاهرة فيه نحو لم يقم انسان وهو لم ار منهم من تعرض لهذا التفصيل بل يطلقون ان النكرة في سياق النفي للسلب الكلي ص وكل واحدة منها اما محصلة او معدولة ش سلب حكم بنسبته الخ حكم ماض مبني للمجهول والمجرور بعده نايب عن فاعله ومثاله زيد هو لا قايم فهذا السلب الذي هو لا حكم بنسبته مع ما نضاف اليه وهو قايم الى زيد وصار المحمول هو لا قايم برمته المركب من السلب وما دخل عليه **قوله** تسمى معدولة الخ انما سميت معدولة لان حرف السلب تما وضع لرفع النسبة الواقعة ولا دخل له في حمل ولا وضع فاذا جعل هو محمولا على شي نحو زيد لا قايم او يحمل عليه شي نحو اللاحيوان جاد فقد عدل به عن اصل موضوعه فوجب ان تسمى القضية المشتملة عليه معدولة لان فيها شيا معدولا كما مر نظيره في الانحراف **قوله** ومن ثم استعمل المص ثم للظرف المجازي فقوله من ثم اي من هناك وهو ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه اي من اجل ذلك تقول الشخصيتان اذا اختلفتا **قوله** فان المحمول لا اذا كان عدميا او مشتركا الخ سياتي تحقيق هذا المعنى مع ما قبله في التنبيه الثالث ان شاء الله تعالى **قوله** كل واحد فيه قسمان اي كل واحد من الطول والعرض والقطر وهو بضم القاف

وسكون الطا



وسكون الطا الناحية واراد به ما يرك اللوح لانه ناحية من نواحيه والقسمان في الطول هما الجانبان الايمن والايسر وفي العرض هما الاعلى والاسفل وفي القطر هما الميمنة العليا مع الميسرة السفلى والميمنة السفلى مع الميسرة العليا فهذه ستة اقطار النظر الاول بين الموجبة المحصلة والموجبة المعدولة وهما الطول الايمن وبينهما التضاد اي لا يجتمعان على الصدق ويصح ان يكذبا معا وبرهانه ان زيدا لا يخلو من ثلاثة احوال اما ان يوجد بصفة العلم فتصدق الاولى القايلة زيد عالم وتكذب الثانية القايلة زيد هو لا عالم او يوجد بصفة غير العلم فالعكس او لا يوجد اصلا فتكذبا معا لانه اذ ذاك لا يتصف بعلم ولا بغير العلم النظر الثاني بين السالبة المحصلة والسالبة المعدولة وهما الطول الايسر وبينهما الدخول تحت التضاد فلا يكذبان ويصدقان لانهما نقيضتا المذكورتين قبلهما فزيد ايضا اما ان يوجد بصفة الجهل فتصدق الاولى القايلة زيد ليس هو عالما وتكذب الثانية القايلة زيد ليس هو لا عالما او يوجد بصفة العلم فبالعكس او لا يوجد اصلا فتصدقا معا لما سبق ولا يصح ارتفاعهما معا والا كان عالما لا عالما النظر الثالث بين الموجبة المحصلة والسالبة المحصلة وهو العرض الاعلى وبينهما التناقض واضحا النظر الرابع بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة وهو العرض الاسفل وبينهما ايضا التناقض لان الاولى اوجبت غير العلم والثانية نفت ذلك الغير وهو ظاهر النظر الخامس بين الموجبة المحصلة من الميمنة العليا والسالبة المعدولة من الميسرة السفلى وهو القطر الاول وبينهما العموم بالاطلاق والسالبة اعم لان زيدا ايضا ان وجد بصفة العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت العلم والثانية نفت غيره وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي هي اعم فقط النظر السادس بين الموجبة المعدولة من الميمنة السفلى والسالبة المحصلة من الميسرة العليا من الميسرة العليا وهو القطر الثاني وبينهما ايضا العموم بالاطلاق كالذي قبلها لان زيدا ان وجد بصفة غير العلم صدقتا معا لان الاولى اثبتت غير العلم والثانية نفت العلم وان لم يوجد اصلا صدقت الثانية التي هي اعم فقط تنبيهات الاول انما حصر المص القضية في المحصلة والمعدولة لان حرف السلب اما ان يكون جزا من الموضوع فقط او جزا من المحمول فقط او منهما معا او لا يكون فان كان جزا من الموضوع فقط سميت معدولة الموضوع نحو اللاحيوان جماد او من المحمول فقط سميت معدولة المحمول نحو زيد لا عالم او منهما معا سميت معدولة الطرفين نحو اللاانسي هو لا حيوان وان لم يكن حرف السلب جزا من الموضوع ولا من المحمول سميت محصلة الطرفين نحو زيد قايم فقد اتضح لك ان العدول يكون في المحمول وفي الموضوع وفيهما فان قلت ولم اقتصر المص على العدول في المحمول قلت لكونه هو المعتبر عندهم وذلك لان جميع الاحكام الجارية بينها وبين المحصلة انما تعتبر فيها على انها معدولة المحمول سواء كانت مع ذلك معدولة الموضوع ام لا ولا يعتبر شي منها فيها على انها معدولة الموضوع فقط ولذا قال الخونجي الجمل والمعتبر من العدول ما في طرف المحمول فان قلت هذا ظاهر غير ان تفسيره للمعدولة بانها التي محمولها سلبي وان ما لم يكن فيها ذلك

التالية

محصلة يوهم ان لا معدولة الا معدولة المحمول وان لا يطلق لفظ المعدولة على غيرها فيقتضي ان معدولة الموضوع فقط هي عداد المحصلات وقد علمت مما سبق بطلانه وان المعدولة ثلاثة اقسام قلت هو سؤال يرد عليه وجوابه ان المعدولة في كلامه هي المعدولة عند الاطلاق ولا ريب ان المعدولة حيثما اطلقت عندهم انما يراد بها معدولة المحمولة وحيثما اريد غيرها قيد فقيل معدولة الموضوع معدولة الطرفين فلما كانت معدولة المحمول هي التي تراد بالعدول عند الاطلاق اقتصر عليها واخرج غيرها عن الاعتبار نعم كان الاولى ان يذكر المعدولة باقسامها ويعرفها بتعريف جامع ثم ينبه بعد على ان معدولة المحمول هي المعتبرة فقط وعليها تنبني الاحكام كما صنع الخونجي والله اعلم **الثاني** مذهب الجمهور ان العدول يكون في كل مادة الا ما كان فيه الموضوع معدوما فلا يكون للايجاب بل يتعين للسلب نحو جمع الضدين ليس بجوهر وقيل لا يكون الا فيما كان الموضوع فيه والمحمول تحت جنس ولو بعيدا فنحو الجوهر ليس بعرض سلب وقيل لا الا ان يشملهما الجنس القريب فنحو الحجر ليس بجاتب سلب وقيل لا الا ان يشملهما النوع السافل فنحو الانسان ليس بفرس سلب وقيل لا الا ان يصح اتصاف الموضوع بالمحمول ولو يوما ما فنحو زيد ليس بحائض سلب وقيل لا الا ان يصح اتصاف الموضوع بالمحمول لحال الحمل فنحو هند ليست بحائض في بنت عشرين سلب **الثالث** تعرض المص للفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة دون العكس اذ لا اشتباه الا بين هاتين لوجود حرف السلب في كليهما والفرق بينهما يكون من جهة المفهوم ومن جهة المادة ومن جهة اللفظ اما المفهوم فهو ان في المعدولة الموجبة ايقاع النسبة وفي المحصلة السالبة انتزاعها كما ذكر المص مثلا زيد لا عالم حكمنا فيه بايقاع نسبة لا عالم على زيد وزيد ليس هو بعالم انتزعنا نسبة عالم عنه واما المادة فهي ان السالبة اعم من الموجبة كما قررنا قبل بناء على ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه ومعنى اقتضائها وجود الموضوع انا اذا قلنا كل ج ب كان معناه ثبوت البائية لجميع افراد الجيم وهذا الحكم لا يصدق الا بعد ثبوت افراد ج محققة او مقدرة واذا قلنا لا شيء من ج ب فمعناه نفي البائية عن جميع افراد ج وهذا يصدق تارة بان توجد لج افراد ولا تتصف بب وتارة بان لا يوجد له فرد اصلا واعلم ان اقتضاء وجود الموضوع الذي تختص به الموجبة انما هو الوجود حال اعتبار الحكم اي حال وقوعه واما حال الحكم اي حالة تعقل القضية وايقاع النسبة او انتزاعها فلا فرق فيه بين الموجبة والسالبة فان كلتيهما تقتضي وجود موضوعها ذهنا ضرورة انك لا تحكم على الشيء حكما ايجابيا ولا سلبيا الا بعد ان تستحضره في ذهنك وتتصوره غير ان السالبة يكفي فيها ذلك التصور الذهني والموجبة تحتاج معه الى وجوده محققا او مقدرا حال اعتبار الحكم عليه ماضيا او حالا او مستقبلا وايضا الحضور الذهني حال الحكم انما هو تصور الموضوع على سبيل الاجمال الا ترى انا اذا قلنا مثلا كل انسان نائم فافراد الانسان لم توجد على التفصيل في الذهن ولم يقع الحكم عليها الا من حيث انها انسان وهذا القدر كاف في السالبة واما الموجبة فلا بد فيها من ثبوتها

ايضا

الفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة المحصلة

ايضا على اعتبار الحكم على التفصيل لتثبت هذه الاحكام لها وهذا كله انما هو في الحقيقية والخارجية المعتبرتين في العلوم واما الذهنيات وكذا القضايا التي محمولاتها اعدام متنافيات فلا تقتضي اكثر من الوجود الذهني حال الحكم ولا فرق بينها وبين السوالب في ذلك وبالجملة الوجود الذهني لا بد منه في كل قضية دون الخارجي ولذا قال الفهري في شرح المعالم والتحقيق ان الحكم على الشيء لا يقتضي سوى تقرره في العلم وتمييزه عن غيره اما تمييزه في الخارج فلا والا امتنع الحكم على معلوم ما بانه مستحيل انتهى واعتراض المص بهذا على المناطقة سبقه اليه التلمساني في شرح الجمل وسعد الدين وغيرهما وكان الاولى ان ينسبه ان اطلع عليه رحمه الله تعالى واما اللفظ فهو ان القضية ان كانت ثلاثية فالرابطة ان تقدمت على حرف السلب كانت القضية موجبة وان تاخرت كانت سالبة وذلك ان شان الرابطة ان تربط ما بعدها بما قبلها ايجابا كان او سلبا فان تاخر عنها حرف السلب صار مربوطا بها ومحكوما به مع ما انضاف اليه على ما قبلها وخرج عن ان يكون سالبا لشيء فكانت القضية موجبة وان تاخرت عن حرف السلب سلبها فكانت القضية سالبة لان الربط فيها مسلوب وان كانت ثنائية فان كان فيها ما يختص بالعدول اصطلاحا كلا وغير فهو الفارق وان لم يكن فيها الا الصالح لهما كليس فلا فرق لفظي حينئذ وانما الفارق فيه سبق الرابطة بحرف السلب او تاخرها والله اعلم **الرابع** ما ذكره المص في العموم والخصوص بين المحصلة والمعدولة انما هو على تسليم ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع والسالبة لا تقتضيه واما عند المحققين فالتفصيل المذكور من كون المحمول وجوديا او عدميا لا بد منه **فان قلت** كيف يذكر في المتن ان الموجبة تقتضي وجود الموضوع على سبيل الاطلاق ثم يعترضه في الشرح هلا اقتصر على ما هو الحق عنده **قلت** هو اعتراض بما ظهر له ومع هذا فلا محيد له عن ان يذكر ما ذكروه ويسلك ما سلكوه فلهذا اطلق في المتن ما اطلقوا وانشد بلسان حاله

وهل انا الا من غزية ان غوت ۝ غويت وان ترشد غزية ارشد

قوله والقضية الشرطية الخ اثنا عشر قسما هي ست متصلات وست منفصلات اما المتصلات فهي مخصوصة كلية نحو كلما جئتني راكبا اكرمتك ومخصوصة جزئية نحو قد يكون اذا جئتني راكبا اكرمتك ومخصوصة مهملة نحو ان جئتني راكبا اكرمتك وغير مخصوصة كلية نحو كلما جئتني اكرمتك او جزئية نحو قد يكون اذا جئتني اكرمتك او مهملة نحو ان جئتني اكرمتك واما المنفصلات فمخصوصة كلية نحو دائما اما ان تكون وانت حي عالما او جاهلا او جزئية نحو قد يكون اما ان تكون وانت حي عالما او جاهلا ومهملة نحو اما ان تكون وانت حي عالما او جاهلا وغير مخصوصة كلية نحو دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا او جزئية نحو قد يكون اما ان يكون العدد زوجا او فردا او مهملة نحو اما ان يكون العدد زوجا او فردا هذا كله من غير اعتبار الكيف واما ان اعتبر كانت اربعة وعشرين اثنا عشر موجبات ومثلها سوالب وان اعتبر اللزوم والاتفاق كانت ثمانية واربعين **قوله** في جميع الاحوال الممكنة يعني ان كلية الشرطية ليست هي بحسب كلية المقدم والتالي

وكما ان الحملية ليست كليتها بحسب كلية الموضوع بل بتعميم الحكم كذلك الشرطية ليست كليتها
الا بحسب تعميم اللزوم في المتصلة والعناد في المنفصلة على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم وهي الاوضاع التي تحصل لمجب الامور التي يمكن اجتماعها معه مثلا اذا قلنا
كلما كان زيد انسانا كان حيوانا فمعناه ان لزوم حيوانية زيد لانسانيته ثابت مع كل وضع
يمكن ان يجامع انسانيته من كونه ضاحكا او كاتبا قاعدا او قائما في اي زمان وفي اي مكان
ولا يشترط امكان هذه الاوضاع في انفسها بل ان يمكن اجتماعها مع المقدم لو وقعت وان
كانت محالة في انفسها ولذا تصدق مع المقدم الكاذب نحو كلما كان الحجر انسانا كان حيوانا
اي ان لزوم حيوانية الحجر لانسانيته ثابت مع كل وضع يمكن اجتماعه معه من كونه ناطقا وكاتبا
وضاحكا وفي اي زمان ومكان ولا شك ان هذه الاوضاع كلها تجامع الحجر لو كان انسانا غير
انها مستحيلة في انفسها لاستحالة صيرورة الحجر انسانا واذا قلنا دائما اما ان يكون
العدد زوجا او فردا فمعناه ان العناد بين الزوجية والفردية ثابت في كل وضع يمكن اجتماعه
مع الزوجية وعلى هذا القياس وانما قيد المص الاحوال بالامكان لانه لو عمم ولم يقيد لما صدقت
شرطية كلية ابدا لانا لو كنا نعتبر جميع ما يعرض من الاوضاع وان كان محالا لادى الى اعتبار نقيض
التالي او ضده اذ هما من جملة الاوضاع وان اعتبرنا في اوضاع المقدم ما ينافض التالي لم يصح
يصح استلزام المقدم للتالي حينئذ اذ لا يستلزم الشي النقيضين اما المتصلة فلانا اذا قلنا
كلما كان زيد انسانا كان حيوانا لو كنا نعتبر جميع ما يعرض من الاوضاع وان كان محالا لا اعتبرنا
كون زيد غير حساس ولا متحرك بالارادة او كونه جمادا وحيث كان زيد في شي من هذه الاوضاع
استلزم عدم الحيوانية فلو استلزم الحيوانية مع ذلك لاستلزم النقيضين وهو محال
واذا لم يستلزم المقدم التالي مع هذه الاوضاع ونحن نعتبرها انتقض قولنا كلية الشرطية
هي لزوم التالي على جميع الاوضاع ولم تصدق تلك الكلية مثلا لكذب لزومها في بعض
الاوضاع وكذا غيرها فيلزم ان لا نعتبر الا ما يمكن اجتماعه مع المقدم لا يقال ان الشرطية
هي على سبيل الفرض ولذا تصدق مع المقدم الكاذب فههنا كان بعض اوضاعها محالا فليس
ذلك بمانع صدقها اذ المحال مما يفرض لانا نقول لا يمكن الفرض مع النقيضين اذ كلما
صدق المقدم صدق احدى النقيضين وكلما صدق احدهما انتفى الاخر منهما فكلما صدق
المقدم انتفى الاخر منهما واما في العنادية فلانا اذا قلنا دائما اما ان يكون هذا الشي انسانا واما
ان يكون فرسا لو كنا نعتبر معاندة الانسان للفرس في جميع الاوضاع المفروضة حتى
كونه صاهلا لم يصح العناد حينئذ مع هذا الوضع وهو ظاهر مما قررناه وقول المص وكلية
الشرطية الخ هو كلام في بيان القضية غير المخصوصة بعد ان فرغ من المخصوصة فلا يستشكل
قوله في الجزئية في بعض الاحوال من غير تعيين اصلا مع قوله بحالة معينة او زمان معين
كما قد يتوهم وهو ظاهر وبعد كتبي هذا تبين لي ان الصواب ان الكلام هو في الشرطية مطلقا
والا لما ذكر معنى الكلية وغيرها في المخصوصة واما قوله من غير تعيين اصلا فلا اشكال
فيه ايضا على هذا الوجه لان التعيين المنفي خلاف التخصيص بحالة او زمان المذكور
في التخصيص مع قوله بحالة معينة او زمان معين كما قد يتوهم وهو ظاهر المتن

فالمراد

فالمراد بعدم التعيين هو ان يقع الحكم على بعض الاوضاع مبهمة غير معينة اذ هو شان الجزئية
اما مع تخصيص الحكم بحالة معينة ام لا لان الكلية هي ان يقع الحكم على جميع الاوضاع مع
التخصيص ايضا او لا وكذا المهملة وانما قال من غير تعيين تنبيها على ان الجزئية ليست
هي التي وقع التخصيص فيها بحالة معينة او زمان لان التخصيص يجامع الجميع كما قررنا
والله اعلم ثم اذا عرفت مفهوم الكلية عرفت ايضا مفهوم الجزئية ايضا فجزئية المتصلة
والمنفصلة ايضا ليست بجزئية المقدم او التالي بل بجزئية الازمان والاحوال حتى يكون الحكم
على بعض الاوضاع من غير تعيين مثلا اذا قلنا قد يكون اذا كان الشي حيوانا كان انسانا
فمعناه ان لزوم الانسانية لحيوانية ذلك الشي ثابت على بعض الاوضاع وهو وضع
كونه ناطقا لا على جميعها وحاصله ان الاوضاع ههنا في الشرطية بمثابة الافراد
في الحملية فكما ان الافراد في الحملية ان عمت كانت هي كلية وان بعضت كانت هي جزئية
وان اطلقت كانت مهملة كذلك الاوضاع في الشرطية ومن هذه العبارة ايضا تفهم
قيد الامكان في الاوضاع وانه كما ان افراد الحملية لا يندرج فيها الا ما يمكن ولا يندرج
كل مفروض والا لزم ان لا تصدق كلية كما قرر المص قبل من الحقيقة كذلك الاوضاع ههنا
فان قلت لم عبر المص باللزوم والعناد ولا دخل للاتفاقية ههنا
قلت ظاهره الاعراض عن الاتفاقية ووجهه امران احدهما ان الاتفاقية لما لم
يكن لها في العلوم كبير فائدة لم يكترث لها الثاني ان الاتفاقية وان كانت كلية لا تصدق
مع جميع الاوضاع الممكنة اذ لا لزوم يقتضيه ذلك بل يشترط في اوضاعها ان تكون
واقعة في نفس الامر اذ لا معنى للاتفاق الا ذلك فحينئذ لا يصدق عليها الضابط
المذكور نعم اذا اعتبرنا الكائنة في نفس الامر جاز فيها التقاسيم وهو ان كان الحكم على
جميعها فكلية او على بعضها فجزئية او لا فمهملة **قوله** ومعنى ايجابها الخ يعني
ان المراد من الشرطية هو الاتصال والانفصال لحسب فان وقعا فموجبة او انتزعا
فسالبة وسوا كان الطرفان وجوديين او عدميين فاذا قلنا كلما لم يكن الشي ناميا
لم يكن انسانا كانت موجبة وان كان الطرفان سلبيين واذا قلنا ليس البتة اذا كان الشي
حيوانا كان حجرا كانت سالبة مع ايجاب الطرفين وكذا ان اختلفا فيهما وبالجملة الاتصال
والانفصال في الشرطية بمنزلة النسبة الحكمية في الحملية فكما انه لا عبرة في كيف الحملية
في الطرفين بايقاع النسبة او انتزاعها كذلك لا عبرة ههنا الا بايقاع الاتصال
او الانفصال او انتزاعهما وكذا صدق الشرطية ليس هو بصدق الطرفين ولا كذبهما بل
بصدق الاتصال والانفصال سوا كان الطرفان صادقين او كاذبين او مختلفين
وسيرد عليك تحقيق هذا كله قريبا ان شا الله تعالى **قوله** كلما الخ هي في الاصل اسم
لتعميم الافراد ثم جعلت لتعميم الاوضاع وذلك لاكتسابها الظرفية من الحين المضاف
اليه في الاصل النايب عنه ما **قوله** مهما هو اسم شرط واقع على ما لا يعقل
كما ان ما وضعت لتعميم الافراد فتصلح سورا الكلية الحملية وليست بظرف ككلما
وكلما حتى تكون لعموم الاوضاع قال السعد ومهما في اصل اللغة كذلك ولهم نقلوها

خ
لاستغراق

الى عموم الاوضاع وجعلوها سور الكلية المتصلة انتهى **قلت** والاقرب انه لحن
جرى على الالسنة او جار على ما جوزه بعض النحويين من وقوعهما ظرفا مستدلا بنحو قول حاتم
وانك مهما تعط بطنك سؤله ● وفرجك نالا منتهى الذم اجمعا ● واما ادعاؤهما لشمول
مع تصريح جمهور علماء العربية بان نحو مهما جئتني اكرمتك لمن فغير مرضي لا يقال
لاهل كل فن ان يصطلحوا على ما شاؤوا ولا حجر في الاصطلاح لانا نقول ليس هذا من الالفاظ
التي يصطلح عليها كالفاظ الحد ونحوها من العبارات الجارية على السنتهم التي
تتادى بها المعاني المذكورة في الفن وتكون قاصرة عليه بل من الامور الكلية العامة الا ترى
ان هذه القضايا التي يذكرونها واسوارها لا يعنون بها قضايا مصنوعات ولا اسوار
محدثات بل هي الكلم العربية بحيث كلما وجدت في اي فن جرت فيها هذه الاحكام والمعرب
للفن من حيث هو معرب لا يكون له محيد عن لغة العرب ولا امرام وراء مرامهم **قوله**
قد يكون اذا كان وقد يكون اما ان يكون اسم كان ضمير الشان فيهما والجملة المتصلة
والمنفصلة بعده خبر **قوله** ولا لبس اشار به الى ما عسى ان يتوهم على الناظر من الاسوار
لعدم تبيينه ما للمتصلة مما للمنفصلة فاجاب بقوله لما سبق ان كلا الخ **قوله** المهملة
للكليات في قوة الجزئية الخ يعني ان المهملة والجزئية متلازمتان صدقا لان الصدق على
مطلق الافراد في المهملة ان كان واقعا على جميعها في نفس الامر فقد وقع على بعضها فتتحقق
الجزئية وان وقع على بعضها تحققت ايضا والصدق على بعض الافراد في الجزئية يستلزم
الصدق على مطلق الافراد الذي هو معنى المهملة وقد تقدم فيها كلام **تنبيهات**
الاول تقدم ان صدق الشرطية انما هو بصدق الاتصال والانفصال وذلك لان
صدق القضية كما مر هو مطابقة حكمها للواقع فصدق الحملية موافقة النسبة فيها
للواقع وصدق الشرطية بموافقة الاتصال والانفصال للواقع اذ هو المحكوم به
في الشرطية ولا عبرة بصدق الطرفين ولا كذبهما ثم اذا اعتبرت الطرفين في المتصلة تجدها
اما صادقين او كاذبين او المقدم صادق والتالي كاذب او بالعكس فالمتصلة
الصادقة تتركب من صادقين نحو ان كان زيد انسانا كان حيوانا ومن كاذبين نحو
ان كان زيد فرسا كان صاهلا ومن مقدم كاذب وتال صادق نحو ان كان زيد حمارا
كان حيوانا ومن مجهول الصدق والكذب نحو ان كان زيد الان يكتب فهو يحرك يده
وهذا القسم في نفس الامر داخل فيما قبله ولا تتركب من مقدم صادق وتال كاذب
نحو ان كان زيد حيوانا كان حجرا والا لزم صدق الكاذب وكذب الصادق اما صدق
الكاذب فلان اللازم يصدق بصدق الملزوم ضرورة والفرض انه هنا كاذب
واما كذب الصادق فلان الملزوم يكذب بكذب اللازم والفرض انه هنا صادق والكاذبة
تتركب من كاذبين نحو ان كان زيد حمارا كان حجرا ومن صادقين حيث لا علاقة
ان اخذت لزومية نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا ومن مقدم صادق
وتال كاذب نحو ان كان زيد حيوانا كان حجرا ومن عكسه نحو ان كان زيد حجرا كان ناطقا
فقد بان لك ان الاقسام اربعة وان المتصلة تكذب عنها كلها ولا تصدق الا عن

ثلاثة

وجدت خ

ثلاثة منها كما مر وان زدت قسم المجهولين كانت صادقة عن اربعة ايضا هذا كله في اللزومية
واما الاتفاقية فان اعتبرناها بالتفسير الاخص وهو ان يصدق طرفاها لا لعلاقة صدقت
عن صادقين نحو ان كان الانسان ناطقا كان الحمار ناهقا وكذبت عن كاذبين نحو ان كان الانسان
فرسا كان صاهلا وعن مقدم صادق وتال كاذب نحو ان كان زيد ناطقا كان حمارا وعن
عكسه نحو ان كان زيد فرسا كان حيوانا وعن صادقين بينهما علاقة نحو ان كان زيد
انسانا كان حيوانا عند من يشترط فيها عدم العلاقة وان اعتبرناها بالتفسير الاعم
وهو ان يصدق التالي ولا ينافي صدقه صدق المقدم صدقت عن صادقين وعن مقدم
كاذب وتال صادق وكذبت عن الباقيين وتكذب ايضا عن مقدم كاذب وتال صادق
اذا كان صدق التالي ينافي صدق المقدم نحو ان لم يكن زيد ناطقا كان ناطقا على ما مر
واما المنفصلة فالاقسام المتصورة فيها ثلاثة صدقهما وكذبهما وصدق احدهما
وكذب الاخر وانما لم تكن فيها اربعة كالمتصلة لعدم تمييز المقدم فيها عن التالي طبعا كما مر
فالمنفصلة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا
او فردا وتكذب عن صادقين نحو اما ان يكون زيد انسانا او ناطقا وعن كاذبين نحو اما
ان يكون زيد حجرا او شجرا ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين كالمثال الذي ذكرناه وعن
صادق وكاذب نحو اما ان يكون زيد انسانا او حمارا وتكذب عن صادقين نحو اما ان يكون
زيد انسانا او ناطقا ومانعة الخلو تصدق عن صادقين نحو اما ان يكون الحيوان
متحركا او ناميا وعن صادق وكاذب نحو اما ان يكون الحيوان متحركا او جامدا وتكذب
عن كاذبين نحو اما ان يكون الحجر ناطقا او متحركا بالارادة وهذه المواضع التي قلنا ان
المتصلات تصدق فيها ان كان التنافي لذات الطرفين صدقت اللزومية والا كذبت
وصدقت الاتفاقية **واعلم** ان ما ذكر من صدق المتصلات والمنفصلات
وكذبهما مختص بموجباتهما واما السوالب فعلى العكس منها اي تصدق فيما تكذب
فيه الموجبات وتكذب فيما تصدق فيه والله اعلم **فان قلت** الصدق
والكذب انما يعتريان القضايا وقد تقرر ان طرفي الشرطية ليسا بقضيتين فانى يعتبر
الصدق والكذب فيهما **قلت** هما حالة التركيب كذلك ولكن اعتبر
فيهما على معنى انه لو حللا لحللا الى قضيتين صادقتين او كاذبتين او مختلفتين
نبه عليه سعد الدين رحمه الله تعالى **الثاني** ما ذكر من عدم صدق المتصلة
عن مقدم صادق وتال كاذب انما هو في الكلية واما الجزئية فانها تصدق على مقدم
صادق وتال كاذب لانعكاس الكلية ذات المقدم الكاذب والتالي الصادق
اليها كقولنا قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان فرسا **الثالث** كل من المتصلة
والمنفصلة تتركب من الحملي والمتصل والمنفصل غير ان المنفصلة لما كان ترتيبها
طبعا اعتبر فيها ما تقدم من الحملية على المتصلة والمنفصلة او تاخيرها فجاءت فيها
تسعة اقسام الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين
الرابع من حملية ومتصلة الخامس من حملية ومنفصلة **السادس**

التناقض خ

من متصلة ومنفصلة السابع والثامن والتاسع عكس الرابع والخامس والسادس
مثال الاول ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال الثاني ان كان كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة ومثال
الثالث ان كان دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدائما اما ان يكون المعدد
منقسما بمتساويين او غير منقسم ومثال الرابع ان كان النطق مستلزما للحيوانية
فكلما كان الشيء ناطقا كان حيوانا ومثال الخامس ان كان القدم والحدوث لا يجتمعان
فدائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا ومثال السادس ان كان كلما كان الشيء قديما
لم يكن حادثا فدائما اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا ومثال السابع ان كان كلما
كان الشيء انسانا كان حيوانا فالحيوانية لازمة للانسان ومثال الثامن ان كان دائما
اما ان يكون العدد زوجا او فردا فالزوج والفرد متنافران ومثال التاسع ان كان دائما
اما ان يكون الشيء قديما واما ان يكون حادثا فكلما كان الشيء قديما لم يكن حادثا واما
المنفصلة فلما لم يكن ترتيبها طبيعيا لم يكن فيها الا ستة اقسام الاول من حمليتين
الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملي ومتصل الخامس من حملي
ومنفصل السادس من متصل ومنفصل واعرض بعكس الثلاثة الاخيرة ولذا لم تكن
اقسامها تسعة مثال الاول دائما اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا ومثال
الثاني دائما اما ان يكون كلما كان الشيء حيوانا كان انسانا واما ان يكون كلما كان الشيء
حيوانا كان جمادا ومثال الثالث دائما اما ان يكون هذا الشيء اما حيوانا واما حجرا
واما ان يكون اما حيوانا واما انسانا ومثال الرابع دائما اما ان يكون القدم لا يجامع الحدوث
واما ان يكون ان كان الشيء قديما كان حادثا ومثال الخامس دائما اما ان تكون الحيوانية
تجامع النمو واما ان يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ناميا ومثال السادس دائما اما
ان يكون ان كان العدد زوجا كان فردا واما ان يكون اما ان يكون زوجا
او فردا واعلم ان عكوس هذه الثلاثة صحيحة ايضا كما في المتصلة الا انها لا تعتبر اقسامها
كما سلف وهذا كله مع عدم اعتبار كون المنفصلة التي تتركب منها المتصلة والمنفصلة
حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو بل مطلق الانفصال من غير اعتبار الكيف والكم
ايضا واما عند اعتبار جميع ذلك فالاقسام تنيف على ما ذكر بكثير **الرابع** قد علمت
مما مر ان هذه الشرطيات تكون موجبات وسوالب وقد علمت ان الموجبة هي ما حكم فيها بالصحبة
بين الطرفين في المتصلة لزوما او لا وما حكم فيها بالتنافي في المنفصلة لزوما او لا فاعلم
ان السالبة من المتصلة هي ما حكم فيها بسلب اللزوم في اللزومية وسلب الاتفاق في
الاتفاقية لا بلزوم السلب ولا باتفاق السلب لان الاول من الامرين هو السلب والثاني
ايجاب وذلك لان سلب كل شيء رفعه وسلب القضية هو رفع حكمها وحكم المتصلة
هو اللزوم والاتفاق فسلبها هو رفعها فاذا قلنا مثلا ليس ان كانت الشمس
طالعة فالليل موجود فقد سلبنا لزوم وجود الليل لطلوع الشمس فكانت القضية
سالبة واذا قلنا ان كانت الشمس طالعة فليس الليل بموجود فقد اثبتنا سلب

لزوم

لزوم وجود الليل لطلوع الشمس فكانت القضية موجبة اذ لم نسلب شيئا بل اثبتنا وان قلنا
في الاتفاقية ليس ان كان الحيوان ناميا كان الفرس ناطقا فقد حكمنا بسلب اتفاق ناطقية
الفرس مع نمو الحيوان فكانت القضية سالبة واذا قلنا اذا كان الحيوان متحركا بالارادة
فليس الفرس ناطقا فقد حكمنا باتفاق سلب ناطقية الفرس مع تحرك الحيوان فكانت القضية
موجبة حيث اثبتنا فيها اتفاق السلب وكذا المنفصلة لما كان حكمها هو العناد لزوما
او اتفاقا فالسالبة منها ايضا هي التي حكم فيها بسلب العناد اما عناد في الجمع فقط وهي
مانعة الجمع السالبة واما عناد في الكذب وهي مانعة الخلو السالبة واما عناد فيهما
وهي الحقيقية السالبة لا بعناد السلب والفرق بين سلب العناد وعناد السلب واضح مما مر
في المتصلة وبذا تعلم ان ايجاب القضية حملية كانت او شرطية هي ايجاب حكمها وسلبها
هو رفع حكمها ولا عبرة بالطرفين كما مر سواء كانا وجوديين او عدميين فربما موجبة
طرفاها سلبيان وسالبة طرفاها ايجابيان مثلا اذا قلنا كل لا نام لا حيوان في الحملية
وكلما لم يكن ناميا لم يكن حيوانا في الشرطية كانت موجبة مع سلبية الطرفين لثبوت
الحكم واذا قلنا لا شيء من الانسان بحجر في الحملية وليس البتة اذا كان هذا انسانا كان حجرا
في الشرطية كانت سالبة مع ايجابية الطرفين لانسلاب الحكم وعلى هذا القياس وهو بين
الخامس ما ذكرنا من ان المراد بالمتصلات هو اثبات اللزوم او العناد او نفيهما
فقط هو مراد المنطقيين واما اهل العربية فزعم سعد الدين كما هو ظاهر التلخيص
والمفتاح انهم على الخلاف من ذلك وابدى فرقا بين مذهبي الفريقين بان ادوات الشرط
عند اهل العربية انما هي مقيدة بحكم الجزاء مثل المفعول ونحوه حتى ان نحو ان جئتني
اكرمتك معناه اكرمك وقت مجيئك اياي ونحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
معناه ايضا عندهم الحكم بوجود النهار في جميع اوقات الطلوع فالمحكوم به هو الوجود
والمحكوم عليه هو النهار واما عند المناطقة فمعناه الحكم بلزوم وجود النهار لطلوع الشمس
فالمحكوم عليه طلوع الشمس والمحكوم به وجود النهار **قلت** وهو دقيق
غير ان فيه بحثا وهو انه لو كانت جملة الجزاء مقيدة بما هو كالظرف لزم ان تكون عندهم
مستقلة بالافادة كسائر الجمل المقيدة بالظروف وحيث لم تستقل بها تعين ان شيئا
اخر اللهم الا ان يقال لا تلزم مساواة المشبه للمشبه به من كل طرف او المتصلة قد تعرض
لها العهدية بتوقفها لفائدة عليها وفيه بعد نظر وايضا يرد بنحو ان اسلم زيد دخل الجنة
وان ارتد دخل النار وان اوصى بشيء في صحته نفذ بعد موته ونحوه مما لا يصح فيه وقوع
الجزاء عند وقوع الشرط وهو كثير بل لا يفهم من نحو هذا الا التعليق عند من انصف

فقف على ما ذكر الشارح

ص فصل التناقض الخ قوله
من المركبات الانشائية نحو قم لا تقم **قوله** دون غيرها نحو غلام زيد وثوب عمرو وعبد الله
ما لم يقصد به العلم **قوله** لانه اما ان يقصد الخ بيان للاختلاف الذي يقتضي كذب
احدى النقيضين ولا يقتضي صدق الاخرى وكذبهما ولو اخر هذا التعليل عن التمثيل

كما بين ومثال الاول لما يقع فيه الحكم على بعض الافراد وينتفي عن بعضها فتكذبان معا
والثاني لما يقع فيه الحكم على الجميع فتكذب احداهما وتصدق الاخرى لكن لما لم يطرد انقسام
الصدق والكذب في سائر المواد وانما يوجد في بعضها لم يكن تناقضا معتبرا **قوله** يبطل
نفي الاخر الخ اذا علم ان الانسان والناطق متساويان وبين علم انه لا يمكن اثبات احدهما ونفي الاخر
اذ كلما صدق احدهما صدق الاخر لتساويهما وحينئذ يعلم ان اثبات احدهما ونفي الاخر
متناقضان وما ذكره المؤلف من خروج هذه الاشياء عن الحد وانها ليست من التناقض
ان كان اصطلاحا لاهل هذا الفن فتم والا فلا خفاء في ان يقال لمن قال هذا انسان هذا
ليس بناطق انه تناقض كلامه في المعنى وارباب الفنون لا يتحاشون على مثل هذا اصلا
قوله وكم الترادف الخ مثال الترادف فيه ان تقول كل انسان حيوان وبعض البشر ليس
بحيوان **قوله** فان كانت القضية الخ هذه فان الاستنتاج والتسبب ايماء اذ تبين
ان التناقض هو اختلاف القضيتين الخ تبين ان نقيض القضية هي قضية اخرى تخالفها
في كيفها المقول في الرسم او لاختلاف القضيتين بالايجاب والسلب وتتحد معها في الوحدات
الثمانية المقولة في الرسم ايضا على وجه يقتضي لزوم صدق احداهما وكذب الاخرى ولا شك
انه لا يلزم صدق احدهما وكذب الاخرى ولا شك انه لا يلزم صدق احدهما وكذب الاخرى
الا عند اتحادهما في هذه الامور فمعرفة كون نقيض القضية على هذه الصفة موافقا
في كذا المخالفة فكذا مستنبطة مما ذكر في حد التناقض السابق والله اعلم **قوله** في الدن الخ
في القاموس الدن يعني بفتح الدال الراقود العظيم او اطول من الحب او اصغر منه له
عسعس لا يقعد الا ان يحفر له **قوله** ومنهم من اختصر الخ يعني ان الاقدمين من المناطقة
اشترطوا في تناقض القضيتين اتفاقهما في الوحدات الثمانية كما قررناه اولا وخالفهم الامام
فطرح تلك الوحدات وردها الى ثلاث وحدة الموضوع والمحمول والزمان وجعل وحدة
الشرط والكل والجزء داخلة في وحدة الموضوع لانا اذا قلنا اللون مفرق للبصر بشرط
كونه ابيض اللون غير مفرق للبصر بشرط كونه غير ابيض او قلنا الزنجي اسود اي بعضه
الزنجي ليس باسود اي كله فاللون الابيض خلاف غير الابيض وبعض الزنجي خلاف كله
وجعل وحدة المكان والقوة والفعل والاضافة داخلة في وحدة المحمول لان الجلوس في المسجد
خلاف الجلوس في الدار والاسكار بالفعل خلاف الاسكار بالقوة وابوة زيد خلاف ابوة عمرو
والزم الامام رجوع وحدة الزمان ايضا الى المحمول كالمكان ولذا رد كثير من المتاخرين
الجميع الى وحدة الطرفين على ان تعيين ما يرجع الى الموضوع والمحمول كما مر على كلا المذهبين
التابعين يحتمل عند انعكاس القضايا اذ يرجع اذ ذاك ما للموضوع للمحمول وما للمحمول
للموضوع فالاولى الاطلاق من غير تعيين بان يقال الثاني يرجع الى وحدة الموضوع والمحمول
من غير تعيين ما الكل ولعل المعترض رضي الله عنه لذلك اطلق في كلامه ولم يعين ثم ان بعض
امثلتهم لهذه الوحدات مختل كتمثيلهم للشرط بقولهم اللون مفرق للبصر اللون ليس
بمفرق للبصر وللكل والجزء بقولهم الزنجي اسود الزنجي ليس باسود والعين اسود
والعين ليس باسود اذ ليس احدى القضيتين من المذكورات نقيضا للاخرى كما لا يخفى

اذضي

فمما يصح

فمما يصح صدقهما ولو لم يختلفا في الشرط والجزء والكل لان المهملتين يصدقان وان اتفقتا
في الوحدات كلها ولذا والله اعلم عبر المعترض بقوله ويمثلون ذلك تبريا وبعد فانما هو بحث في
الفاظ الامثلة والا فليس اختلال هذه بمغن عن اشتراط تلك الاتحادات اذ لا يلزم من
اختلالها عدم وجدان امثلة اخرى صحيحة تفتقر الى ذلك الاشتراط اما وجود ذلك باعتبار
الجزء والكل مع توفر شرائط التناقض فبعيد وعدل بعض المحققين الى اشتراط اتحاد النسبة
الحكمية فقط حتى يرد الايجاب والسلب على شيء واحد وان جميع ما تقدم يرجع اليها
كما هو رأي الفارابي فان نسبة المحمول الى احد الموضوعين بحسبة الاخر مغايرة نسبته الى الاخر
ونسبة احد المحمولين الى موضوع مغايرة لنسبة الاخر اليه ونسبة المحمول الى احد الامرين
بشرط مغاير لنسبته اليه بغير ذلك الشرط وعلى هذا القياس **قوله** وذلك بحيث يكون
المحمول الخ الاشارة الى جواز كذبهما معا وكذا قوله وذلك في الموضع الاخر الاشارة فيه الى جواز
صدقهما معا والموضع الذي تكذب فيه الكليتان هو حيث يكون المحمول اخص من الموضوع
فان الكليتان فيه يكذبان نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان والجزئيتان
يصدقان نحو بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان **قوله** وتريد بالالف
واللام الحقيقة الخ يعني ان المعرف بال لا تكون معه القضية مهملة الا حيث يراد بها الحقيقة
واما حيث يراد بها الاستغراقية فهي مسورة كلية اذ ذاك وال سورها اذ لا نعني بالسور
الا ما دل على الاحاطة وال دال على ذلك وبقي من اقسام ال التي للاشارة الى معهود والتي
لتعريف الحضور والظاهر ان القضية معهما تكون شخصية لدلالتهما على شيء معين لا يقبل
الاشتراك **فان قلت** الشخصية ما موضوعها جزئي وهذه موضوعها
كلي فلا تكونها **قلت** قد علمت مما سلف انهم لا يعنون بالشخصية الا ما تشخص
موضوعها بحيث لا يقبل الاشتراك وان لم يكن في اصله جزئيا ولذا يقولون ان انا قائم
وهذا جالس ونحوهما شخصيات وان كانت موضوعاتها في اصلها كليات وكذلك
قولك الرجل قائم هو اذا اردت العهد بمنزلة ذلك الرجل واذا اردت الحضور بمنزلة
هذا الرجل قائم وههنا نظر وهو ان المعرف بلام الحقيقة لا فرق بينه وبين علم الجنس
في المعنى كما مر تقريره فاذا جعلت القضية ذات العلم الجنسي شخصية وجاز نجعل هذه
ايضا شخصية الحاقا لها بها كما الحقوا سائر المعارف بالعلم الشخصي وان كانت في وضعها
كليات ثم اذا كانت الاستغراقية كما تقدم كلية والعهدية والحضورية شخصية وجعلنا
الحقيقية ايضا شخصية لم يبق للاهمال الذي ذكروه محل فكان الاولى حينئذ ان لو قالوا
ان نحو الانسان حيوان مهملة بمعنى ان ال تحتمل الاستغراقية والحقيقية وسكتوا عن
تعيينها انها الحقيقية حتى يبقى الاحتمال فيتبين لانها مهملة من حيث انه لم يتعين منها تعميم
ولا تبعيض وفيه نظر لانها على هذا التقدير تكون دائرة في الاحتمال بين الكلية والشخصية
وهم يقولون انما بين الكلية والجزئية فالاهمال لم يتحقق له محل بعد وقد نقل السعد
عن الاشارات انه ان كان اللام يوجب التعميم والتنوين يوجب الافراد فلا مهمل في كلام
العرب **قلت** والجواب ان ههنا قسم اخر يتحقق فيه وهو ان لام الحقيقة

يبق

لغة

قد يراد بها واحد من افراد الحقيقة باعتبار عهديته في الذهن وذلك حيث قامت قرينة
على ان المراد الحقيقة لا من حيث هي هي ولا من حيث وجودها في جميع الافراد بل من حيث
وجودها في بعض ما من الافراد نحو قولك اشتر اللحم حيث لا معهود خارجيا بينكما ولم ترد
جميع الافراد والاستغراق على ان ليس المراد الحقيقة من حيث هي هي فلم يبق الا ان يكون المراد

من الافراد

بعضا من الافراد غير معين **فان قلت** اذا وجدت هذه القراين تعين ان هذه
جزئية وانها لا تحتمل الكلية كيف والمهملة تحتملهما معا **قلت** القرينة الدالة
على ان ليس المراد نفس الحقيقة من حيث هي لا تعين جزئيتها والقرينة الدالة على ان ليس المراد
جميع الافراد او العهد لا تلتزم وانما ذكرناها لتفسير هذا القسم وتمييزه عما عداه من اقسام
اللام ثم اذا اطلق المعرف بالاحتمال اذا لم تقم قرينة على الاستغراق فان تكون المراد بها فردا ما
فتكون جزئية او جميع الافراد فتكون كلية وهذا هو الاهمال المذكور **لا يقال** لو كان
هكذا لما قال الملم كغيره المراد بالالف واللام الحقيقة لانا نقول مراده الحقيقة لا من حيث هي هي
كما مر والله اعلم واعلم انهم جعلوا الحكم على المفهوم باعتبار ما صدق عليه من الافراد من غير
تسويرها الا لصلاحيته للتعميم والتبعيض مطلقا من غير نظر الى خصوص مادة ولذا
يكون نحو الحيوان انسان مهملة وان لم تصلح ان تكون كلية في نفس الامر **قوله**
ونقيض الضرورية الخ يعني ان الضرورة يناقضها الامكان وذلك لان سلب ضرورة الايجاب
امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب امكان عام موجب كما مر في تفسيرهما **قوله**
لجاز صدق النقيضين معا الخ مثال صدقهما معا قولنا كل فلك متحرك دائما وبعض الفلك
ليس متحركا بالامكان العام فان الحركة دائمة للفلك وصدقت الكلية لكنه وامها ليس ضروري
بل يجوز الا يتحرك فتصدق الجزئية السالبة ايضا وهذا كله ظاهر غير انه قال سعد الدين
ولقايل ان يقول الثبوت او السلب في وقت ما ليس مفهوم المطلقة لانها المحكوم فيها
بفعلية النسبة من غير قيد اخر وهو اعم من التي حكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما اعني
المطلقة المنتشرة لجواز ان يكون الحكم بالفعل مما لا تحقق له في وقت اصلا كقولنا الزمان
حادث والزمان غير قار الذات ونحو ذلك فنقيض الدايمة المطلقة هي المطلقة المنتشرة
لا المطلقة العامة ونقيض العامة غير مفيد انتهى مراده بالمطابقة المنتشرة ليس هي
المنتشرة المتقدمة في الضروريات بل اخرى وذلك انه يقال الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة وهما من الضروريات وقد عرفت معناهما فيما سلف ويقال المطلقة الوقتية
والمطلقة المنتشرة وهما من المطلقات فمعنى المطلقة الوقتية هي التي حكم فيها بفعلية
النسبة في وقت معين من غير تعرض لضرورتها اولا ومعنى المطلقة المنتشرة هي التي
حكم فيها بفعلية النسبة في وقت ما من غير تعرض لضرورة ايضا ولا وبهذا يفارقان
الضروريتين المتقدمتين **قوله** حين هو متحيز ربما يذهب الوهم الى ان قولنا
حين هو كذا بمنزلة ما دام كذا وانما معناها حين هو كذا احين من احيانه **كونه كذا**
لا جميع الاحيان كما يدل عليه ما دام وانما جاء التبعيض من حيث ان اصله التنكير وان اضيف
الى الجملة جوازا فحين هو متحيز او كاتب مثلا معناه حين هو فيه متحيز او كاتب ولذا قال



الم

الم يجئ من احيانه **قوله** ويجب اذا كان الوقت منتشرا الخ يعني ان الوقتية اذا كان
الوقت فيها منتشرا وجب ان يقابل بجزئين اجزائه في نقيضها وذلك انه لا يصح ارادة جميع
الوقت فيهما والا لم تقتسما الكذب ولا ارادة بعضه فيهما والا لما تقتسما الصدق فوجب
ارادة جميعه في احداهما وبعضه في الاخرى وذلك بمنزلة الكلية والجزئية المتقدمتين ومفهوم
الا تساع انه لو كان شيا واحدا لا امتداد فيه فيذكر بعينه ذكر بعينه في النقيض كالشخصيتين
قوله لم تتعرض باللفظ لجهة نسبة نفسه الخ هي عبارة كارتية على ان الالتزامية عقلية
لا لفظية وقد تقدم ما في ذلك **قوله** ويوخذ منه ان ذلك الوصف الخ قد تقدم معنى
هذا الكلام في الموجهات فليراجع **قوله** وانما كانت الممكنة الخاصة الخ انما بين وجه
تركيب الممكنة لانها لعدم التركيب فيها لفظا كما تر قد يتوهم انها بسيطة **فان قيل**
اذا حلت الممكنة الخاصة الى امكانين عامين موجب وسالب فتقتضي الموجب الوجوب والجواز
وتقتضي السالبة الجواز والاستحالة ان هذا شان الامكان العام ومحال ان يجتمع في النفي
وجوب واستحالة فلا تصدق اذا الممكنة الخاصة اصلا قلنا ممنوع اذ لا يلزم هذا
الا لو كان الامكان العام لا يتحقق بدونهما معا وهو باطل كيف والجواز والوجوب لا يجتمعان
اصلا وكذا الجواز والاستحالة وانما المراد من الامكان العام في الايجاب صحة الوجود
اعم من ان يصح السلب ايضا ام لا وايهما وجد يتحقق معه الامكان العام وقد وجد احدهما
هنا فيتحقق معه الامكان العام وكذا في السلب المراد به صحة العدم سواء صح الوجود ايضا ام لا
واحدهما موجود **فان قيل** لو كانت الخاصة مركبة من عامتين لزم ان تكون
اعم القضايا ايضا لان الاعم المفهوم اي الاعم قلنا غلط نشا من الاجمال في مقام التفصيل
فان الامكان الذي تثبت له الاعمية هو امكان في طرف الايجاب فقط او السلب فقط لاحتمال
كل منهما المادتين كما مر اما حيث قرنا معا فلا اعمية لهما لعدم بقاء الوجوب والاستحالة حينئذ
على ان كون المركب من الاعمين اعم باطل الوجوب اخصية الكل مع اعمية الجزء كما لا يخفى **قوله**
احدا بهما موافقة لكيفها الخ ان **قيل** صدر المركبة لا يوافق بجزئها وهو ظاهر فلم يبق
الا انفسه ولا معنى لموافقة الشيء لنفسه وحينئذ فما معنى كون احد ابهاما موافقة **قلنا**
قد تقدم ان المركبة تسمى كلها موجبة او سالبة في الجملة نظرا الى صدرها من غير انه تنتقل الى الصدر
والعجز بل توصف باحدهما من حيث انها مركبة وحينئذ فيكون احد الاجزاء موافقا للمركب المجموع
او مخالفا واضح **قوله** محمد ابن مرزوق هو الاسلم محمد بن احمد بن محمد بن مرزوق
العجيسي التلمساني يكنى ابا عبد الله ويلقب شمس الدين قال في اختصار المذهب كان اماما صدرا
متسع الرواية مشاركا في فنون من اصول وفروع وتفسير رحل الى المشرق فلقي الجلة منهم
عز الدين الواسطي وجمال الدين المطري وخليل القسطلاني وناصر الدين بن المنير وشرف الدين
المغيلي وبرهان الدين السفاقسي واثير الدين ابو حيان وغيرهم ثم قدم المغرب فاشتمل عليه
السلطان ابو عنان ثم انتقل الى الاندلس ثم رجع الى المغرب وتوفي سنة ثمانين وسبعماية
انتهى الف الكتب النافعة منها شرح الالفية والتسهيل ومختصر خليل والبردة والجمل
جمع فيه بين ما في شرحي ابي عثمان العقباني وابي عبد الله الشريف وله نظم الجمل ومنه

خ العجيسي

[illegible] ... [illegible]

هذان البيتان • وما حوى من القضايا لا كذا • او خاص امكان مركبا اخذا •
وما عرى من ذين فالبسيط • فادع لمن قرب بانشيط •

قوله واما المشروطة الخاصة الخ مثالها كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما وهي مركبة من مشروطة عامة موافقة وهي ما سوى لا دائما ومن مطلقة عامة مخالفة وهي المفهومة من لا دائما اعني لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق ومثال الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وهي مركبة من عرفية عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة عامة مخالفة كالتي قبلها ومثال الوقتية والمنتشرة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما او وقتا ما لا دائما وهما مركبتان من وقتية ومنتشرة مطلقتين موافقتين وهما ما سوى القيد فيهما ومن مطلقتين عامتين مخالفتين كما مر ومثال الوجودية اللادائمة كل انسان قايم لا دائما وهي مركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ما سوى القيد ومن مطلقة اخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بقايم بالاطلاق ومثال الوجودية اللاضرورية كل انسان قايم بالضرورة وهي مركبة من مطلقة عامة موافقة وهي ايضا ما سوى القيد ومن ممكنة عامة مخالفة وهي المفهومة من لا بالضرورة اعني لا شيء من الانسان بقايم بالامكان العام ومثال الممكنة الخاصة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وهي مركبة من ممكنة عامة موافقة وهي كل انسان كاتب بالامكان العام واخرى مخالفة وهي لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام

قوله المركب يكذب بكذب احد جزئيه الخ انما كذب المركب بكذب احد جزئيه لان الجزء اعم كما مر وكذب الاعم يستلزم كذب الاخص **قوله** فلهذا جعلوا نقيضها مانعة خلو الخ ان **قيل** ما الحاجة الى مانعة الخلو اذا كان يكفي ان ناتي بنقيض كل جزء فننقضه به ويكون على سنن نقض الحمليات بالحمليات من غير احتياج الى تركيب مانعة الخلو منهما **قلنا** متى اتيت بالنقيضين فان اردت ان تجمعهما معا نقضا للمركبة فذلك غير محتاج اليه لان احد النقيضين نقيضها لاستلزامه كذب جزء من جزئيها المستلزم كذبها كما مر وان اردت انه اما النقيضان معا واما احدهما فهذا هو معنى مانعة الخلو المذكورة فهي محتاج اليها **قوله** لانها كاذبة الخ معنى الكلام ان نقول لانها اي الموجهة كاذبة بصدق نقيضي جزئيها اي جزء المنفصلة ونقيضا جزئيها اي البسيطتان اللتان تركبت منهما الموجهة كان جزئي المنفصلة هما البسيطتان اللتان تركبت منهما الموجهة واليه الاشارة بقوله ومنها البسيطتان اللتان تركبت منهما اي المنفصلة واذا صدق نقيضاهما اي نقيضا جزئي المنفصلة والنقيضان هما جزءا المركبة فتكذب باي جزء المنفصلة **قوله** وتسميتهم هذه المانعة الخلو نقيضا للمركبة تسامح الخ وجه التسامح انها لم تخالف نقيضها على اللزوم في الكيف والكم ولم توافقها في الحمل ايضا كما بين ذلك بقوله لان نقيضها الحقيقي الخ فان **قلت** ما وجه تخصيص هذه بالتسامح فان جميع ما تقدم من الحمليات ايضا ليست بنقايض حقيقية فالملاق النقيض عليها تسامح وذلك لان نقيض الشيء في الحقيقة رفعه بانه ليس كذلك حتى ان نقيض قولنا مثلا كل انسان كاتب ليس كذلك وكون النقيض قضية مخصوصة على هيئة مخصوصة هو خلاف الاصل فهو ايضا تسامح **قلت** هو في الاصل كذلك ولكن لما ارادوا اخذ

خ الوقتية



النقيض قضية لها مفهوم محصل من القضايا المعتبرة في الفن ليسهل استعمالها في العكوس والاقيسة اطلقوا اسم النقيض عليها لانها من اللوازم المساوية تجوزا وصار ذلك هو مرادهم في حد التناقض فنقول للمعترض ان نقيضها الحقيقي حملية الخ يعني بحسب ما ذكر في حقيقة التناقض عند اهل الفن من انه اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب تخرج اختلاف مفردين ومفرد وقضية والمتفقتان كيفا او كما من بقية الحد وما اشترط ان يكون النقيض قضية مخالفة فيما ذكر من الكيف والكم ولا شك ان هذه ليست كذلك فهي غير جارية على النقيض الحقيقي المذكور وللسائل ان يعود فيقول اذا كان جوابكم مستفادا من حد التناقض عند اهل الفن على ما مر سلمناه في وجوب الاختلاف كما وكيفا لذكرهم ذلك في الحد ولا نسلمه في كون نقيض تلك الحملية الحقيقي حملية اخرى لا شرطية حتى يتم للمعترض لان نقيضها الحقيقي انما هو حملية اخرى وانما لم نسلمه لعدم تعرضهم لذلك في الحد اذ لم يذكروا الا ان التناقض هو اختلاف قضيتين على سبيل الاطلاق **وجوابه** الاتكال على ما هو المشهور في الفن من ان الحملية انما تناقضها الحملية كما ان الشرطية انما تناقضها الشرطية وفيه نظر لانه اذا تقرر في الفن ابدا ان المركبة نقيضها شرطية فمن اين يوخذ ان الحملية انما يناقضها الحملية بل الجواب ان جعلهم النقيض في الحد قضية مخالفة في الكيف مستلزم لان يكون حملية اذ لا تقسم الحملية الصدق والكذب مع الاختلاف كيفا او كما الا مع حملية اخرى وهنا الشرطية موجبة دائما لا تخالفها في الكيف لزوما فلا تراد في الحد لا يقال لان الشرطية تكون موجبة وسالبة ايضا فيمكن ان تخالفه في الكيف على اللزوم فكيف تخرج عن الحد لانا نقول وجوب تقسام الصدق والكذب المدلول عليه في الحيثية في الحد مع الاختلاف في الكيف لا يكون في الحملية الا مع موجبة الشرطية الواقع فيها التنافر في الكذب حقيقة الدال على وقوع يقتضي الموجبة المركبة او احدهما جزما ولو اتيت بالشرطية سالبة لما افادت شيئا مع الموجبة فافهم **قوله** فنقيض العرفية الخاصة الخ اما العرفية الخاصة نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فنقيضها هكذا اما دائما اما بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما واما الوقتية نحو بالضرورة كل قمر منخسف بالتوقيت لا دائما فنقيضها هكذا دائما اما بعض القمر ليس منخسف بالامكان العام حين هو قمر واما بعض القمر منخسف دائما واما المنتشرة نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما لا دائما فنقيضها هكذا دائما اما بعض القمر ليس منخسف بالامكان دائما واما بعض القمر منخسف دائما واما الوجودية اللادائمة نحو كل انسان قايم لا دائما فنقيضها هكذا دائما اما بعض الانسان ليس بقايم دائما واما بعض الانسان قايم دائما واما الوجودية اللاضرورية نحو كل انسان نايم لا بالضرورة فنقيضها هكذا دائما اما ليس بعض الانسان بنايم دائما واما بعض الانسان نايم بالضرورة واما الممكنة الخاصة نحو كل انسان نايم بالامكان الخاص فنقيضها هكذا دائما اما بعض الانسان ليس بنايم بالضرورة واما بعض الانسان نايم بالضرورة وقد مر لك وجه تركيبها وما تركبت منه انفا وما ذكرناه من التمثيل انما يجري على المذهب المشهور من ان جزئي المركبة متفقتان كما واما على انهما مختلفان كما سيذكر في العكوس فالنقيضان يختلفان كما ايضا ولا يخفى احدهما كذلك **قوله**

خ نقيض

للازمها الاعم الخ لان مهاهو جزاها اللذان تتحلل اليهما وانما كانا لازمان لان الجزابد الازم لكله
اذ كلما صدق الكل صدق الجزء كما تقرر غير ما مرة وانما كانا اعم لما انه تكذب الجزئية مع صدقهما
كما ذكر المولف انفا **قوله** ونقيض الاعم الخ قد مر لك في النسب الاربع ان نقيض الاعم اخص
من نقيض الاخص ونقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وقد مر لك تمثيله **قوله** من الكليتين
الاولتين كذا في كثير من النسخ بالتا المثناة اولية وهي لغية والفصحى اولى **قوله** حمل المفهوم
والمراد الخ المفهوم المردد هو منفصلة مانعة خلو مركبة من نقيضي الجزئيتين بان تحلل المركبة
الي جزئيتي ويوخذ نقيضاهما فيردد بينهما ويقال اما هذا النقيض واما ذاك لكن ان كانت
المركبة كلية كان هذا كافيا في اخذ نقيضها كما تقرر تمثيله وان كانت جزئية فلا يكفي في نقيضها
ما ذكر من المفهوم المردد بل الوجه في نقيضها ان يردد بين نقيضي الجزئيتين بالنسبة الي كل فرد فرد
من افراد الموضوع فيقال كل فرد من افراد الموضوع لا يخلو عن نقيض الجزئيتين كما مثل المص وهذا
الوجه هو اوضحهما واقلها كلفة وعليه اقتصر صاحب الشمسية وصاحب التهذيب غير انه
لا ينبغي ان يعد مما الكلام فيه وهو ان المركبة تناقضها منفصلة مانعة خلو اذ النقيض علي هذا
الوجه ليس بشرطية اصلا وانما هو حملية **تنبيهات الاول**
ان من جملة الاحكام اللاحقة للقضايا التناقض والعكوس وتلازم الشرطيات ولما فرغ
من القضية واقسامها شرع الان في احكامها وذكرها علي ذلك الترتيب ووجه الاحتياج
الي هذه الثلاثة بعد معرفة القضية ان المنطق لما كان المقصود منه كما مر استخراج المطالب
التصورية والتصديقية وكان المستدل ربما يمكنه الاستدلال بقضية لكن يمكن بابطال
نقيضها او تصحيحها لتبين صحتها او كذبها اذ كلما صدق احد النقيضين كذب الاخر
او بالاتيان بعكسها او غيره من اللوازم اذ كلما صدق الملزوم صدق اللازم احتاج الناظر
الي ما يناقض كل قضية وما يلازمها من عكس وغيره وانما قدم التناقض لتوقف بعض
القياسات في العكوس والتلازم عليه والتناقض والعكس بابان مهمان من احكمهما
سهل عليه ما بعدهما لا سيما باب التناقض اذ عليه مدار برهان الخلف وهو غالب استدلال
العلماء في جل مطالبهم وهو مصدر تناقض الكلام اي تخالف **الثاني** انما اقتصر المولف
كغيره علي التناقض في القضايا لكونه هو المنتفع به في القياسات وغيرها كتراد ون النقيض
الافرادي وان كان هو الاصل كما مر لك **الثالث** التقابل اربعة تقابل التضاد كالبياض
والسواد وتقابل التضايف كالابوة والبنوة وتقابل العدم والملكة وهو ان يكون احد
المتقابلين وجوديا والاخر عدميا ويكون العدمي هو سلب الطرف الوجودي عما من شانه ان
يتصف به كالعمي فانه سلب البصر عما من شانه ان يتصف به ولذا لا يقال في الحجر اعمي وتقابل
التناقض وهو التقابل بالايجاب والسلب من غير اشتراط سلب الشي عما من شانه ان يتصف به
ولهذا يفارق هذا القسم العدم والملكة **واعلم** ان التقابل في النقيضين ذاتي واما
في الضدين فلما يودي اليه من النقيضين وذلك ان البياض نقيضه لا بياض والسواد اخص
منه فكلما وجد السواد وجد لا بياض وكلما وجد لا بياض كذب البياض ولو اجتمع البياض
والسواد لاجتمع البياض مع لا بياض والسواد مع لا سواد وهو ظاهر **الرابع**

ما ذكره المص

خ او تصحيحها

ما ذكره المص كغيره من الوحدات الثمانية لا تنحصر فيه الوجوه التي تختلف بها القضايا اختلافا
يخرجها عن التناقض لكونها تختلف بكثير من المتعلقات كالاحوال والظروف والمفعولات
كلها وغير ذلك تقول مثلا كل انسان ضاحك بالفعل اي عند التعجب او حال كونه متعجبا بعض
الانسان ليس بضاحك بالفعل اي غير متعجب وزيد كاتب اي بالقلم الرومي وزيد ليس بكاتب
اي بالقلم الهندي وزيد اكل اي الخبز وزيد ليس باكل اي اللحم الي غير ذلك مما لا ينحصر وان كان
بعضها راجعا الي ما مر ولهذا ينفي الشي في كلام العرب وغيرهم ويثبت باعتبارين ولا
يحصل فيه تناقض كقول الشاعر • خلقوا وما خلقوا لمكرمة • فكانهم خلقوا وما خلقوا •
رزقوا وما رزقوا سماح يد • فكانهم رزقوا وما رزقوا • واما جماع الاتفاق المحقق
للتناقض هو اتحاد النسبة الحكمية حتى يرد الايجاب والسلب علي شي واحد من جهة واحدة كما ذهب
اليه الفارابي وتابعوه وبذا تعلم تحقيق هذا المذهب مع اختصاره وليس الامر ايضا منحصرا في
التناقض بل كل كلام كان في ظاهره متدافعا يصدق ويزول تدافعه باحد هذه الوجوه سواء
كان ذلك التدافع بالتناقض او بالتضاد لكونه يستلزم التناقض كما مر تقول مثلا زيد ضاحك
اي يوم الخميس زيد باك اي يوم السبت وزيد عالم اي بالفقه وزيد جاهل اي بالطب فلم يصح الكلام
الا من هذا الاختلاف المتراي قوله ينام باحدي مقلتيه ويتقي باخرى المنايا فهو يقظان هاجع
كيف وهو بظاهره التضاد المستلزم للتناقض ولكنه صح لاختلافه بالجزء والكل **الخامس**
لا تنافي بين اشتراطهم الاتفاق في القوة والفعل كما مر وبين اشتراطهم الاختلاف في الضرورة
والامكان في تناقض الموجهات بان يقال الضرورية بالفعل والممكنة بالقوة والجواب ان القوة
والفعل المشترطين في الوحدات مما الراجعان الي المحمول والضرورة والامكان راجعان الي
النسبة وايضا ليس القوة هو الامكان ابدا لتقدم الفرق بينهما في الموجهات نبه عليه
العلامة ابن مرزوق رحمه الله **السادس** قد عرفت فيما شرحكم التناقض في الحمليات
وسكت المولف عن الشرطية وحكمها ان الشرطية تناقضها شرطية اخرى تخالفها في كيفها
وكمها وتوافقها في جنسها اي الاتصال والانفصال او في نوعها اي اللزوم والعناد
والاتفاق فنقيض الكلية الموجبة اللزومية جزئية سالبة لزومية ونقيض الكلية
السالبة اللزومية جزئية موجبة لزومية وكذا الاتفاقية ونقيض الكلية الموجبة
العنادية ايضا جزئية سالبة عنادية وهكذا مثلا قولنا كلما كان انسانا كان حيوانا
نقيضه قد لا يكون اذا كان انسانا كان حيوانا وقولنا ليس البتة اذا كان انسانا كان
حجرا نقيضه قد يكون اذا كان انسانا كان حجرا وقولنا دايما اما ان يكون الموجود قديما واما
ان يكون حادثا نقيضه قد لا يكون اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وعلي هذا القياس
ويمكن ادراج الشرطيات في كلام المص عند قوله وان كانت مسورة الخ غير انه يفوته شرط
الاتفاق في الجنس والنوع المذكورين والله اعلم **قوله** يخرج تبديل كل واحد من طرفي المنفصلة
الخ خروج المنفصلة عن حد العكس يعني انه لا يلزم عكسها اذ العكس المعتبر هو الذي يكون
له تاثير في المعني لا مجرد اللفظ والمنفصلة لا يوثر عكسها شيئا في المعني وخروج المنفصلة
كما قرره وهو المعروف الجاري علي السنة القوم وجوز قطب الدين في شرح الشمسية ان يكونها

فصل العكس

خ لا مجرد

خ كما قرر هو

عكس وسنذكر كلامه وما فيه من التنبيهات ان شاء الله تعالى **قوله** ولا يشترط موافقة العكس
للاصل في الكذب الخ يعني ان العكس لما كان لازما اعم من المعكوس صح ان يكذب الاصل مع صدق العكس
اذ لا يلزم من كذب الملزوم الاخص كذب اللازم الاعم والدليل على انه اعم صدقه مع كذب الاصل نحو بعض
الانسان حيوان في عكس كل حيوان انسان وهو كثير **قوله** وشرط ابن سينا كانه يجعله لازما
مساويا ولا شك انه لو كان مساويا لصح ما قال **قوله** وباقي القيود حكمها فيما اخرجت واخرج
يعني ان ما بقي من قيود عكس النقيض المخالف وهو قوله مع بقاء الصدق دون الكيف الخ يعلم حكم
ما خرج به من قيود عكس النقيض الموافق فتقول خرج هنا ايضا بقوله مع بقاء الصدق ما لا يبقى
معه الصدق اصلا كقولنا في عكس لا شيء من الانسان بحجر كل ما ليس بحجر انسان فان الاصل صادق
والعكس كاذب وقوله على وجه اللزوم خرج به ما يبقى معه الصدق لا على وجه اللزوم بل اتفاقا كقولنا
في عكس لا شيء من الفرد زوج كل ما ليس بزوج فرد فهذا المثال اتفق صدقه حيث كان الزوج والفرد
كالنقيضين ولو لم يكونا كذلك لكذب كالمثال الاول ولو عكستها جزئية لاطرد الصدق فيهما
صـ ويطلق العكس ايضا الخ **قوله** مشترك في الاصطلاح يعني واما في اللغة فلا اشتراك اذ هو
حقيقة في المصدر فاذا اطلق على المعكوس انه مجاز مرسل ثم صار في الاصطلاح حقيقة عرفية وجاء
الاشتراك في العرف **قوله** واجري على هذا في عكس النقيض الخ يعني انك تقول ايضا في عكس النقيض
الموافق هنا هو قضية تركيب بتبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض
الاخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم وتقول في المخالف هو قضية تركبت بتبديل الطرف
الاول من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين الاول مع بقاء الصدق
دون الكيف على وجه اللزوم صـ فعكس القضايا الموجبات الخ **قوله** اما مطلقا واما من وجه
مثال المطلق كل انسان حيوان فلو عكستها كنفسها الى قولك كل حيوان انسان كذبت ومثال
الاعم من وجه كل انسان ابيض فلو عكسته ايضا الى كل ابيض انسان كان ادخل في الكذب على
ان الاعم من وجه يكذب فيه الاصل ايضا الا جزئيا **قوله** لان موضوعهما قد يكون الخ مثاله
بعض الحيوان ليس بانسان كما مثل وعكسه كاذب صـ هذا حكم العكس باعتبار الكم الخ **قوله**
ومنها ما تكون في الحمليات الخ يعني ان الجهة لا تعتبر اصطلاحا الا في القضايا الحمليات ولا اعلم
خلافه الا ما تكلفه ابن مرزوق وسياتي ذكره في القياس ان شاء الله وكان هذا الكلام من المص
جواب عن ايراد يرد على قوله باعتبار الجهات في الحمليات بانه لا حاجة الى التقييد فاجاب
بانه وصف كاشف في المعنى **قوله** هو راي الاقدمين يعني ان قدماء المنطقيين ذهبوا الى
انعكاس الممكنتين الى ممكنة عامة واستدلوا عليه بثلاثة اوجه الاول الخلف فاذا صدق مثلا
كل انسان كاتب بالامكان العام او الخاص فليصدق في عكسه بعض الكاتب انسان بالامكان
العام والا فليصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب انسان بالضرورة نضمه كبرى للاصل
هكذا كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الكاتب انسان بالضرورة ينتج لا شيء من الانسان
انسان بالامكان العام وانه محال والقياس صحيح الصورة فهي مادته الخلل والقضية الاصل
مفروضة الصدق فلا خلل الا من الاخرى وهي نقيض العكس فالعكس حق ثانيها العكس
فاذا صدق في المثال المذكور كل انسان كاتب بالامكان فليصدق في عكسه بعض الكاتب انسان

بالامكان

بالامكان والا فليصدق نقيضه وهو لا شيء من الكاتب انسان بالضرورة فينعكس الى لا شيء من
الانسان بكاتب بالضرورة وهذه منافية للاصل المفروض صدقه فتكون هي كاذبة
لان منافي الصدق كاذب واذا كذبت كذب معكوسها واذا كذب معكوسها الذي هو نقيض
العكس فالعكس صادق **فان قلت** ــــــــ هذه منافية للاصل فليست بنقيضها
فمن اين ادعيت ان صدق الاصل يستلزم كذب هذه **قلت** ــــــــ لا مرية ان صدق الاصل
يستلزم كذب عكس نقيض العكس ما ان كان الاصل جزئية فظاهر لان النقيض حينئذ كلية
سالبة وعكسه كذلك مناقض للاصل واما ان كان الاصل كلية كما لنا فقد علمت ان الكليتين
ابدا لا يصدقان معا بل اما ان يكذبا معا واما ان تصدق احداهما وتكذب الاخرى وههنا
لم يكذبا بالفرض صدق الاصل فلم يبق الا الكذب للثانية ولان الكلية ايضا تستلزم الجزئية التي
هي نقيض لانها اخص منها وهذا ظاهر لكنها الافتراض وهو ان تفرض ذات الموضوع
معينا يصدق عليه المحمول والعنوان بالفعل وليكن في هذا المثال هو الادمي مثلا فيصدق
الادمي كاتب بالامكان العام الادمي انسان بالامكان العام فينتج بعض الكاتب انسان بالامكان
العام وهو العكس المطلوب ولما كانت هذه الاوجه غير مستقيمة لاختلال جميعها اما الخلف
والافتراض فلانهما مبنيان على انتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول والثالث وسياتي في الاختلاط
انها لا تنتج واما العكس فلانه مبني على انعكاس الضرورية كنفسها وسياتي انها لا تنعكس على الصحيح
الا دائمة ولا تناقض بين دائمة وممكنة والنقض الذي ذكره المص يبطل به الجميع الافتراض وغيره
ولذا اقتصر عليه ومنع المتاخرون انعكاسهما اصلا لعدم نهوض دليل على الانعكاس واعلم
ان ابطال انعكاسهما بهذا القدح في الدلائل انما يجري على راي ابن سينا من ان صدق العنوان
بالفعل واياه تبع المتاخرون ولذا منعوا انعكاسهما واما على راي الفارابي من ان الصدق
هو بالامكان فانعكاس الممكنتين صحيح لانتاج الممكنة حينئذ في الشكل الاول والثالث
ولانعكاس الضرورية كنفسها على هذا الراي ولعدم النقض بالفرض المذكور فوضح لك من
هذا ان الاختلاف في الحقيقة عند المتقدمين والمتاخرين وانما هو الخلاف بين ابي نصر وابي علي
قوله واحدي مقدمتيه وهي الاصل مبتدا وخبره مفروضة الصدق وقوله وهي الاصل
المعكوس اعتراض بين المبتدا والخبر **قوله** لانها اعم منهما الخ لان العامتين اعم من الخاصتين
وكل لازم للاعم فهو لازم للاخص ولازم اللازم لازم فخرج لك من هذا دليل على انعكاس
هذه الست كلها الى حينية وهو ان الحينية اعم من الست والحينية تنعكس كنفسها
حينية فما هو اخص منها وهو جميع الست يجب ان تنعكس الى حينية ايضا لان كل لازم
للاعم لازم للاخص وبيان انها اعم من الست ان العرفية العامة اعم الست كما تقرر والحينية
اعم منها لان الحينية دالة على اتصاف الموضوع بالمحمول في بعض اوقات الوصف العنواني
والعرفية دالة على اتصافه به في جميع اوقات الوصف العنواني وهو معنى ما دام وكلما
ثبت الحكم في الجميع ثبت في البعض من غير عكس كلي كما تقرر بين الكلية والجزئية فاذا كانت الحينية
اعم من العرفية والعرفية اعم منها في الست فالحينية اعم منها في الست وهو ظاهر
قوله فلان البعض من المحمول الخ هذا استدلال على ان الحينية التي تنعكس اليها الخاصتان

لان الاعم لازم للاخص

تقييد باللادوام وبيانه اذا قلنا بالضرورة او دايما كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا
لا دايما الزمان يصدق في عكسه بعض متحرك الاصابع كاتب حين هو متحرك الاصابع لا دايما اما لزوم
الحينية فلما ذكر في العامتين واما زيادة لا دايما ومعناه في الاصل لا شي من الكاتب متحرك الاصابع
بالاطلاق العام ومعناه في العكس بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق فلانه
لو لم يصدق اللادوام في العكس لصدق نقيضه وهو كل متحرك الاصابع كاتب دايما فنضمه تارة
الى الجزء الاول من الاصل هكذا كل متحرك الاصابع كاتب دايما وكل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا
لينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دايما ونضمه تارة الى الجزء الثاني من الاصل هكذا
كل متحرك الاصابع كاتب دايما ولا شي من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق لينتج لا شي من
متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالاطلاق وهذه تستلزم بعض متحرك الاصابع ليس هو
بمتحرك الاصابع وهو نقيض النتيجة الاولى فلو صدق نقيض العكس لاجتمع النقيضان واذا
كذب نقيض العكس لما يودي اليه من التناقض صدق العكس وهو المطلوب هذا اذا كان الاصل
كلية اما اذا كان جزئية فلا يتم فيها هذا البرهان لان جزءا المركب حينئذ جزئيتان والجزئية
لا تقع كبرى للشكل الاول فالاستدلال حينئذ بالافتراض وهو ان تفرض في المثال المذكور
مثلا ما وقع عليه المتحرك وما وقع عليه الكاتب شيا معينا وليكن هو الانسان فالانسان متحرك
الاصابع والانسان كاتب وهو ظاهر فبعض متحرك الاصابع كاتب والانسان ايضا ليس بكاتب
بالاطلاق والا فليكن كاتبا دايما فيلزم ان يكون متحرك الاصابع دايما لقولنا في الاصل انه متحرك
الاصابع مادام كاتبا فلو دامت الكتابة لدام التحرك لكنه في الاصل متحرك لا دايما هذا خلف
فاذا ثبت ان الانسان متحرك الاصابع وان الانسان ليس بكاتب بالاطلاق انتج بعض متحرك
الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق وهو العكس المطلوب من اللادوام والى هذا المعنى كله
اشار المص بقوله اذ لو لم يصح هذا الحكم لوجب الحكم بنقيضه **قوله** عكسها حينية لا دايمة
هذه قضية اخرى لم يتقدم ذكرها في الموجهات **ص** واما السالبتان كانت عامة الخ
قوله يحتمل ان يكون المراد الخ الاحتمال الاول هو المتبادر من قوله كنفسها والاولى عند
ارادة الاحتمال الثاني ان لو قال انعكست كذلك ليكون رجوع الاشارة الى ما وصفها
به من ثلاثة اشيا اظهر **قوله** في الضرورية اذا كانت سالبة كلية ذكره توضيحا
والا فهو مستغني عنه اذ الكلام في السوالب الكليات وكذا التقييد فيما ذكره بعدها
من العرفية العامة والخاصتين مستغني عنه **قوله** وقيل ضرورية دليل من قال
انها تنعكس كنفسها ضرورية انه اذا صدق لا شي من الانسان بحجر بالضرورة فليصدق
في عكسه لا شي من الحجر انسان بالضرورة والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان
بالامكان العام واذا صدق هذا النقيض فاما ان نعكسه الى ما ينافي الاصل
المفروض صدقه وهو بعض الانسان حجر بالامكان العام وما نافى الصادق
فهو كاذب واما ان نضمه صغرى لاصل القضية هكذا بعض الحجر انسان بالامكان العام
ولا شي من الانسان بحجر بالضرورة لينتج المحال وهو سلب الشي عن نفسه اي بعض الحجر ليس
بحجر ولا خلل الا من نقيض العكس لصحة صورة القياس وفرض الاصل صادقا فنقيض العكس

كذب

فالعكس صدق واعترض الاول بمنع انعكاس الممكنة كما مر القول فيه والثاني ايضا
بمنع انتاج الشكل الاول وصغراه ممكنة كما سيجي والافتراض لا يصح ايضا لعدم تحقق فرد
معين ههنا يصدق عليه المحمول والعنوان ولما لم تتم له هذه البراهين مع التنقض
بالفرض الذي ذكره المص استغني لكثير بانعكاسها الى اعم منها وهذه الدايمة لان ذلك هو
المحقق فتنعكس لدايمة دايمة ولا يخفى عليك ايضا ان هذا انما هو على ان صدق العنوان
بالفعل كما مر والا فتنعكس الضرورية كنفسها على ان الاول عليه اعتماد الجمهور وبذا تعلم ان
انعكاس الممكنة يستلزم انعكاس الضرورية كنفسها وانتاج الممكنة صغرى في الشكل الاول
والثالث وفيما نقله المص عن ابن سينا من انعكاس الضرورية كنفسها اشكال اذ مذهبه
كما مر صدق العنوان بالفعل فقوله هنا بانعكاس الضرورية كنفسها ينافيه بل هو الجدير
ان ينقض انعكاسها كنفسها بذلك الفرض المذكور ولعله ان صح هذا النقل عنه لا يقول
بصدق العنوان بالفعل في نفس الامر بل بفرض الذهن فقط كما تقدم من كلام سعد الدين
ان ذلك مذهبه وحينئذ لا فرق بينه وبين القول بالامكان لا بحجر الاعتبار ودليل انعكاس
الدايمة دايمة انه اذا صدق بالضرورة او دايما لا شي من الانسان بحجر صدق في عكسه لا شي من
الحجر انسان دايما والا فليصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالاطلاق فنضمه صغرى
للاصل هكذا بعض الحجر انسان بالاطلاق ولا شي من الانسان بحجر بالضرورة او دايما لينتج بعض
الحجر ليس بحجر بالضرورة او دايما وانه محال ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق وانما
كانت النتيجة محالا لوجدا لموضوع عند تقرر صدق النقيض وهو قضية موجبة تقتضي
وجود موضوعها وسلب الموجود عن نفسه باطل واما لو كان معدوما لما استحال سلبه عن نفسه.
كذا قيل وفيه بحث او نعكس النقيض الى قولنا بعض الانسان حجر بالاطلاق وهو ينافي الاصل
الصادق وما نافى الصادق كاذب **قوله** الثاني ان عكسهما عرفية عامة الخ الدليل على
انعكاس المشروطة والعرفية العامتين عرفية عامة ما تقدم من الخلف والعكس فاذا صدق
بالضرورة او دايما لا شي من الكاتب ساكن الاصابع مادام كاتبا صدق في عكسه دايما لا شي
من ساكن الاصابع بكاتب مادام ساكن الاصابع والا فليصدق نقيضه وهو بعض ساكن
الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع فاما ان نضمه الى الاصل صغرى هكذا بعض ساكن الاصابع
كاتب حين هو ساكن الاصابع ولا شي من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لينتج المحال وهو
بعض ساكن الاصابع ليس هو بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع ولا خلل الا من نقيض
العكس فالعكس حق واما ان نعكسه الى ما ينافي الاصل وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع
حين هو كاتب واما ان استدللت على انعكاس المشروطة كنفسها وهو الراي الاول فيرد عليك
ما مر من منع انعكاس الممكنة ومنع انتاجها في برهان الخلف لان المشروطة اذا انعكست
كنفسها كان نقيض عكسها ممكنة حينية وحاصله ان البحث في المشروطة العامة
مثله في الضرورية المطلقة **قوله** تنعكسان كعامتيهما الخ يعني ان المشروطة والعرفية
الخاصتين تنعكسان عرفية عامة كعامتيهما السابقتين ولكن مع زيادة قيد لا دايما
في البعض فاذا صدق بالضرورة او دايما لا شي من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا

لا دايما ومعنى لا دايما كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لزم ان يصدق في عكسه
دايما لا شي من ساكن الاصابع كاتب ما دام ساكن الاصابع لا دايما في البعض اما لزوم العرفية
العامة في العكس فللزوم لها لعامتها بما مر من الاستدلال وكل لازم للاعم لازم للاخص
واما لزوم لا دايما في البعض ومعناه في المثال المذكور بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق
العام فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه اي لا شي من ساكن الاصابع كاتب دايما وينعكس
الى لا شي من الكاتب بساكن الاصابع دايما وقد كان في الاصل بقيد لا دايما هذا خلف واما عدم
لزوم اللادوام في الكل فلانه في الاصل كلية موجبة مطلقة عامة كما قدمنا وهي لا تنعكس
الا جزئية موجبة بجهة الاطلاق كما مر ولانه يصدق لا شي من الكاتب بساكن ما دام كاتبا
لا دايما مع كذب لا شي من الساكن كاتب ما دام ساكنا لا دايما في الكل لان معناه كل ساكن كاتب
بالاطلاق وهو كاذب لصدق نقيضه وهو بعض الساكن ليس بكاتب دايما كالارض مثلا **قوله**
الى كل فرد من افراد الموضوع هنا هو الموافق لما تقدم من قولنا كل مركبة فيها موجهتان متفقتان
في الكم مختلفتان في الكيف حتى ان المشروطة الخاصة الكلية السالبة مثلا مركبة من مشروطة عامة
كلية سالبة ومن مطلقة عامة كلية موجبة وكذا العرفية الخاصة وقد مر بيان ذلك واما
على الراي الاخر فالمركبة فيها موجهتان مختلفتان كيفا وكما حتى تكون المشروطة الخاصة الكلية
السالبة مركبة من عامتها الكلية السالبة ومن مطلقة عامة جزئية موجبة وعلى هذا القياس
ولا شك ان السالبة على هذا اذا تركبت من عامتها السالبة الكلية ومن مطلقة جزئية موجبة
وانعكست الى عامتها السالبة الكلية والى المطلقة جزئية موجبة وهو معنى لا دايما في البعض
فقد انعكست كنفسها اذ الاصل كلية وجزئية والعكس كذلك واما على الراي الثاني فلم تنعكس
كنفسها اذ الاصل هنالك كليتان والعكس كلية وجزئية وهو ظاهر **قوله** والا لم تنعكس
اصلا الخ ينبغي ان تحفظ في هذا المقام قواعد ذكرت في الفن منها كل لازم للاعم لازم للاخص
لان الاعم لازم للاخص ولازم اللازم لازم ولا شك ان العكس لازم من اللوازم فكل ما انعكس
اليه الاعم ينعكس اليه الاخص واليه اشار المص بقوله لان العكس لازم للاصل فلو انعكس
الاعم لشي اخر ومنها عكس هذه القاعدة بعكس النقيض الموافق وهو كل ما لم ينعكس اليه
الاخص لا ينعكس اليه الاعم اذ لو انعكس اليه الاعم لانعكس اليه الاخص المتضمن له واليه اشار
ايضا بقوله لان كل ما لا ينعكس اليه الاخص الخ ومنها ان القضيتين المتوافقتين في الطرفين
والجهة المختلفتين في الكم الكلية منهما اخص من الجزئية ابدا متى صدقت الكلية صدقت الجزئية
من غير عكس كلي الا ترى انه يصدق بعض الحيوان انسان ولا يصدق كل حيوان انسان ومنها
ان النقض بالمواد دليل عدم الانعكاس فمتى وجدت مادة صدقت فيها قضية ولم يصدق
عكسها دل على ان ذلك ليس عكسا لتلك القضية والا لم تختلف عنها في شي من المواد لاستحالة
تخلف اللازم عن الملزوم وكذا يكتفون بمثال واحد في النقض لان معناه هنا العكس غير لازم
ويكفي في عدم لزومه ان يختل في جزئيه بخلاف تبيين الانعكاس فانه لا يكفي فيه بصدق العكس
في مثال بل لا بد فيه من برهان كلي لان انعكاس القضية هو ان يلزمها اخص قضية تحصل
من التبديل فاحتيج الى اقامة برهان منطبق على جميع المواد **قوله** لا شي من القمر بمنخسف

وقت

وقتا التربيع هذه القضية صادقة اذ القمر لا ينخسف وقت التربيع او التثليث لا تحرافه
عن تجاه الشمس وحيلولة الارض بينه وبينها الذي هو محل انخسافه على ما يزعمون وعكسها
كاذب باعم جهة واعمها الجزئية الممكنة العامة لان الامكان العام اعم الجهات والجزئية اعم من
الكلية فاذا كذب وعكس هذه القضية الجزئية الممكنة العامة وهي بعض المنخسف ليس بقمر
بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة لزم كذب ساير القضايا في
عكسها لاستلزام كذب الاعم كذب الاخص حتما فهي اذا لا تنعكس لان النقض بمثال واحد دليل عدم
الانعكاس كما قررناه انفا **قوله** واما السوالب الجزئية السالبة الدوايم الخ يعني ان الدوايم ايضا
لا تنعكس اذا كانت جزئيات لانها وان كانت عامة بحسب الازمنة غير عامة بحسب الافراد والدليل
على ذلك ان اخصها وهو الضرورية لا تنعكس فيما نحن كذلك لان كل ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم
ودليل عدم انعكاسها انه يصدق بعض الحيوان ليس انسانا بالضرورة ولا يصدق بعض الانسان
ليس بحيوان باعم جهة واليه اشار المص بقوله لجواز ان يكون الموضوع فيها اعم **قوله** اذا صدق
بعض ج ليس هو ب الخ مثاله في المواد ان تقول مجاريا لكلام المص توضيحا له اذا صدق بعض
الكاتب ليس هو ساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دايما فحكم هذه القضية بقولنا لا دايما هو حكم بثبوت
المحمول الذي هو الساكن للموضوع الذي هو الكاتب بالفعل وهو معنى المطلقة العامة المفهومة
من هذا القيد وهو بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام والحكم الايجابي يقتضي وجود
الموضوع على ما مر وهو ما صدق عليه الكاتب في هذا المثال من الافراد كزيد وعمرو ونحوهما فاذا
الكاتب الذي هو موضوع هذه القضية له افراد موجودة وهي افراد الانسان وقد حكمت القضية
على بعض تلك الافراد كزيد مثلا بهذين الحكمين اي الكتابة والسكون ويحتمل السكون وعدمه فيكون هذا
البعض من افراد الساكن ومن افراد الكاتب اذ قد صدقا عليه بالفعل اما صدق الكاتب فهي صدق
هذه القضية عنوانا واما صدق الساكن فهي القضية الثانية المفهومة من القيد نحو لا غير انهما
يتعاقبان عليه اي على هذا البعض لحكم القضية فانه ينسلب عنه الساكن ما دام متصفا بالكاتب
فهو اذا ينسلب عنه الكاتب ما دام متصفا بالساكن فقد صدق اذا بعض الساكن ليس بكاتب
ما دام ساكنا ثم سلب الكتابة لا يدوم له لكونه عنوانا عليه في صدر القضية فيجب ان يصدق عليه
بالفعل على راي الشيخ واتباعه فاذا يصدق بعض الساكن ليس هو بكاتب ما دام ساكنا لا دايما ومعنى
لا دايما بعض الساكن كاتب بالاطلاق وهو عكس بعض الكاتب ساكن بالاطلاق الذي هو معنى القيد
في الاصل وان شينا قلنا في زيد المفروض مثلا زيد ساكن الاصابع بدليل اللادوام الاصلي زيد ليس
بكاتب ما دام ساكن الاصابع لدلالة اللادوام على مفارقة الكاتب ولا منافاة بينهما فينتج
بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع وهو صدق العكس المدعى ثم نقول لنا في
الاستدلال لا دوام العكس زيد ساكن الاصابع كما مر زيد كاتب بالاطلاق لصدقه عليه
في الاصل عنوانا بالفعل فينتج بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق وهو معنى اللادوام وايضا
لو لم يصدق بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق لصدق نقيضه وهو لا شي من ساكن الاصابع
كاتب دايما وينعكس الى لا شي من الكاتب ساكن الاصابع دايما وقد كان في الاصل لا دايما هذا خلف
ص وحكم الموجبة في عكس النقيض الخ **قوله** فتنعكس في عكس النقيض اذا كانت احدى

الستة الدوايم تقدم ان الست هي الدايمتان والوصفيات الاربع اي المشروطتان والعرفيتان
وسيذكر المص قريبا ما في عكسها من المذاهب فان عكستها كنفسها فمثال الدايمتين بالضرورة
او دايما كل انسان حيوان عكسها بالموافق بالضرورة او دايما كل حيوان لا انسان وبالمخالف
لا شي من لا حيوان انسان ومثال العرفية دايما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا عكسها بالموافق
دايما كل لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع وبالمخالف لا شي من لا متحرك الاصابع
كاتب ما دام لا متحرك الاصابع والمشروطة العامة كهذه بعينها بقيد الضرورة وكذا الخاصتان
مثلهما بزيادة لا دايما هذا ان عكستها كنفسها واما على الراي الصحيح فتنعكس بالمخالف فقط
تنعكس الدايمتان دايما والوصفيات الاربع تنعكس عرفية عامة بقيد اللادوام الجزي في الخاصتين
قوله والا لم تنعكس اصلا الخ يعني اذا الموجبة ان لم تكن من الست الدوايم الكليات لم تنعكس كما مر
في السالبة في المستوي وذلك بان تكون من غير الدوايم كلية وجزبية او تكون من الدوايم جزئية
اما غير الدوايم وهو الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة فدليل عدم
انعكاسها ان اخصها وهو الوقتية لا تنعكس لصدق قولنا بالضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف
وقت التربيع لا دايما مع كذب قولنا ليس بعض المنخسف بقمر بالامكان العام واذا كذبت
جزبية الممكنة التي هي اعم القضايا في العكس كذب سايرها كما مر واذا لم تنعكس الوقتية التي
هي اخص لم ينعكس سايرها لان ما لا ينعكس الى الاخص لا ينعكس الى الاعم واما الست الجزيية
فاخصها وهو الضرورية المطلقة لا ينعكس لصدق قولنا بالضرورة بعض الحيوان هو ليس
بانسان مع كذب قولنا ليس بعض لا انسان بحيوان بالامكان العام فما بقي كذلك لا ينعكس كما تقدم
وهذا استدلال على عدم انعكاسها بالمخالف واذا لم تنعكس به فان لا تنعكس بالموافق احرى
لعدم لغوصنه لاقتلاله في غيرها فكيف بها وهذا كله في غير الجزئيتين الخاصتين واما هما
فينعكسان كما ستذكره ان شا الله تعالى **قوله** عامتين لا كنفسهما الخ يعني ان الضرورة
تحذف من المشروطة فتنعكس هي والعرفية عرفية عامة وانما لم تنعكس الضرورية والمشروطة
كنفسهما للنقض في المواد اذ يصدق مثلا في ذلك الغرض من ان زيدا لم يركب قط الحمار وانما ركب الفرس
كل مركوب زيد فرس بالضرورة ويكذب بالمخالف لا شي من لا فرس مركوب زيد بالضرورة اذ بعض
لا فرس ليس هو بلا مركوب زيد بالامكان ويكذب بالموافق ايضا كل لا فرس لا مركوب زيد بالضرورة
اذ بعض لا فرس ليس هو بلا مركوب زيد بالامكان ويصدق في ذلك ايضا الغرض كل مركوب زيد
بالضرورة فرس ما دام مركوب زيد ويكذب بالمخالف لا شي من لا فرس مركوب زيد بالضرورة ما دام
لا فرسا وبالموافق كل لا فرس لا مركوب زيد بالضرورة ما دام لا فرسا **قوله** فتنعكس جزيية بجهة
الاطلاق انما لم تنعكس كلية لصدق قولنا لا شي من لا انسان بحجر مع كذب لا شي من غير الحجر بانسان
او كل ما ليس بحجر انسان **قوله** الكشي لا ادري الى من نسب وفي القاموس الكشي بفتح الكاف قرية
بجرجان ولعله اليها نسب **قوله** اذا صدق في الدايمة كل **جب** الخ مثاله من المواد ان تقول
بجاريا كلام المص توضيحا له اذا صدق مثلا كل انسان حيوان دايما لزم عكس نقيضها الموافق
وهو كل ما ليس بحيوان هو ليس بانسان دايما وانما جعلنا العكس موجبة معدولة اذ بذلك
يوافق الاصل في كيفية الايجاب ويوتى فيه بنقيضي الموضوع ولو لم يصدق هذا العكس لصدق

نقيضه

نقيضه وهو بعض ما ليس بحيوان ليس هو ليس انسانا بالاطلاق وفي بعض النسخ ولا لصدق
باللام وهو لحن نشا من توهم الا الوهم او من تصحيف قالوا واذا كان بعض ما ليس بحيوان ليس
هو ليس انسانا لزم ان يكون انسانا لان سلب السلب ايجاب فلما انسلب عنه ليس بانسان
وجب ان يثبت له انسان لاستحالة سلب النقيضين عن شي واحد فقد صدق اذا بعض ما ليس
بحيوان انسان فاما ان نعكسه بالمستوي الى قولنا بعض الانسان هو ليس هو بحيوان وهذه
تنافي اصل القضية اي لا يصدقان معا والاصل مفروض صدقه فهذه كاذبة فمعكوسها الذي
هو نقيض العكس كذلك لوجوب كذب الملزوم عند كذب اللازم فالعكس حق واما ان نقول اذا ثبت
صدق بعض الانسان هو ليس بحيوان لزم صدق ما هو اعم منه وهو السالبة المحصلة اي بعض الانسان
ليس هو بحيوان لاستلزام صدق الاخص صدق الاعم كما مر في لوح القضايا وقولنا بعض الانسان
ليس هو بحيوان نقيض الاصل المفروض صدقه فيكون هذا كاذبا واذا كذب هذا كذب ملزومه
واذا كذب كذب معكوسها الذي هو نقيض العكس فيكون العكس حقا وانما قال المص قالوا
تبريا من هذا القول لما يرد عليه وفي كلامه بعض القلق لان قوله واما ان نقول الظاهر
انه معطوف على قوله فاما ان نعكس وانهما مرتبان معا على النقيض وليس بصحيح اذ الاول
هو المرتب على النقيض والثاني على عكسه كما لا يخفى غير ان المقصود ظاهر **قوله** واما العرفية
العامة الخ مثاله من المواد ان تقول ايضا اذا صدق في العرفية العامة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا انعكس في الموافق الى قولنا كل ما ليس بمتحرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام لا متحرك
الاصابع ولو لم يصدق هذا العكس ايضا لصدق نقيضه وهو بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس
هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع قالوا ايضا مثل قولهم في الدايمة السابقة وعرفه
ايضا تبريا واذا كان ليس هو ليس بكاتب لزم ان يكون كاتبا فاذا بعض ما ليس متحرك الاصابع
كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع فاما ان نضم هذه الجزيية صغرى الى اصل القضية كبرى
هكذا بعض ما ليس بمتحرك الاصابع كاتب حين هو ليس متحرك الاصابع وكل كاتب متحرك
الاصابع ما دام كاتبا لينتج بعض ما ليس متحرك الاصابع متحرك الاصابع حين هو ليس متحرك
الاصابع وهذه النتيجة باطلة لسلبها الشي عن نفسه ولا خلل لها الا مما يستلزمه نقيض
العكس فالنقيض باطل البطلان لازمه فالعكس حق واما ان نعكسه الى قولنا بعض الكاتب
هو ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه تنافي الاصل صدقا وما نافى الصادق كاذب
فلك ان تقول ثمنا ايضا اذا صدق بعض الكاتب هو ليس متحرك الاصابع حين هو كاتب لزم
صدق ما هو اعم منه وهو بعض الكاتب ليس هو متحرك الاصابع حين هو كاتب وهذه تنافي
الاصل ولا يخفى عليك ايضا اجرا هذه المواد على الحروف فيما ذكر المص من الاعتراض **قوله**
كل ما هو غير عالم فهو موجود دايما وذلك ان تقول في هذا المثال شي لانه ان اريد بالعالم
الموجود سوى ذاته تعالى وصفاته فالمثال في نفسه كاذب لان غير العالم منه ما هو معدوم
وان اريد به كل ما سوى الله وصفاته موجودا كان او معدوما فالعكس صادق بتقسيميه
معا وقولنا ايضا اي ما دامت ذاته موجودة عبارة كما ترى **قوله** في المخالف اذا صدق
قولنا كل **جب** الخ مثاله من المواد ان تقول اذا صدق كل انسان حيوان دايما صدق في عكسه

خ عما

لاشي من غير الحيوان انسان دائما والا لصدق نقيضه وهو بعض غير الحيوان انسان بالاطلاق
فنضمه صغرى الى الاصل القضية هكذا بعض غير الحيوان انسان بالاطلاق وكل انسان حيوان دائما
لينتج بعض غير الحيوان حيوان دائما وهو باطل ولا خلل الا من نقيض العكس فالعكس حق
قوله الاول الحملية انما تنعكسان في عكس النقيض كما في نقيضهما الخ هذا القول الاول لا يخالف
الثاني الا في الضرورة سالا تحد فيه المشروطة وهو سعي كما نقسمها واما كونا اللادوام
يرجع الى البعض فالقولان فيه سوا مثلا اذا صدق بالضرورة او دائما كل كاتب متحرك الاصابع
ما دام كاتبا لا دائما صدق كل لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما في البعض
في الموافق وصدق لا شي من لا متحرك الاصابع كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما في البعض في
المخالف اما الصدق منهما فلما مر في العامتين واما لا دائما ومعناه في الموافق ليس بعض لا متحرك
الاصابع لا كاتب بالاطلاق فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو كل لا متحرك الاصابع لا كاتب
دائما وينعكس بالموافق الى كل كاتب متحرك الاصابع دائما وقد كان في الاصل لا دائما هذا خلف
ومعناه في المخالف بعض لا متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق فلو لم يصدق صدق نقيضه وهو
لا شي من لا متحرك الاصابع كاتب دائما وينعكس الى لا شي من الكاتب بلا متحرك الاصابع دائما
ويستلزم كل كاتب متحرك الاصابع دائما لوجود الموضوع باللادوام وهذا منافي للاصل واما
لم يصدق اللادوام الكلي لصدق كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما في الكل مع كذب كل
كاتب لا متحرك لا دائما في الكل اي لا شي من لا كاتب لا متحرك بالاطلاق لصدق نقيضه وهو بعض
لا كاتب لا متحرك دائما كالارض وكذب لا شي من لا كاتب متحرك ما دام لا كاتبا لا دائما في الكل اي كل لا كاتب
متحرك بالاطلاق لصدق نقيضه وهو ليس بعض لا كاتب بمتحرك دائما كالارض **قوله** الذي
جعل عنوانها نقيض المحمول الخ يعني انا اذا قلنا في الخاصة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
لا دائما وقلنا في العكس كل ما ليس متحرك الاصابع هو ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع فقولنا
في العكس ما ليس متحرك الاصابع هو نقيض المحمول وهو المجعول عنوانا في موضع قضية
العكس فاذا قلنا لو لم يصدق هذا العكس لصدق نقيضه هو بعض ما ليس متحرك الاصابع
ليس هو ليس بكاتب حين هو لا متحرك الاصابع فالموضوع في هذه السالبة المعدولة
التي هي نقيض العكس هو قولنا ما ليس متحرك الاصابع وهو موجود لان موضوع القضية
التي نطلب عكسها وهي قولنا كل كاتب متحرك الاصابع الخ موجود لانها موجبة وقد سلبنا
متحرك الاصابع عن ذلك الموضوع الذي هو الكاتب كقولنا في ثبوت متحرك الاصابع انه ليس
بدائم وذلك في القضية الثانية المفهومة من قيد لا دوام الاصل وهي قولنا لا شي من الكاتب
بمتحرك الاصابع بالاطلاق كما عرفت معنى اللادوام في العرفية الخاصة فيصدق ايضا على افراد
الكاتب الذي هو الموضوع انه ليس متحرك الاصابع ولا شك ان افراد الكاتب موجودة اذ هو
عنوان في القضية الموجبة الاصل فكذا افراد ما ليس متحرك الاصابع الذي هو عنوان في السالبة
المعدولة التي هي نقيض العكس تكون موجودة اذ هي بعض افراد الكاتب الموجودة فاذا وجدت
افراد هذه السالبة المعدولة تساوت هي والموجبة المحصلة بمعنى انه كلما صدقت احداهما
صدقت الاخرى فحينئذ اذا صدق في نقيض العكس المذكور بعض ما ليس متحرك الاصابع

ليس

ليس هو ليس بكاتب حين هو ليس متحرك الاصابع صدق بعض ما ليس متحرك الاصابع كاتب حين هو
ليس متحرك الاصابع لاستلزام صدق الاولى صدق الثانية عند وجود الموضوع واذا صدقت
هذه الثانية عكسناها وضممناها الى مقدمة الاصل على ما مر وتم البرهان بلا دخل يرد عليه
والدخل لغة ما دخلك من فساد في عقل او جسم والعيب وكلا المعنيين ههنا صحيح
تنبيهات الاول العكس لغة رد اخر الشي الى اوله وقلب الكلام ونحوه
واما اصطلاحا فقال الواعرفه الشيخ في الاشارات بتبديل جعل المحمول موضوعا والموضوع محمولا
مع حفظ الكيفية وبقا الصدق واعترضه الامام بانه غير منعكس لخروج الشرطيات اذ لا موضوع
لها ولا محمول وغير مطرد لدخول العكوسات لا تفاقية اذ لم يقيد بقا الصدق باللزوم قال الامام
ولو اردنا ان يتناول الحمليات والشرطيات لقلنا فيه جعل المحكوم به محكوما عليه والمحكوم عليه
محكوما به واعترضه المتاخرون بانه غير منعكس ايضا لخروج الحمليات وذلك لان المحكوم عليه
في الحمليات هو ما صدق عليه العنوان وليس ما صدق عليه العنوان هو الذي يجعل محكوما به بل نفس
العنوان وكذا المحكوم به هو مفهوم المحمول وليس هو الذي يجعل موضوعا بل المصدوق فقد
حافظ على دخول الشرطيات واخل بالحمليات قال المصنف وفسادا لمتبع لازم للامام ايضا لعدم
تقييده باللزوم كالشيخ انتهى ولذا عدل المتاخرون الى التعبير اما بالجزئين كالكاتبي او بالطرفين
كالخونجي ولكن تعريف الخونجي وكذا الكاتبي يرد عليه دخول المنفصلات لعدم التقييد بذلك
الترتيب الطبيعي ودخول الاتفاقيات لعدم التقييد باللزوم والمص رحمه الله تعالى استكمل
هذه القيود كلها فاستقام حده **الثاني** ليس مرادهم بجعل الجزء الاول ثانيا والثاني اولا
الجعل الحقيقي بل الذكري وذلك لان الموضوع في الحقيقة في نحو قولنا كل انسان حيوان
هو ما صدق عليه الانسان وليس ذلك هو المجعول محمولا عند قولنا في العكس بعض الحيوان
انسان بل مفهوم الانسان فقط وكذا المحمول اولا في المثال هو مفهوم الحيوان فقط
اي الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة وليس ذلك هو المجعول في العكس موضوعا
بل ما صدق عليه كما تقدم في شرح القضية تحقيقه فمعنى قولهم بجعل الاول ثانيا والثاني
اولا ان ههنا مرتبتين مرتبة الوضع او المقدمية ومرتبة الحمل او التلو والاولى متقدمة
طبعا على الثانية فاذا عكسنا القضية جعلنا لفظ الاولى في الثانية وجعلنا لفظ الثانية في الاولى
وكل لفظ حل مرتبة اعطى اعتبارها وانسلخ اعتباره السابق كالتابية في التي نقل عنها البطاه الذي
نقل اليه فافهم واذا حققت ان العكس هو في الالفاظ والمراتب باقية كما هي لم يرد عليك انه اذا كان
الجعل المذكور هو النقل لا الحقيقي فلم منعتم انعكاس الشرطية المنفصلة مع امكان تبديل الالفاظ
فيها وذلك لانه وان كان المعتبر هو الالفاظ لا تغتفر من حيث هي الفاظ فتطيل الالفاظ ذات مراتب
فالمعتبر هو عكس يكون له تاثير في المعنى اذ هم القوم غالبا في اتباع المعقولات لا الملفوظات
ولا ريب ان ذات الترتيب الطبيعي اذا عكست يوقع فيها العكس تغييرا بخلاف المنفصلة
ولما ورد على القطب الشيرازي هذا السؤال اجاب بانا لا نسلم ان المنفصلة لا تنعكس فان المفهوم
من قولنا اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا الحكم على زوجية العدد بمعاندة
الفردية ومن قولنا اما ان يكون العدد فردا او زوجا الحكم على فردية العدد بمعاندة الزوجية

ولا شك ان المفهوم من معاندة هنا لذلك غير المفهوم من معاندة ذاك لهذا فيكون للمنفصلة ايضا
عكس مغاير لها في المفهوم الا انه لما لم يكن فيه فائدة لم يعتبروه وكانهم ما منعوا بقولهم لا عكس للمنفصلة
الا ذلك انتهى واعترضه السعد التفتازاني بان ما زعمه من تفسير المنفصلة المذكورة بالتغاير ممنوع
قال لان الحكم فيها انما هو بالتنافي بين هذا زوج وهذا فرد على ما يشهد به تفسير المنفصلة وتحقيق
مفهومها انتهى واعتراضه ظاهر وانما جواب السؤال فهو ما حققناه اولا وبه اجاب السعد رحمه الله

الثالث ما ذكره المص من اقسام العكس ليس هو اصطلاح جميع المناطقة وانما هو طريقة لبعض
المتاخرين واما الاقدمون فليس عندهم الا قسمان العكس المستوي كما ذكره المص وعكس النقيض
وفسروه بما فسر به الموافق لم يكن عندهم المخالف ولما راى المحققون من المتاخرين ان الموافق غير
منضبط لما علمت فيما مر من اختلاله حتى ادى الى تخاملهم على استلزام السالبة المعدولة الموجبة
المحصلة استخرجوا عكس النقيض المخالف لانضباطه وسلامته من هذا الايراد فبعضهم ضم المخالف
الى السابقين فتلك الثلثة وبعضهم اقتصر على المخالف لانضباطه مع المستوي كالكاتبي في الشمسية
كذا ذكره ابن مرزوق واما الخونجي فكلامه مضطرب فصدر كلامه يقتضي انه اقتصر على الموافق كالاقدمين
واخر كلامه يقتضي انه اقتصر على المخالف كبعض المتاخرين والمولف رحمه الله تعالى في هذه الحدود حتمها

الرابع قال وانما سمي الموافق موافقا لموافقته اصله في الكيفية والمخالف مخالفا لمخالفته اصله

فان قيل المستوي ايضا ربما يخالف اصله في الكمية فلم لم يسم مخالفا قلنا لعدم
لزوم تلك المخالفة فيه كلزومها في النقيض ولا يجري في التسمية ايضا

الخامس حكم المتصلة في العكس
المستوي وعكس النقيض حكم الحملية ولا فرق بينهما في جميع ما يتوقف فيه العكس اصله او يخالفه من كمية
او كيفية ولا تخالفها الا في ان الحملية تكون فيها الجهة والمتصلة لا وعلى هذا نبه المص بقوله واما حكمه

السادس
باعتبار الجهة في الحمليات فافهم انه انما سوى للجهة لتستويان في حكم ذلك
فهم من قول المص وحكم الموجبة في عكس النقيض الموافق والمخالف حكم السالبة في العكس المستوي الخ
ان عكس النقيض بخالف العكس المستوي فيما مر كله من ثبوت العكس وكيفيته بعد ثبوته وانه على
العكس منه حتى ان الموجبة الكلية تنعكس بالنقيض كلية والجزئية الموجبة لا عكس لها اصلا
والسالبة كلية وجزئية تنعكس جزئية وما سوى الست الدوايم من الموجبات لا تنعكس اصلا

السابع قدم المص حكم الموجبات في العكس لان الايجاب
المغيرة للامن الاحكام من حيث هو اشرف من السلب ولان الموجبات اكثر انعكاسا بالمستوي من السوالب وجرت
عادة اكثر المصنفين بتقديم حكم السوالب نظرا الى توقف بعض البيانات في عكس الموجبات
عليه ولان منها ما ينعكس كليا والكلي وان كان سلبا اشرف من الجزئي مطلقا لانضباطه وانتفاء تنبيه
في العلوم وهذا مقابل بان الموجبات ايضا تنعكس كلية في عكس النقيض بقسميه والامر في هذا قريب

الثامن جرت عادة القوم ان يبينوا هذه العكوس بثلاثة طرق
الاول الخلف وهو ضم نقيض العكس الى الاصل لينتج محالا فاذا فرض صدق الاصل وضم الى نقيض العكس صورة
انحصر الخلل في نقيض العكس فالعكس حق الثاني العكس وهو ان يعكس نقيض العكس الى ما يناقض
الاصل او ما يضاده وما ناقض الاصل او ضاده كاذب فيكون العكس حقا الثالث الافتراض
وهو ان يفرض ذات الموضوع شيا معينا ويحمل عليه وصف المحمول والموضوع لينتج ان بعض

ما يتصف



ما يتصف بالمحمول هو متصف بالموضوع ولا حاجة الى تبيين هذه الطرق بالتمثيل لتقدم استعمالها
كلها غير ما مرة فليراجع واعلم انه يلي الخلف والعكس يجريان في الموجبات والسوالب واما
الافتراض فهو متوقف على وجود الموضوع فلا يجري لزوما الا في الموجبات والسوالب المركبة هكذا
يطلقون وقد علمت ان من الموجبات ايضا ما لم يوجد موضوعها اذا كان المحمول امرا عدميا فلا
يجري الافتراض فيه غير انه لا يستلزمه قولهم لا يجري الا في الموجبات ان كل موجبة يجري فيها
كما لا يخفى فان قلت اذا كانت الموجبات لا تستغرقها الافتراض كما ذكرت والسوالب
ايضا يتخللها عند وجود موضوعها فما وجه تخصيص الافتراض بالموجبات وهلا قيل انه
لا يجري الا عند وجود الموضوع على الاطلاق حتى يعم الحكم بالموجبات والسوالب قلنا يكفي
في سند التخصيص انه جاز لزوما في الموجبات من حيث الجملة وان لم يستغرقها اذ لا بد
فيها من محمولات وجودية ولا يتصف بها الا الموجبات واما السوالب غير المركبة فليس
بلازم فيها البتة لعدم استلزام شيء منها وجود الموضوع واما انه قد يكون فيها اذا وجد
الموضوع فعليه نبهنا او لا بقولنا لا يجري لزوما الا في كذا على ان تقييده بوجود الموضوع
رد الى جهالة اذ وجود الموضوع وعدمه غير منضبط بخلاف الايجاب والسلب والتحقيق
انه قد لا يجري لزوما الا في الموجبات او السوالب المركبات بشرط ان يكون الجميع فعليا ويكون
محموله وجوديا لان الممكنات ايضا لا يجري فيها ويسمى الافتراض برهان استقامة ويسمى
خلفا وزاد بعضهم دليلا اخر سماه دليل المنافاة وهو ان تقول مثلا اذا صدق لا شيء من الانسان
بفرس حصلت المنافاة بين الانسان والفرس والمنافاة متفاعلة من الجانبين فاذا يصدق
لا شيء من الفرس بانسان وبهذا يختص بالسوالب مقابل الافتراض هذه ادلة الانعكاس واما

دليل عدم الانعكاس فالنقض كما في فيه وقد قدمناه قبل التاسع الخلف المذكور
يصح ان يقال بفتح الخاء وضمها اما الضم فهو من الكذب لانه ما ينتجه واما الفتح فهو من الخلف
الذي هو الوراء اما لانه مما ينبذ خلفا لما فيه من المحال والكذب واما لانك تترك حجتك
خلف ظهرك وتعمد الى حجة خصمك فتبطلها بان تاتي بمقدمة من مقدماتك الخصم وتضيف
اليها مقدمة صادقة لينتج المحال فتقول الخلل اما ان يكون من صورة الدليل ومن
مادته باطل ان يكون من صورته اذ هو من الضرب المنتجة المستوفية للشروط العقلية
فتعين ان يكون من احد مقدمتيه وهي مادة وكل ما سوى مقدمة الخصم صادق فانحصر
الخلل في مقدمة الخصم

العاشر قيد المص ما ينعكس من الموجبات بالنقيض
بان يكون كلية تنبيها على ان الجزئية منها لا عكس لها كما ذكرناه قبل وبرهانه ان
اخص الدوايم وهي الضرورية المطلقة واخص غيرها وهي الوقتية لا ينعكسان لصدق
قولنا في الاولى بعض الحيوان هو ليس بانسان بالضرورة مع كذب بعض الانسان
هو ليس بحيوان في الموافق وليس بعض الانسان بحيوان في المخالف وفي الثانية
بعض القمر هو ليس بمنخسف بالتوقيت مع كون بعض المنخسف هو ليس بقمر بالامكان
في الموافق وليس بعض المنخسف بقمر في المخالف وقد تقدم بعض هذا ويجب استثناء
الجزئيتين الخاصتين ايضا فقد قام البرهان على انعكاسهما عرفية خاصة كما مر

الشنيعة عليه مثلا اذا صدق بالضرورة او دائما بعض الكاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فليصدق بالموافق بعض لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع لا دائما لانا نفرض ذات الموضوع شيا معينا وليكن زيدا مثلا فزيد ليس متحرك الاصابع بحكم اللادوام الاصل فزيد ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع بحكم اللادوام بمفارقته للذات فبعض لا متحرك الاصابع لا كاتب ما دام لا متحرك الاصابع وهو الموافق ثم زيدا ايضا ليس متحرك الاصابع لما مر وزيد ليس بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع فليس بعض لا متحرك الاصابع بكاتب ما دام لا متحرك الاصابع وهو المخالف ثم لا كاتب لا يدوم لزيد لكون الكاتب عنوانا عليه في صدر القضية فصدق ليس بعض لا متحرك الاصابع بلا كاتب بالاطلاق وهو اللادوام في المخالف

الحادي عشر

ذكر المص حكم الموجبات في عكس النقيض مستوفيا لها ولم يستوف حكم السوالب وحكمها اما بحسب الكم فلا تنعكس الا جزئية كما ذكر المص لجواز كون نقيض المحمول اعم من الموضوع او من نقيضه ولا يصح سلب الاخص من جميع الاعم وقد تقدم لنا تمثيله واما بحسب الجهة فنبينها ترك تشهيرا والاقرب طريقا للتمييز وبيان ان الخاصتين تنعكسان حينية لا دائمة فاذا صدق مثلا بالضرورة او دائما لا شي من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فليصدق بعض ما ليس ساكن الاصابع كاتب حين هو ليس ساكن الاصابع لا دائما لان ذات الكاتب موجودة بدلالة اللادوام لانه قضية تقتضي وجود الموضوع فنفرضه شيا معينا فيصدق عليه وصف المحمول والموضوع وليكن هو الانسان مثلا فالانسان ليس بساكن الاصابع وهو الجزء الاول من القضية والانسان كاتب في بعض اوقات كونه ليس ساكنا لانه كان ليس بساكن ما دام كاتبا فيصدق بعض ما ليس بساكن الاصابع كاتب ثم الكتابة لا تدوم لما ليس بساكن اذ لو دامت الكتابة لادام له ليس بساكن ضرورة انا نقول ليس بساكن ما دام كاتبا لكن دوام ليس بساكن باطل لقولنا في الاصل لا دائما فصدق سلب الكتابة عما ليس بساكن على الاطلاق بل بانا نقول بعض ساكن الاصابع ليس هو بكاتب بالاطلاق وهذا هو معنى اللادوام العكسي فتصدق في العكس حينئذ لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان تنعكس مطلقة عامة فاذا صدق لا شي من النايم بمستيقظ باحدى هذه الجهات الاربع فليصدق في عكسه بعض ما ليس بمستيقظ نايم بالاطلاق لانا نفرض ايضا ذات الموضوع شيا معينا وليكن هو الانسان مثلا فالانسان ليس بمستيقظ وهو الجزء الاول والانسان نايم بحكم اللادوام لوجوده فبعض ما ليس بمستيقظ نايم بالاطلاق وبالخلف ايضا وهو انه لو لم يصدق بعض ما ليس بمستيقظ نايم بالفعل لصدق نقيضه وهو لا شي مما ليس بمستيقظ نايم دائما وينعكس الى لا شي من النايم ليس بمستيقظ وسلب السلب ايجاب فكل نايم مستيقظ لازم له لوجود الموضوع بحكم اللادوام فتساوي السالبة المعدولة الموجبة المحصلة وقد كان الاصل لا شي من النايم بمستيقظ هذا خلف وانما لم يتعدى اللادوام واللاضرورة الى العكس لصدق قولنا ليس بعض الانسان بلا كاتب لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان لا بالضرورة لان كل كاتب انسان بالضرورة واما ما بقي وهي الممكنات وبسايط الفعليات فالتحقيق لا عكس لها لعدم دليل

ينهض

ينهض فيهما اذ الافتراض كما مر لا يتم الا عند وجود الموضوع وطريق الخلف والعكس مبنيان على استلزام السالبة المعدولة الموجبة المحصلة وقد علمت انها لا تستلزمها الا عند وجود الموضوع فلما كانت المركبات الفعليات السوالب كالموجبات في اقتضائهما وجود الموضوع انتهض الدليل فيها ولما كانت سوالب البسائط وكذا الممكنات مطلقا لا تستلزم وجود الموضوع لم ينتهض دليل على انعكاسهما الا على التسامح فان السالبة المذكورة تستلزم الموجبة وقد علمت ما فيه واستدلوا ايضا على عدم انعكاسهما بالنقيض اذ يصدق في الفعليات لا شي من الخلا ببعد بالضرورة مع كذب بعض ما ليس ببعد خلا بالامكان العام الذي هو اعم الجهات وفي الممكنتين لا شي من الحمار بلا مركوب زيد بالامكان الخاص فيما اذا فرضنا انه لم يركب قط حمارا وانما كان يركب الفرس مع كذب عكسه وهو بعض ما هو مركوب زيد حمارا وانما اقتصرنا في بيان انعكاسهما ينعكس من هذه السوالب على عكس النقيض المخالف لانه هو المحقق كما مر ص فتستلزم المتصلة الخ قوله قد يكون اذا كان اب وجد فهز مثاله من المواد ان نقول قد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا يستلزم متصلتين ومما قولنا قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا وقولنا قد يكون اذا كان ناطقا كان انسانا وبرهانه انا نضم كل واحدة من متصلتين قطعيتي الصدق ومما قولنا كلما كان حيوانا ناطقا كان حيوانا وقولنا كلما كان حيوانا ناطقا كان ناطقا وانما كانتا قطعيتي الصدق لضرورة استلزام الكل الجزئه اذ الكل اخص من جزئه وكلما ثبت الاخص ثبت الاعم ونضم كل واحدة منهما صغرى الى المتصلة الجزئية الاصلية فاذا ضممنا اليها الاولى هكذا كلما كان حيوانا ناطقا كان حيوانا وقد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا انتج من الثالث اولى المتصلتين اللازمتين وهي قد يكون اذا كان حيوانا كان انسانا واذا ضممنا اليها الثانية هكذا كلما كان حيوانا ناطقا كان ناطقا وقد يكون اذا كان حيوانا ناطقا كان انسانا انتج من الثالث ايضا ثانية المتصلتين اللازمتين وهي قد يكون اذا كان ناطقا كان انسانا قوله باعتبار منع الخلو الخ مثاله ان نقول دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض وغير اسود واما ان يكون غير اصغر فتتعدد بتعدد اجزاء مقدمها بان نقول دائما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اصغر ودائما اما ان يكون الجسم غير اسود واما ان يكون غير اصغر وبيانه كما قال المص ان الشي اذا كان لا يخلو عن مجموع كمجموع غير ابيض وغير اسود في هذا المثال لزم ان لا يخلو عن جزئه ايضا اذ لو صح خلوه عن الجزء نحو غير ابيض وحده او غير اسود او غير اسود وحده بان يصح انتفاؤه عنه لصح خلوه عن المجموع المركب منهما لما عرفت ان الجزء اعم من الكل وكلما انتفى الاعم انتفى الاخص فحينئذ كلما فلا عن الجزء خلا عن الكل وكلما كان لا يخلو عن الكل فلا يخلو عن الجزء قوله بعدد اجزاء مانعة الجمع مثاله ان نقول مثلا دائما اما ان يكون الشي حيوانا ناطقا واما ان يكون فرسا فلا استلزام اما ان يكون الشي حيوانا واما ان يكون فرسا لكذب منع الجمع واما صدق اما ان يكون الشي ناطقا واما ان يكون فرسا فاتفاقي قوله اما الحقيقية الخ يعني ان الحقيقية اذا تعدد احد طرفيها فانها تستلزم بعدد الاجزاء قضايا مانعة خلو

فقـ على ان القضية تتعدد بتعدد مقدمها

دون جمع لا اتفاقا ومثالها دايما اما ان تكون الذات قديمة واما ان تكون موجودة حادثة خلافا
لاهل الاهوا وتستلزم اما ان تكون الذات قديمة واما ان تكون موجودة على منع الخلو فقط واما
ان تكون قديمة واما ان تكون حادثة على منع الخلو ايضا وان صدق معه منع الجمع اتفاقا في
الاخيرة **قوله** واما الثالثة الاتفاقية الخ مثالها ليس البتة اذا كان الشي حيوانا ناطقا
كان حجيما ناهقا ولا تتعدد لها اصلا **قوله** اما تعددها باعتبار الخ مثال الجزئية الثالثة
الاتفاقية قد لا يكون اذا كان الشي حيوانا ناطقا كان فرسا وان كانت هذه من مادة اللزوم
لكن لا مشاحة في التمثيل وتتعدد الى قولنا قد لا يكون اذا كان الشي حيوانا كان فرسا وقولنا
قد لا يكون اذا كان الشي ناطقا كان فرسا وبرهانه ان انضم قضية معلومة الصدق لاستلزام
الكل فيهما جزءه الى الاصل هكذا كلما كان الشي حيوانا ناطقا كان حيوانا وقد لا يكون اذا كان
الشي حيوانا ناطقا كان فرسا فينتج من الشكل الثالث قد لا يكون اذا كان الشي حيوانا
كان فرسا وهي اولى اللازمتين ثم تقول كلما كان الشي حيوانا ناطقا كان ناطقا وقد لا يكون
اذا كان الشي حيوانا ناطقا كان فرسا فينتج قد لا يكون اذا كان الشي ناطقا كان فرسا وهي اللازمة
الاخرى والى هذه الصغرى المذكورة اشار المص بقوله الكل يستلزم الخ كليا والى الجزئية
الثالثة الثانية اشار بقوله الكل لا يستلزم الشي جزئيا والشي واقع على التالي كالفرس
في ذلك المثال وفي استنتاجه شي ولو ساق الدليل كما فعلنا كان اوضح والمثال وان كان
لزوميا لكن لا مشاحة في التمثيل **قوله** واما مانعة الجمع السالبة مثالها ليس البتة
اما ان يكون الشي حيوانا ناطقا واما ان يكون انسانا تستلزم ليس البتة اما ان يكون الشي
حيوانا واما ان يكون انسانا وليس البتة اما ان يكون الشي ناطقا واما ان يكون انسانا
قوله لان الاجتماع مع الكل الخ يعني ان الكل لكونه اخص شي وجد مع شي وجدت اجزاؤه
معه ولو نافى شيا من الاجزاء نافى الكل المتضمن لانه متى انتفى عنها الاعم الذي هو الجزء
انتفى الاخص الذي هو الكل **قوله** لان جواز الخلو عن الشي الخ يعني انه لا يلزم من انتفاء الكل
انتفاء الجزء فلو جاز الخلو عن الكل لم يلزم ان يجوز الخلو عن الجزء اذ لا يلزم من نفي الكل نفي الجزء
كما مر غير مامرة ومثاله ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون ابيض واما ان يكون اسود
فلا يلزم ليس البتة اما ان يكون الجسم ذا لون واما ان يكون اسود لعدم صحة خلو الجسم
عن اللونية فلا يصح سلب الخلو واما صدق ليس البتة اما ان يكون الجسم ابيض واما ان يكون
اسود فاتفاقي صح **قوله** وتستلزم المتصلة ايضا متصلة فتضمه كبرى موجبة الاصل
يعني انه اذا صدق وهو كلما كان ا ب فجـ د ومثاله من المواد كلما كان انسانا كان حيوانا لزم
صدق لازمه وهو ليس البتة اذا كان انسانا لم يكن حيوانا ولو لم يصدق لصدق نقيضه
وهو قد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا فنضم هذا النقيض كبرى للموجبة الاصل هكذا
كلما كان انسانا كان حيوانا وقد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا لينتج لزوم سلب
الشي لثبوته وهو قد يكون اذا كان حيوانا لم يكن حيوانا وهو محال **قوله** واحتج ابن سينا
ايضا الخ انما اتى بهذا الكلام لكونه ادعى اولا ان كل واحدة من الموجبة والسالبة تستلزم
الاخرى ولما اصح اولا على استلزام الموجبة للسالبة اراد ان يستدل على العكس اذ لا يلزم

خ
لانه



من استلزام

من استلزام الاولى الثانية العكس كما لا يخفى **قوله** والا لم يكن مستلزما للنقيضا يعني للتنافي لانه
اذا وجد احد النقيضين انتفى الاخر وهذا لا تختص به السالبة وفي العبارة بعض الناس
صح وتستلزم منفصلة مانعة جمع الخ **قوله** اما وجه استلزامها مانعة الجمع الخ لك ان تستدل
عليه ببرهان من الشكل الاول فتقول كلما وجد الملزوم وجد اللازم وكلما وجد اللازم انتفى
نقيض اللازم فينتج كلما وجد الملزوم انتفى نقيض اللازم وتقول من الطرف الاخر كلما وجد نقيض
اللازم انتفى اللازم وكلما انتفى اللازم انتفى الملزوم فينتج كلما وجد نقيض اللازم انتفى الملزوم
فهذا دليل منع الجمع بين الملزوم ونقيض اللازم وهذه المقدمات كلها ضرورية الصحة كما مر غير
مرة واما برهان الامتناع خلو بينهما بان تقول كلما انتفى الملزوم صح وجود اللازم وكلما صح وجود
اللازم صح انتفاء نقيض اللازم فينتج كلما انتفى الملزوم صح انتفاء نقيض اللازم وتقول من
الطرف الاخر كلما انتفى نقيض اللازم وجد اللازم وكلما وجد اللازم صح انتفاء الملزوم فينتج كلما انتفى
نقيض اللازم صح انتفاء الملزوم وهو المطلوب وهذه المقدمات ايضا ضرورية **قوله** واما وجه
استلزامها مانعة الخلو الخ يستدل ايضا على ان بين نقيض الملزوم وعين التالي منع الخلو بان
تقول كلما ارتفع نقيض الملزوم وجد الملزوم وكلما وجد الملزوم وجد اللازم فينتج كلما ارتفع
نقيض الملزوم وجد اللازم وتقول من الطرف الاخر كلما ارتفع اللازم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع
الملزوم وجد نقيض الملزوم فينتج كلما ارتفع اللازم وجد نقيض الملزوم وهو المطلوب
واما برهان الامتناع جمع بينهما بان تقول كلما وجد نقيض الملزوم ارتفع الملزوم وكلما ارتفع
الملزوم صح وجود اللازم فينتج كلما وجد نقيض الملزوم صح وجود اللازم وتقول من الطرف
الاخر كلما وجد اللازم صح ارتفاع الملزوم وكلما صح ارتفاع الملزوم صح وجود نقيض الملزوم
فينتج كلما وجد اللازم صح وجود نقيض الملزوم وهذه المقدمات كلها ضرورية الصحة
قوله وهما مستلزمتان المتصلتين الخ مثال مانعة الجمع دايما اما ان يكون الشي ابيض
واما ان يكون اسود تستلزم متصلة وهي كلما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه معلوم مما مر لك
في الشرطيات بان تقول مثلا كلما وجد البياض ارتفع نقيض البياض وكلما ارتفع نقيض البياض
ارتفع السواد لانه اخص من النقيض وكلما ارتفع السواد وجد نقيض السواد فينتج كلما
وجد البياض وجد نقيض السواد وهو معنى قولنا كلما كان ابيض كان غير اسود وقس
على هذا ومثال مانعة الخلو دايما اما ان يكون الجسم غير ابيض واما ان يكون غير اسود تستلزم
متصلة ايضا وهي كلما كان ابيض كان غير اسود وبرهانه ايضا معلوم مما تقدم بان تقول
كلما ارتفع غير ابيض ارتفع اسود وكلما ارتفع اسود وجد غير اسود وهذا كله واضح صح
وتستلزم موجبة كل متصلة الخ **قوله** وكذلك موجبة منع الجمع الخ مثاله دايما اما ان
يكون الجسم ابيض واما ان يكون اسود تستلزم متصلة سالبة وهي ليس البتة اما ان يكون
اذا كان الشي ابيض كان اسود لانه لما لم يكن بين السواد والبياض اتصال صدق سلبه
وتستلزم منفصلة سالبة ايضا وهي ليس البتة اما ان يكون الشي ابيض واما ان يكون اسود
سوا قدرت العناد المسلوب خلوا او حقيقيا لانه لم يكن بين البياض والسواد واحد منهما
فصدق السلب ومثال مانعة الخلو دايما اما ان يكون الشي غير ابيض يكون غير اسود

و اما ان صو

تستلزم متصلة ايضا وهي ليس البتة اذا كان الشيء غير ابيض كان غير اسود اذ ليس اللزوم بينهما
صحيحا يصدق سلبه والصواب ان يقال ليس اللزوم بينهما كليا واما الجزئي فوجود بينهما وتستلزم
منفصلة وهي ليس البتة اما ان يكون غير ابيض واما ان يكون غير اسود سوا قدرت العناد المسلوب
جمعا او حقيقيا ومثال الحقيقية دائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا تستلزم متصلة
وهي ليس البتة كلما كان قديما كان حادثا ومنفصلة وهي ليس البتة اما ان يكون الموجود قديما واما
ان يكون حادثا سوا قدرت العناد المسلوب جمعا او خلوا واعلم ان استلزام الحقيقية لمانعة الجمع
ومانعة الخلو السالبتين انما هو على تفسيرهما الاخص اذ هما حينئذ مباينتان لها فيصح سلبهما عنها
واما على تفسيرهما الاعم فلا تستلزمهما لدخولها تحتهما اذ هي اخص منهما حينئذ كلما وجدت وجدا
ولا يصح سلبهما ولذا قال المص ومرادهم بمانعة الجمع ومانعة الخلو الاخصيتان الخ وقد مر ذلك
التفسيران في فصل القضية فراجعهما **قوله** لا يلزم من سلب اللزوم الخ تكلم المص على ان اللزومية
السالبة لا تستلزم شيئا من المنفصلات بقوله لا يلزم من سلب اللزوم اثبات عناد اي لا يلزم منه
شيء من العنادات الثلاثة وتكلم على ان كل واحدة من المتصلات السوالب لا تستلزم الاخرى
ولا تستلزم اللزومية بقوله ولا من سلب عناد خاص اي جمع او خلو او حقيقي اثبات عناد اخر
غير ذلك الخاص فلا يلزم من سلب الجمع مثلا اثبات غيره من الخلو او الحقيقي ولا اثبات اللزوم
وكذا غيره وهو ظاهر وانما قال لا تستلزم موجبات غيرها احترازا من سوالب غيرها فان كلا من
مانعة الجمع ومانعة الخلو السالبتين يستلزم منفصلتين سالبتين كما سياتي التنبيه عليه في القياس
ان شاء الله تعالى **ص** واعلم ان الكلية الموجبة متى صدقت الخ **قوله** اما بيان الاول الخ الاول هو
الكلية الموجبة وانها متى صدقت ومقدمها جزئي اي قضية جزئية صدقت وهو كلي اي قضية
كلية وقد علمت مما مر ان الشرطية تتركب من جملتين فهما اما كليتان واما جزئيتان واما مختلفتان
ومثال هذا القسم كلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا فقد صدقت
ومقدمها قضية جزئية وتصدق وهي كلية ايضا بان تقول كلما كان كل انسان حيوانا كان
بعض الحيوان انسانا وبرهانه كما قال المص ان الجزئية لازم من الكلية وكل لازم للاعم لازم
للاخص كما مر غير مرة فيكون بعض الحيوان انسانا اذا لزم كون بعض الانسان حيوانا
لزم ايضا كون كل انسان حيوانا وهذا معنى قول المص القضية الكلية اخص من جزئيتها الخ
وقد تقدم هذا في العكوس وقوله فهو متضمن له بلازمه يوجد في بعض النسخ بلازمه بالباء
الموحدة يعني ان الاخص متضمن له اي الاعم بلازمه اي مع لازم الاعم فالباء للمعية ويحتمل ان يلازمه
مضارع وهو قبيح ولانا نضم الى الاصل قضية معلومة الصدق لكون جزء مقدمها تاليا لها
ويكون تركيبها في هذا المثال من مادة الانسان لانه هو الذي نطلب كميته اي نطلب ان تصدق
القضية وهو كلي كما صدقت وهو جزئي واما مادة الحيوان في هذا المثال فلا دخل لها
اذ الكلام في هذا القسم انما هو في كمية المقدم ولو كان الكلام في التالي لركبت القضية
المعلومة الصدق منه وهذا هو معنى قول المص ويكون تركيبها في هذا المفصل من الجزء
المطلوب كميته كليا وجزئيا اي سوا كان الجزء المطلوب كليا اريد ان تصدق القضية وهو
جزئي او جزئيا اريد ان تصدق وهو كلي فان القضية يؤتى بها مسلمة كلية وهي بهذا المثال

كلما كان



كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ولا شك في ضرورية صدقها فاذا
ضممناها صغرى للقضية الاصل المطلوب لازمها هكذا كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض
الانسان حيوانا وكلما كان بعض الانسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا نتيج من الشكل
الاول المطلوب وهو كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الحيوان انسانا **قوله** واما بيان
الثاني الخ الثاني هو الكلية الموجبة وانها اذا صدقت وتاليها كلي صدقت وتاليها جزئي
ومثاله كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان لا شيء من الفرس انسان فقد صدقت وتاليها
قضية كلية وتصدق وهي جزئية بان تقول كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان ليس بعض
الفرس انسانا وبرهانه ان جزئية التالي لازمة لكليته وكليته لازمة للمقدم فجزئية التالي
لازمة للمقدم لان لازم اللازم لازم ولانا نضم المتصلة المعلومة الصدق وتكون هنا من التالي
وهو لا شيء من الفرس انسان في المثال لانه هو المطلوب كمه اي صدقت القضية وهو كلي فاريد
ان تصدق القضية وهو جزئي وهي في مثالنا كلما كان لا شيء من الفرس انسان كان ليس بعض
الفرس انسانا فاذا ضممناها كبرى الى الاصل هكذا كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان لا شيء
من الفرس انسان وكلما كان لا شيء من الفرس بانسان كان ليس بعض الفرس انسانا انتج
من الاول المطلوب وهو كلما كان لا شيء من الانسان بفرس كان ليس بعض الفرس انسانا
قوله واما بيان الثالث الخ الثالث هو السالبة الجزئية وانها اذا صدقت ومقدمها كلي
صدقت وهو جزئي ومثاله قد لا يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان انسانا فقد
صدقت ومقدمها كلي وتصدق وهو جزئي بان تقول قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا
كان كل حيوان انسانا وبرهانه ان المقدم اذا لم يستلزم التالي وهو كلي لم يستلزمه وهو
جزئي لما تقرر ان كلما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم ولانا نضم ايضا القضية المعلومة الصدق
فنجعلها من مقدم هذه المتصلة اذ هو المطلوب كمه هكذا كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض
الانسان حيوانا الى الاصل كبرى هكذا قد لا يكون اذا كان كل انسان حيوانا كان كل حيوان
انسانا فينتج من الثالث قد لا يكون اذا كان بعض الانسان حيوانا كان كل حيوان انسانا وهو
المطلوب **قوله** واما بيان الرابع الخ الرابع هو السالبة الجزئية ايضا وانها اذا صدقت
وتاليها جزئي صدقت وهو كلي ومثالها قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان
ليس بعض الانسان حيوانا فقد صدقت وتاليها جزئي وتصدق ايضا وهو كلي اي قد لا يكون
اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وبرهانه ان الجزئية
اذا انتفت عن المفهوم انتفت كليتها عنه ايضا لان الجزئية اعم ونفي الاعم يستلزم نفي الاخص
ولانا نضم ايضا القضية المعلومة الصدق وتكون من التالي هنا لانه هو المطلوب كمه
وهي كلما كان لا شيء من الانسان بحيوان كان ليس بعض الحيوان انسانا كبرى الى الاصل صغرى
هكذا قد لا يكون اذا كان ليس بعض الحيوان انسانا كان ليس بعض الانسان حيوانا وكلما كان
لا شيء من الانسان حيوان كان ليس بعض الانسان حيوانا فينتج من الثاني قد لا يكون اذا كان
ليس بعض الحيوان انسانا كان لا شيء من الانسان بحيوان وهو المطلوب **قوله** واما بيان
الخامس الخ الخامس هو الموجبة الجزئية وانها متى صدقت واحد طرفيها كلي صدقت

وهو جزئي ومثالها ومقدمها كلي قد يكون اذا كان كل انسان ابيض كان بعض الابيض انسانا
فقد صدقت والمطلوب الاول كلي وتصدق ايضا وهو جزئي بان نقول قد يكون اذا كان بعض الانسان
ابيض كان بعض الابيض انسانا وبرهانها ان لازم الاخص لازم الاعم حالة وجوده في ضمن الاخص
لان الاعم في الحالة هذه ملازم للاخص فصار كالمساوي له ولازم احد المتساويين لازم
للاخر وحينئذ لا يعترض بان ليس كل لازم للاخص لازما للاعم لان تعدا في الاعم من حيث انه
اعم ولما استشعر المص هذا السؤال اجاب عنه بقوله لوجوده اذ ذاك في ضمن اخصته الخ
ولانا ايضا نأتي بالقضية المعلومة الصدق وتكون هيهنا من المقدم اذ هو المطلوب بحكمه
وهو كلما كان كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض ونضمها صغرى الى الاصل هكذا كلما
كان كل انسان ابيض كان بعض الانسان ابيض وقد يكون اذا كان كل انسان ابيض كان بعض الابيض
انسانا فينتج من الثالث قد يكون اذا كان بعض الانسان ابيض كان بعض الابيض انسانا وهو
المطلوب ومثالها وتاليها كلي قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوانا
فقد صدقت وتاليها كلي وتصدق ايضا وهو جزئي بان نقول قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا
كان بعض الانسان حيوانا وبرهانه ما مضى وان نأتي ايضا بالقضية المعلومة الصدق وتكون
من التالي اذ هو المطلوب بحكمه هيهنا وهي كلما كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا ونضمها
كبرى الى القضية الاصل هكذا قد يكون اذا كان بعض الحيوان انسانا كان كل انسان حيوانا وكلما
كان كل انسان حيوانا كان بعض الانسان حيوانا فينتج من الاول قد يكون اذا كان بعض
الحيوان انسانا كان بعض الانسان حيوانا وهو المطلوب **قوله** واما بيان السادس الخ
السادس هو السالبة الكلية وانها اذا صدقت واحد طرفيها جزئي صدقت وهو كلي عكس
الجزئية الموجبة لانها نقيضتها ومثالها ومقدمها جزئي ليس البتة اذا كان بعض الممكن
حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل فقد صدقت ومقدمها جزئي وتصدق ايضا وهو كلي
بان نقول ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل وبرهانه ان سلب
لزوم الشيء للعام في جميع الاحوال يستلزم سلبه عن الاخص اذ لو استلزمه لاستلزمه
الاعم حالة وجوده في ضمنه كيف والاعم لا يستلزمه في شيء من الاحوال هذا خلف وان نأتي
ايضا بالقضية المعلومة الصدق وتكون من المقدم هيهنا اذ هو المطلوب بحكمه وهي
كلما كان كل ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا ونضمها صغرى الى الاصل هكذا كلما كان كل
ممكن حادثا كان بعض الممكن حادثا وليس البتة اذا كان بعض الممكن حادثا كان كل ممكن
غنيا عن الفاعل فينتج من الاول ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا
عن الفاعل وهو المطلوب ومثالها وتاليها جزئي ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان
بعض الممكن غنيا عن الفاعل فقد صدقت وتاليها جزئي وتصدق وهو كلي بان نقول ليس
البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن غنيا عن الفاعل وبرهانه ما مر ونأتي ايضا
بالمعلومة الصدق وتكون هيهنا من التالي وهي كلما كان كل ممكن غنيا عن الفاعل كان بعض الممكن
غنيا عن الفاعل ونضمها كبرى الى الاصل هكذا ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان
بعض الممكن غنيا عن الفاعل فينتج من الثاني ليس البتة اذا كان كل ممكن حادثا كان كل ممكن

غنيا

غنيا عن الفاعل وهو المطلوب **تنبيهات الاول** هذا الباب نعني
باب تلازم الشرطيات يذكره كثير من المناطقة مقدمة للقياسات الاقترانية لانها هناك
اكثر نفعا وذكره المص عقيب العكوس وهو صنيع الشمسية لمناسبة بينهما من حيث ان الجميع
لوازم للقضية وقد بان به ان ما يلزم الحملية يلزم الشرطية وتزيد الشرطية بلوازم كثيرة
الثاني ظاهر كلام المص ان مانعة الجمع لا تتعدد موجبة بتعدد اجزائها كلية كانت او جزئية
وهو صحيح في الكلية واما الجزئية فتتعدد بتعدد اجزائها واستدل على ذلك بانا اذا قلنا
قد يكون اما ان يوجد ب و ط واما ان يوجد ج استلزمت هذه المنفصلة متصلة من عين
مقدمها ونقيض تاليها وهي قد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج حسبما مر فاذا صدقت
هذه المنفصلة ضممنا اليها كلية معلومة الصدق صغرى وهي كلما وجد ب و ط وجد ج هكذا
كلما وجد ب و ط وجد ب وقد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج فينتج من الثالث قد يكون
اذا وجد ب انتفى ج وهذه النتيجة تلزمها منفصلة مانعة جمع من عين مقدمها ونقيض
تاليها كما مر وهي هنا قد يكون اما ان يوجد ب واما ان يوجد ج وهذه احدى اللازمتين ثم ضممنا
اليها ايضا كلية اخرى معلومة الصدق وهي كلما وجد ب و ط وجد ط هكذا كلما وجد ب
و ط وجد ط وقد يكون اذا وجد ب و ط انتفى ج فينتج من الثالث ايضا قد يكون اذا وجد ط
انتفى ج وهذه تلزمها ايضا منفصلة وهي قد يكون اما ان يوجد ط واما ان يوجد ج وهذه
اللازمة الاخرى فهاتان منفصلتان لازمتان لتلك المانعة الجمع الجزئية ومثال ذلك من المواد
قد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا ناطقا واما ان يكون فرسا ولا يخفى عليك اجراء البرهان
فيه واذا لزمت هاتان الجزئيتان المنفصلة المانعة الجمع الجزئية وجب ان تلزما كليتها
ايضا لان لازم الاعم لازم الاخص فتعلم ان كلية مانعة الجمع تتعدد بتعدد اجزائها الى جزئيات
لا كليات **الثالث** تكلم المص على ان سوالب المتصلات والمنفصلات الثلاث لا تستلزم
شيئا من موجبات غيرها كما قرره واما ان تستلزم السالبة منها شيئا من سوالب غيرها ولا فلم يتعرض
له وحكمه ان السالبة ان كانت حقيقية لان سلب العناد الحقيقي اعم من سلب مانعة الجمع والخلو
بالتفسير الاخص واعم ايضا من ثبوت الاتصال بين الطرفين او نقيضيهما وان كانت السالبة
مانعة جمع او مانعة خلو استلزمت الاخرى مركبة من نقيض جزئيها وحكمها تأتي ماخوذ
من قوله وكل واحدة من مانعة الجمع ومانعة الخلو الخ لانه كلام يعم الموجبات والسوالب وكل منهما
ايضا تستلزم متصلتين سالبتين وسيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى **الرابع** من القوانين
الجارية في هذه العلوم ان النقيضين ابدا يتقابلان فكلما ثبت من الاحكام لامر ثبت مقابله
لنقيضه حتى ان من احكم احكام امر استغنى بذلك عن النظر في نقيضه وقد مر من هذا النحو
كثير كما ذكر في النسب الاربع وفي النظريتين الحقيقية والخارجية وفي المكوسات ومنه
هذه الاستلزامات وهو ان الكلية الموجبة متى صدقت ومقدمها جزئي صدقت وهو كلي
ومتى صدقت وتاليها كلي صدقت وهو جزئي والسالبة الجزئية

فصل القياس قول مؤلف الخ

قوله تصديقات الخ التصديق هو ادراك النسبة القسيم للتصور من العلم كما مر ويطلق على القضية لوقوعه فيها او على القياس المؤدي اليه كما ان التصور هو ادراك المفرد المؤدي اليه قال الشيخ سعد الدين في حاشية العضد ما نصه قد سبق ان التصديق نوع من العلم وكثيرا ما يطلق على ذلك النوع مع ما يتوقف عليه من التصورات وكثيرا ما تطلق التصورات والتصديقات على المعلومات التصورية والتصديقية اطلاقا للمصدر على اسم المفعول او تسمية للمحل باسم الحال فبهذا الاعتبار كان كل تصديق قضية والا فالتصديق تعقل احد اجزاء القضية انتهى وقيد المؤلف بالتصديقين ليخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر خروجها واما المركبة فاعترض بانها داخلة في الحد لتركيبها من قضيتين واجيب بان المراد بالقضيتين في الحد الاصطلاحيتان والمركبة انما هي في الاصطلاح قضية واحدة وعليه اجوبة اخرى تركناها وايرد دخول الشرطية ايضا في الحد لتركيبها من قضيتين واجيب بانها حالة التركيب ليسا قضيتين وهو ظاهر قوله القياس المركب الخ القياس المركب هو مقدمات تنتج مقدمتان منها نتيجة وتلك النتيجة مع مقدمة ثالثة قياسا اخر ثم كذلك الى ان يحصل المطلوب ويوتى به عند كون القياس تحتاج مقدمتاه او احدهما الى النظر والاستدلال فيؤتى بقياسات كل منها متوقف على ما قبله الى ان ينتهي الى البداهة كقولنا مثلا العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث له محدث فالعالم له محدث وهو على قسمين ما ذكرت فيه نتيجة كل قياس ويسمى موصول النتايج لوصلها بالمقدمات كقولنا كل جـ ب وكل ب ا فكل جـ ا ثم كل ا د وكل د ط فكل ا ط وما لم تذكر فيه النتايج ويسمى مطوي النتايج ومفصولها لفصلها عن المقدمات وطي ذكرها كقولنا كل جـ ب وكل ب ا وكل ا د وكل د ط فكل جـ ط وهذا القياس وان لم تذكر فيه النتايج ليس بقياس واحد اذ هي منوية فيه ولذا اقتصر المص على ذكر التصديقين ومثال في تعريف القياس قول مؤلف من قولين وقد تبع ابن الحاجب في المختصر الا ان له من امورا احدها انه اطلق الجمع واراد التثنية وكثيرا ما يستعمل الثاني اراد انه مؤلف من جنس القضايا ولا يعني تقييده بما دل عليه لفظ الجمع من ثلاثة فاعلى وهذا كما تقول الكلام يتالف من الاسم والفعل والحرف وان كان لا يشترط اجتماعها فان قلت اذا اراد الجنس دخلت قضية واحدة والاجماع على اشتراط اثنين قلنا لفظ التاليف يدفعه اذ لا نعني مطلق التاليف حتى يقال ان القضية مؤلفة من الطرفين بل تاليفا مخصوصا هو من القضايا فالتقييد به لذلك الثالث انه نظر الى صورة القياس ولا شك ان فيه قضايا على ان لقائل ان يقول لا نسلم ان القياس المركب اقيسة كسائر الاقيسة المستقلة بل هو قياس واحد تالف من اقيسة وحينئذ فالقياس نوعان بسيط وهو المؤلف من القضايا او مركب وهو المركب من القياسات وكما ان القضية تكون مؤلفة من المفردات ومن القضايا كذلك القياس يكون مؤلفا من القضايا ومن القياسات وحينئذ تخصيص التعريف باحد النوعين يبطل عكسه فلا محيد عن ذكر الجنس في الحد ليعم والامر في هذا قريب قوله يدخل فيه الصادق الخ اخذ القياس صحيح الصورة شامل للصحيح المادة وفاسدها ممن اطبق عليه من رايناه من اهل الفن وقال ابن مرزوق في قول الجمل مستلزما بالذات

لقول



لقول اخر الصواب ان يقال انما اراد القياس الصحيح وان قوله بالذات يخرج القياس الفاسد لان الكاذب المقدمات لا يستلزم النتيجة لذاته بل بتقدير تسليمها او يقال يخرج بقوله مستلزم لان معناه كمال المستلزم والكاذب المقدمات ليس هو كمال المستلزم لاحتياجه الى تسليم مقدماته انتهى ولا يخفى عليك ضعفه قوله البرهاني والجدلي الخ سياتي شرح هذه الاقسام كلها ان شاء الله تعالى في محل اليق به قوله يخرج به التمثيل والاستقراء الخ سياتي شرح هذه الاقسام ايضا ان شاء الله تعالى والتحقيق ان لو اخرج هذين القسمين من الحيثية السابقة اعني قوله متى سلمتا لان معناه ان تكون المقدمتان على تاليف منتج في الصورة ولا شك انه اذا كانت المقدمات على تلك الهيئة خرج الاستقراء والتمثيل اذ لم يكونا عليها غير ان المص لما لم يخرجها به علم منه انه لا يريد بقوله متى سلمتا ما ذكرناه وانما اراد انهما بحيث لو سلمتا انتجتا اما بان يكونا على هيئة القياس او لا قوله الكامل وغير الكامل الخ ما تتوقف نتيجته على مقدمة اخرى غير اجنبية عن مقدمتيه لازمة لاحداهما كالعكس ومن ثم لم يكن قياس المساواة ونحوه قياسا منطقيا لتوقف مقدمتيه على مقدمة اجنبية وهو ان مساوي المساوي مساو قلت ورايناهم يعبرون بالكامل عن الاول وبغيره عن غيره ويلزم القايل بان انتاج الثاني والثالث بين في نفسه غني عن الرد الى الاول ان يكونا كاملين قوله لذاتيهما يعني ان يكون القول الاخر لازما عن نفس المقدمتين من جهة ذاتيهما وبه يخرج شيان احدهما ما يلزم لخصوص المادة فقط نحو لا شي من الانسان بفرس وكل فرس صهال فانه يلزم لا شي من الانسان بصهال ولكن ليس لازما عن المقدمتين بل لصحة ذلك في المادة اتفاقا الثاني ما ذكره المص من قياس المساوات ونحوه فانك اذا قلت ا مساو لـ ب و ب مساو لـ جـ يلزم عليه ا مساو لـ جـ بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان مساوي المساوي مساو وانما فسر الاجنبية بانها غير اللازمة لاحدى المقدمتين لزوما ضروريا لتدخل في الحد الاشكال المبنية بطريق العكس لانها وان افتقرت الى مقدمة اخرى ليس هي باجنبية للزومها لاحدى المقدمتين واعلم انهم يعبرون عن تلك المقدمة بالمقدمة الغريبة وينقسمونها الى الاجنبية اي غير اللازمة لاحدى المقدمتين كما مر في المساوات والى غير الاجنبية بان تكون لازمة لاحدى المقدمتين كقولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما ليس بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فان هذا يستلزم ان جزء الجوهر جوهر لكن بواسطة مقدمة تكون عكس نقيض المقدمة الثانية وهي كل ما يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فهو جوهر والمص كانه اقتصر على القسم الاول وكانه يسوي بين المبني بعكس النقيض والمبني بالمستوي في ان كلا منهما داخل والمناطقة لما فسروا المقدمة الغريبة بما يكون حدودها مغايرة لحدود القياس فرقوا بين العكس المستوي وعكس النقيض والمص كانه لم يرتض ذلك لان الشيخ سعد الدين قال سبب ذلك انهم اعتقدوا وجوب تكرار الحد الاوسط وهو حاصل في المبني بالعكس المستوي دون عكس النقيض ودون قياس المساوات وهذا الوجوب مما لا يقتضيه تعريف القياس انتهى قلت ان اعتبر مع تسليم المقدمتين كونهما على تاليف منتج ويكون هذا كله من معنى قولهم متى سلمت واذا سلمت لزم عنها قول اخر

نوجوب تكرر الوسط يقتضيه تعريف القياس بل مقتضى عبارتهم حيث يقولون هذا على هيئة
قياس وهذا ليس على هيئته لا يسمى قياسا منطقيا الا ما تكرر فيه الحد الاوسط مع غيره من
الشروط وان لم يعتبر ذلك بل مجرد التسليم فقط فلا وجه لاخراج الاستقراء والتمثيل منه
القياس لان مقدماتهما ايضا على هذا التقدير اذا سلمت يلزم عنهما قول آخر قوله باعتبار
مادة المساواة الخ هو تنبيه على انها غير لازمة لصورتها اذ ليس بعكسها ولا النقيضها
وانما هي مقبولة من الفن اذ لو اريد العكس الاصطلاحي لقيل بعض المساوي للكل ما يساويه
ب ا قوله فاجعل هذه المقدمة صغرى الخ تركيبه هكذا ج يساوي ب وكل
ما يساوي ب فهو مساو له ينتج ج ا مساو له قوله وجوب مغايرة النتيجة الخ انما قالوا
بوجوب المغايرة بين النتيجة والمقدمتين قيل لان النتيجة مطلوبة غير مفروضة التسليم
بخلاف المقدمتين وقيل لانه لولا وجوب المغايرة لزم ان يكون كل مقدمتين قياسا حتى قولنا
كل انسان كاتب وكل فرس صاهل لانهما يستلزمان احداهما ضرورة استلزام الكل الجزئه
ولكن احداهما غير مغايرة فخرجت بقيد المغايرة والى هذا الثاني اشار المص بقوله فلا تسمى
المقدمتان باعتبار استلزام مجموعهما لاحداهما قياسا قلت وعلى التعليل الاول
يكون لفظ آخر ليس في الحد وعلى الثاني يكون من فصوله فيرد ولا يرد هذا لانا لا نسلم انها لازمة
عن المقدمتين لان معنى اللزوم عنهما ان يكون لهما دخل في ذلك وظاهر ان المقدمة الاخرى
لا دخل لها في ذلك واورد على اشتراط المغايرة اشياء منها ما في الاستثناء وسياتي للمص
ومنها اذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان وكل حيوان حيوان فهذان قياسان ينتج
الاول منهما عين الكبرى والثاني عين الصغرى واجابوا باجوبة منها ان اخذ القضية نتيجة
مغاير لاخذها مقدمة ومنها ان النتيجة تعرف بالفاء عند الاستنتاج بخلاف المقدمة ومنها
ان هذه ليست باقيسة اذ مقدماتها ليست بقضايا اذ لا بد من تغاير الطرفين في القضية
واتحادهما خارجا وحيث كانا متحدين ذهنا وفي الخارج فليست بقضية قلت
وفي الكل ضعف اما اولا فلانه لو كانت تكفي المغايرة بذلك الاعتبار لصدق على تينك القضيتين
المستلزمتين لاحداهما حكم المغايرة اذ كل واحدة منهما اذا جعلت نتيجة مغايرة لنفسها
على هذا اذا جعلت مقدمة اذ اخذها نتيجة مغاير لاخذها مقدمة واما ثانيا فلان الفاء
المذكورة لا تقتضي مغايرة لعدم لزوم ذكرها ولعدم كونها تعد من اجزاء النتيجة حتى تصدق
بوجودها قولا آخر وبالجملة يتحاشى عن ذكر هذا الجواب واما ثالثا فلان ما ذكروه في الطرفين
مبني على تسليمه ونحن لم نر من تعرض له من القوم على ذلك الوجه ولا يقتضيه تعريف القضية
ص وهو ينقسم الى اقتراني الخ قوله استثنائي واقتراني سمي الاول استثنائيا لاشتماله
على اداة الاستثناء وهي لكن وسمي الثاني اقترانيا لما فيه من اقتران الحدود قوله لا اقتراني
ما لم تذكر فيه كذلك اي بالفعل والاجزاء مذكورة فيه بالقوة لان النتيجة مذكورة في الاقتراني
لكن بالقوة لان مادتها اي اجزاءها مذكورة في القياس ومادة الشيء تكون معه كذلك اي الشيء
بالقوة كمادة السرير من خشب وما انضاف لها فانها قبل تاليفها سرير بالقوة فلا يقال
انما نفى المص عن الاقتراني ان تذكر فيه النتيجة بالفعل ولا يلزم من ذلك ان تذكر فيه بالقوة بل ينبغي

المعنى

احتمال

احتمال ان يدل عليها بالقوة او لا يدل عليها بواحد منهما وحينئذ من اين ناخذ تعريفا لاقتراني
بانه الدال عليها بالقوة قلنا اللفظ وان كان يعطي ما ذكرت بيان ان المقصود منه ان الفعل
اذا ذكر استشعرت القوة بازائه وما مر ايضا من تعريف القياس من انه الدال على النتيجة
لذاته ولا بد لعلها الذاتية الا الاشتمال عليها واقل مراتب الاشتمال القوة فاذا انتفى الفعل
تعينت هي حتما قوله باعتبار كونه لازما للملزوم الخ كانه يعني ان السؤال لا يرد الا عند استثناء
عين المقدم لتكون النتيجة هي عين التالي وهي لازم الملزوم في كلامه واما عند استثناء
نقيض التالي فالنتيجة هي نقيض المقدم والمغايرة حاصلة وقد اجابوا عن السؤال
بجواب له وجهان عند النظر احدهما ان النتيجة ليست هي عين احدى المقدمتين بل جزء المقدمة
وذلك لانه ليست المقدمة هي قولنا النهار موجود في ذلك المثال بل استلزام طلوع الشمس
له الحاصل ذلك الاستلزام من المقدم والتالي ولا شك ان جزء المقدمة خلاف المقدمة الثاني
انها في القياس لا تحتمل صدقا ولا كذبا لزوال ذلك بالتركيب الذي صيرها جزء قضية
وحين كونها نتيجة تحتمل الصدق والكذب لزوال ذلك المانع عنها فهي مخالفة لها في المعنى
وان وافقتها في اللفظ وتعقب من الوجه الاول بانهم قالوا يلزم عن القياس قول آخر
والقول كما يطلق على القضية يطلق على المركب غير القضية وحينئذ حيثما وافق هذا القول
قولا في مقدمات القياس وان لم يكن قضية لم يكن هذا قولا آخر وكان المص اعتبر من الوجه
الثاني ولما اجابوا بهذا الجواب اورد عليهم انها اذا كانت النتيجة مخالفة المقدمة فاين قولكم
ذكرت فيه بالفعل واجيب بان معنى كونها مذكورة ان هيئتها ومادتها التاليفية
مذكورة والى هذا الجواب اشار المص بقوله فلفظها واحد ومعناها مختلف يعني ان معنى
قولنا ذكرت فيه بالفعل هو بالنظر الى اللفظ وقولنا هي مغايرة هو بالنظر الى المعنى فان قلت
حينئذ لا فرق بين الاقتراني والاستثنائي لان الاقتراني ايضا ذكرت فيه الفاظها قلت
ممنوع اذ هي في الاستثنائي مذكورة بمادتها وهيئتها التاليفية كما مر بخلاف الاقتراني
وهذا كله انما نشا عن اشتراط مغايرة النتيجة للمقدمتين كما ترى مع انه ان كان يشترط
لئلا يكون كل مقدمتين قياسا باعتبار استلزام احداهما فقد قدمنا انه لا يرد ولا حاجة
الى الاحتراز عنه فكان الاولى اسقاط هذا الشرط المؤدي الى ما ذكر بغير فائدة ص وهو مركب
من مقدمتين قوله لانه طرف النسبة الخ قال في شرح ايساغوجي ولما كانت النسبة مجهولة
بين الطرفين اذ لو كانت معلومة لم يحتج الى استدلال وقياس احتيج في القياس ابدا الى امر زائد
على طرفي المطلوب يكون ذلك معلوم النسبة الى كل واحد من طرفي المطلوب فنشا من نسبته
الى موضوع المطلوب قضية تسمى مقدمة وهي الصغرى لاشتمالها على الاصغر الذي هو
موضوع المطلوب ومن نسبته الى محمول المطلوب قضية اخرى تسمى ايضا مقدمة وهي الكبرى
لاشتمالها على الاكبر الذي هو محمول المطلوب فيظهر في المطلوب تتميز الصغرى عن الكبرى
سواء تقدمت الصغرى في الذكر على الكبرى او تاخرت كما يصنع ببرهان التبديل في الشكل
الرابع مثلا والامر الثالث الذي علمت نسبته الى كل واحد من طرفي المطلوب يسمى حدا اوسط
وهو الذي يكون مشتركا متكررا في المقدمتين فلذلك كانت اطراف المقدمتين في اللفظ اربعة

وفي نسخة قلنا اللفظ ربما
يعطي ما ذكرت بيان المقصود منه
ان الفعل الخ

وفي المعنى ثلاثة وذلك الوسط المشترك هو الذي يجمع بين طرفي المطلوب وتلك الهيئة
التي حصلت من نسبة الوسط الى طرفي المطلوب بالوضع والحمل تسمى نظما وشكلا انتهى **قوله**
لاشتمالها على موضوع المطلوب الخ فضلوا الصغرى على الكبرى لاشتمالها على الاشرف الذي
هو الموضوع وفضل الموضوع بانه متبوع معروض كما ذكره المص ويعارضه ان المحمول هو محط
الفائدة ومعنى موافقة الثاني الاول في الصغرى ان الوسط فيهما محمول وانما يختلفان في الكبرى
ففي الاول يذكر موضوعا فيها وفي الثاني يذكر محمولا وفضلة صغرى الاول ايضا باشتراط الايجاب
فيها والايجاب اشرف من السلب وهذا الامر يشاركه فيه الثالث ومعنى مشاركة الثاني له على هذا
ما فيه من ترتيب الحدود فقط **قوله** قريب من الاول في بيان الانتاج الخ ان اراد انه اقرب في الرد الى الاول
فلا نسلمه اذ الرد في كليهما هو بعكس احدى المقدمتين وسوا عكس الكبرى وعكس الصغرى في البيان
وان اراد انه اقرب الى الطبع في الاستدلال فهي دعوى سياتي ذكرها **قوله** لموافقته الاول في الكبرى
انما وافقه في الكبرى لان الحد الاوسط موضوع في كبراهما معا وانما يختلفان في الصغرى ففي الاول
محمول فيها وفي الثالث موضوع فيها وههنا شي وهو ان الثاني وافق الاول في الصغرى
والثالث وافقه في الموضوع ومرجع موافقة الثاني الى المحمول الصغرى وقد تبين ان الموضوع
اشرف من المحمول على ما ذكروا والصغرى انما اكتسبت شرفا من الموضوع فالموضوع هو اشرف
فيكون الثالث لموافقته في الموضوع الاشرف اشرف من الثاني وانما كان هذا ثالثا اذ لم
تبق له من الموافقة مرتبة بعد الثاني المتقدم عليه الا الثالثة قال الالمعي في شرح ايساغوجي
والتحقيق ان هذا الذي ذكروه في الترتيب انما هو من المناسبات الخطابيات والوجه
في الترتيب ما اشار اليه بعض الشيوخ وهو انه لما كان وقوع الطباع على الترتيب الثاني
اكثر من وقوعها على الترتيب الثالث كان الثاني اقرب الى الاول من الثالث انتهى قلت
لم يظهر وجه لتفضيل ما ذكره هذا البعض على المناسبات السابقة اذ هو دعوى كما لا يخفى
قوله استنبطه الفارابي الخ هو الامام ابو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن طورلغ بطا
مهملة مفتوحة فواو ساكنة فرا فلام مفتوحتين فغين معجمة الفارابي التركي الحكيم
المشهور صاحب التصانيف في المنطق وغيره كان اماما ماهرا علامة اعجوبة الزمان
وكان تركيا فارتحل من بلده فاراب الى بغداد واشتغل باللسان العربي حتى اتقنه
واخذ علوم الحكمة عن ابي بشر الحكيم المشهور وعن ابي حيار بن غيلان الحكيم النصراني
وغيرهما وكان اماما لا يجارى في علم المنطق وجميع علوم الفلسفة قال ابن خلكان
بعد ذكر ما تقدم ورايت في بعض المجاميع انه ورد على سيف الدولة وكان مجلسه مجلس الفضلا
ودخل عليه في زي الاتراك وكان ذلك دابه فقال له سيف الدولة اقعد فقال له حيث انا ام
حيث انت فقال حيث انت فتخطى رقاب الناس حتى انتهى الى مسند سيف الدولة وزاحمه فيه
حتى اخرجه عنه فقال الامير لمماليكه على راسه بلسان بينه وبينهم قل من يعرفه ان الشيخ
سا الادب واني سايله عن اشيا فان لم يجب فاخرقوا به فقال له ابو نصر بذلك اللسان
ايها الامير اصبر فان الامور بعواقبها فعجب الامير وقال اتحسن هذا اللسان قال نعم
احسن اكثر من سبعين لسانا فعظم عنده ثم اخذ يتكلم مع العلما الحاضرين في كل فن

فلم يزل

فلم يزل حتى اسكت الكل وبقي يتكلم وحده ويكتبون عنه ثم صرفهم الامير وخلا به فقال له
هل لك ان تاكل فقال لا قال فهل تشرب قال لا قال فهل تسمع قال نعم فامر باحضار القيان
وانواع الملاهي وكل عارف بالصناعة فاحرك منهم احد الة الا عابه ابو نصر فقال له الامير
وهل تحسن في هذه الصناعة شيا قال نعم ثم اخرج من وسطه خريطة فيها عيدان فركبها
ولعب بها فضحك كل من كان في المجلس ثم فكها وركبها تركيبا اخر وضرب بها فبكى كل من
في المجلس ثم فكها وغير تركيبها وحركها فنام كل من في المجلس حتى البواب فتركهم نياما وخرج
انتهى ملخصا قال وتوفي في سنة تسع وثلاثين وثلثماية وقد ناهز الثمانين بدمشق
صلى عليه سيف الدولة في اربعة من خواصه ودفن بظاهر دمشق خارج الباب الصغير
رحمه الله تعالى وابن سينا تقدم تعريفه **والغزالي** هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي
الطوسي الامام العلامة الماهر الربيني في العلوم كلها الجامع بين الشريعة والحقيقة
يلقب حجة الاسلام كان ابوه غزالا اشتهر بالغزال فنسب اليه وكان حجة الاسلام من ايمة
الشافعية له التاليف المشهورة في الاصول والفقه وعلوم الدين توفي رحمه الله تعالى سنة
خمس وخمسماية كذا ذكر وفاته ابن قنفذ القسنطيني **قوله** في احتجاج خليل الله الخ
ذكر المفسرون ان النمرود لعنه الله كان يدعي الربوبية فقال له خليل الله ابراهيم عليه السلام
من ربك قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال النمرود انا احيي واميت واحضر رجلين
فقتل احدهما وترك الاخر وقال هذا احييته وهذا امته فقال له الخليل عليه السلام
ان الله ياتي بالشمس من المشرق فات بها من المغرب انتقالا له الى ما لا تتعلق به القدرة
الحادثة ولا تمكن فيه الشبهة فانقطع النمرود ووجه استنباط البرهان المذكور من الاية
والله اعلم ان الصغرى وهي قوله انت لا تقدر ان تاتي بالشمس من المغرب ماخوذة من قوله
فات بها من المغرب لانه امر تعجيز فقد نسب العجز اليه وانه لا يقدر ان ياتي بالشمس
وهو عين قوله انت لا تقدر الخ والكبرى وهي قوله وكل من لا يقدر الخ ماخوذة من قوله
ان الله ياتي بالشمس من المشرق فقوله ان الله ياتي بالشمس يستلزم ان الله قادر على
الاتيان بالشمس ضرورة دلالة الفعل على قدرة فاعله المختار اذ لو لم يكن قادرا لما فعله
وهذه القضية سلم النمرود صدقها ولذلك قامت عليه الحجة وحيث سلم صدقها لزمها
بعكس النقيض الموافق كل من لا يقدر ان ياتي بالشمس فليس باله وبالمخالف لا شي ممن لا يقدر
ان ياتي بالشمس باله وكلا العكسين يصلح كبرى للقضية المحفوظة اولا وينتج انت لست باله
ولو اتى المص بالعكس الثاني كان اولى لانعكاس الموجبات به من غير نزاع كما مر **قوله**
في استدلال الخليل عليه السلام بالافول الخ وجه الاستدلال والله اعلم ان الصغرى وهي قوله
القمر افل ظاهرة لانها مصرح بها في قوله فلما افل والكبرى ماخوذة من قوله لا احب الافلين
اي لا احب عبادة الافلين لعدم استحقاق الافل العبودية فيقال الافل لا يستحق العبودية
وكل من لا يستحق العبودية فليس باله لان الاله هو المستحق للعبودية فينتج من الاول
الافل ليس باله وينعكس الى الاله ليس بافل وهي الكبرى واحسن منه ان تقول
قوله لا احب الافلين يتضمن قضية وهي لا شي من الافل بمستحق العبودية فنضم هذه

خ قنفود

الى الصغرى ضرورية ومن الاله هو المستحق للعبودية فينتج من الثاني لا شيء من الاله بنافع
فان ضمت هذه النتيجة الى المقدمة السابقة انتج من الثاني لا شيء من الغير باله وان ضمت
عكسها المستوى اليها انتج من الاول المطلوب بعينه فليست الاية بتعين فيها الثاني
بل الاول قائم منها ايضا كما سمعت وذلك ان تستنبط هذه البراهين من جهات اخرى وفيما
ذكرناه كفاية **قوله** فهي رد الله على اليهود الخ وجه الاستدلال من الاية ظاهر لانهم
لما انكروا ان يكون الشيء من البشر رسالة ليتوصلوا بذلك الى انكار رسالة نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم رد الله تبارك وتعالى عليهم ابطالا لما زعموا بان هنا بشرا انزل عليه يسلمون
بشريته ونزول الملائكة الكتاب عليه اذ لولا ذلك لما قامت عليه الحجة فخرج من قوة الاية
ان موسى بشر وهي الصغرى ومن صريحها انما نزل عليه الكتاب وهما الكبرى وهما مسلمتان
عندهم معا فانتج البشر انزل عليه الكتاب وهو نقيض الكلية السالبة **فان قلت**
المقدمتان شخصيتان معا ولا ينتج الثالث حتى تكون احداهما كلية **قلت**
قد تقدم ان الشخصية عندهم في حكم الكلية صرفا ما الشكل الاول الخ **قوله** لان شرط
ايجاب الصغرى يثبت لها كلية الخ تكلم المؤلف في الشكل الاول على طريق التحصيل
وسكت عن طريق الحذف هنا للوضوح وهو ان شرط ايجاب الصغرى يسقط ثمانية اضرب
الكلية السالبة صغرى مع المحصورات الاربع كبريات والجزئية السالبة صغرى مع المحصورات
الاربع ايضا كبريات فهذه ثمانية وشرط كلية الكبرى يسقط اربعة اخرى الجزئية الموجبة
كبرى مع الموجبتين صغريين والجزئية السالبة صغرى معهما ايضا فهذه اربعة الى ثمانية تكون اثنا عشر
ويبقى المنتج اربعة كما ذكر المص مثال الاول كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث فكل جسم حادث
والثاني كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث والرابع بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
فبعض الجسم ليس بقديم ووجه ترتيبها هكذا ظاهر لان الاول قد جمع الاشرفين
الكل والايجاب وقدم الثاني على الثالث لان الكل وان كان سلبيا اشرف من الجزء وان كان
ايجابا والثالث على الرابع لان الجزء مع الايجاب افضل من الجزء مع السلب واخر الرابع لجمعه الاخسين
صر واعلم ان ضابط ايجاب النتيجة الخ **قوله** ذكر هنا ضابطين لما اشار المص الى ان النتيجة
تكون كلية موجبة وسالبة وجزئية موجبة وسالبة فضابط الكلية اذا وجد بان يكون
الاصغر عام الوضع بالفعل كما في الشكل الاول والثاني اذ الاصغر فيهما موضوع او بالقوة
كما في الرابع اذ الاصغر فيه محمول لا يعلم عموم وضعه حتى يصير موضوعا بالعكس وتكون
العكس لازما للقضية اطلق عليه انه عام بالقوة كانت النتيجة كلية ثم اذا وجد معه
ضابط الايجاب بان تكون المقدمتان موجبتين معا كانت النتيجة كلية موجبة لوجود
شرطي الكل والايجاب وذلك مخصوص بالضرب الاول من الشكل الاول ولذا كان الاول
اشرف الاشكال لانتاجه الاشرفين وان لم يوجد ضابط الكل كانت جزئية اما مع ضابط
الايجاب فتكون جزئية موجبة كما في الضرب الثالث من الاول والاول والثالث والرابع
من الثالث والاولين من الرابع واما بغير ضابط الايجاب فتكون جزئية سالبة كما في رابع

الاول

الاول واواخر الثاني والثاني والخامس والسادس من الثالث وما بعد الثالث من الرابع
وهذا معنى قولنا ان النتيجة تتبع الاخس اي الجزء والسلب سواء اجتمع الخستان او احدهما ولله
در قول بعض الادباء في هذا المعنى ان الزمان لتابع ارذاله تبع النتيجة للاخس لا رذله
فمتى وجدت الخسة في المقدمتين او في احداهما اكتسبت النتيجة خسة واما شرف المقدمتين
فان كان شرف ايجاب اكتسبت النتيجة ابدا شرفه وان كان شرف كل فليس بلازم لجواز
كون النتيجة جزئية مع كلية المقدمتين معا كبعض ضروب الثالث والرابع وبذا تعلم
ان المنتج للكلية خمسة اضرب اثنان من الاول واثنان من الثاني وواحد من الرابع والمنتج
للايجاب سبعة اثنان من الاول وثلاثة من الثالث واثنان من الرابع وان الاول مخصوص
بانتاج الايجاب الكلي والثاني مخصوص بانه لا ينتج الا السلب والثالث بانه لا ينتج الا الجزء
واعتراض المص على الخونجي في زيادة كلية الكبرى هو اعتراض العقباني عليه بنفسه وقد اجاب عنه
بانه قصد الاشارة الى علة كلية النتيجة وهي مجموع عموم وضع الاصغر وكلية الكبرى معا
لا احدهما واذا لم يقتصر على وضع الاصغر وان كان وحده كافيا في الدلالة وقد اشار المص
في شرح ايساغوجي الى هذا الجواب بقوله وهذا الشرط معنى بالاستقراء عمارة والخونجي الخ
قلت ويمكن ان يقال لا نقول ان اشتراط كلية الكبرى بعد افادتهما التفصيل
يحتاج اليهما ايضا للتحرز عن نحو الضرب الثامن من الشكل الرابع عند من يجعله منتجا
فان الاصغر فيه عام الوضع بالقوة ومع ذلك لم ينتج كلية لما لم تكن كبراه كلية فلا بد من شرط
كلية الكبرى ليخرج نحو هذا اذ ليس كلما كان الاصغر عام الوضع حينئذ كانت النتيجة
كلية اللهم الا ان يقال هذا لما كان لا يتبين انتاجه الا بالرد الى الاول صار كانه منه
فلا يكون عام الوضع او يكون الضابط انما ذكر على مذهب المتقدمين صر واما الشكل
الثاني الخ **قوله** فقد صدقت صورة هذا القياس مع كل واحد من النقيضين الخ يعني
بالنقيضين الايجاب والسلب كما في المثالين السابقين فانه في احد المثالين يلزمه الايجاب
وفي الاخر يلزمه السلب **فان قلت** اذا كان يلزمه الايجاب والسلب معا
فبالضرورة يلزم من وجود احدهما انتفاء الاخر اذ لا يجتمعان لكن كلما وجد الملزوم وجد
اللازم فانتفاء الاخر باطل فالامر اذا اما الى اجتماع الايجاب والسلب او انفكاك اللازم عن
الملزوم وكلاهما باطل قلنا هذا لازم لو سلم انهما لازمان لكنا نقول ليس واحد منهما لازما
اذ اللازم هو الذي لا ينفك عن الملزوم الا ترى ان الحيوان من حيث هو كلما وجد وجدت معه
الانسانية او غيرها وليس واحد من الانسانية وغيرها بلازم للحيوان بل لم يسم اللازم لازما
الا لعدم انفكاكه وحيثما انفك فليس هو لازما او نقول اللازم هو احدهما لا بعينه
وهو لا ينفك لانهما وجد القياس وجد احدهما **قوله** الموجبتان مع الموجبتين الخ
الموجبتان هما الكلية والجزئية صغريين وكبريين متفقتين ومختلفتين فهذه اربعة
كليتان وجزئيتان كلية وجزئية جزئية وكلية وكذا في السالبتين مع السالبتين
اربعة اخرى **فان قيل** ما الفرق بين طريقي الحذف والتحصيل فان الحاصل
فيهما واحد **قلت** هو ان طريق الحذف ذكر فيه العقيم صريحا والمنتج بالمفهوم

وطريق التحصيل بالعكس وهو واضح **قوله** فهذه اربعة مثال الاول كل انسان حيوان ولا شيء من
الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر ورده الى الاول بعكس كبراه اذ هي المخالفة هكذا كل انسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر والثاني نحو لا شيء من الانسان بجماد وكل حجر جماد فلا شيء من
الانسان بحجر ورده بعكس الصغرى ونظمها كبرى هكذا كل حجر جماد ولا شيء من الجماد بانسان
فلا شيء من الحجر بانسان ثم عكس النتيجة الى لا شيء من الانسان بحجر وهو المطلوب والثالث نحو
بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر ورده بعكس
الكبرى كالضرب الاول والرابع نحو بعض الحيوان ليس بفرس وكل فرس صاهل فبعض الحيوان
ليس بصاهل ولا يمكن الرد فيه بالعكس كما قال المص لاشتراط الايجاب في صغرى الشكل
الاول والكلية في كبراه وهذه جزئية سالبة لا تصلح لصغرى الاول ولا لكبراه والدليل
عليه الافتراض وسياتي والخلف وهو انه لو لم يصدق في المثال المذكور بعض الحيوان ليس
بصاهل لصدق نقيضه وهو كل حيوان صاهل فنضم هذا النقيض صغرى الى كبرى القياس
هكذا كل حيوان صاهل وكل صاهل فرس فينتج من الاول كل حيوان فرس وهو نقيض الاخرى
الصادقة القائلة بعض الحيوان ليس بفرس ولو ضممناه الى الصغرى هكذا كل حيوان صاهل
وبعض الحيوان ليس بفرس لا ينتج من الثالث بعض الصاهل ليس بفرس وهو نقيض
الكبرى ولا خلل الا من نقيض النتيجة فالنتيجة حق **قوله** والحق ان انتاج الثاني
لا يحتاج الى رده الى الاول الخ هذا هو القول الثالث المفصل وهو كقول صاحب ايساغوجي
والذي له طبع سليم لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول فتلخص من كلامه ان في الشكل الثاني
والثالث ثلاث مذاهب الاحتياج مطلقا وعدمه مطلقا والتفصيل **قوله** لان حاصله راجع
الى الاستدلال بتنافي اللزوم الخ يعني اذا قلنا مثلا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فقد بينا ان الانسان والحجر تنافيا في لازميهما اذ لازم الانسان هو الحيوانية ولازم الحجر
نقيضها وهذان اللازمان لا يجتمعان ابدا فدل ذلك على ان ملزوميهما وهما الانسان
والحجر لا يجتمعان ايضا ابدا اذ لو اجتمع الانسان والحجر لاجتمع حيوان ولا حيوان لوجود
حيوان مع وجود الانسان ووجود لا حيوان مع وجود الحجر وهو معنى قولهم اجتماع الملزومين
يستلزم اجتماع لازميهما لكن اجتماع حيوان ولا حيوان باطل فاجتماع الانسان والحجر
المودي الى هذا الباطل باطل وهو معنى قولنا تنافي اللوازم دليل على تنافي الملزومات
وهي قاعدة مطردة فان **قيل** اذا كان الشكل الثاني مبنيا على هذه المقدمة
الخارجة عن المقدمتين وبيان تنافي اللوازم دليل تنافي الملزومات لم يبق بينه
وبين قياس المساواة الذي يحترزون عن دخوله في حد القياس فرق فلم يدخل
هذا ويخرج ذلك **قلنا** ليس الشكل الثاني متوقف الانتاج على المقدمة
الخارجية توقف المساواة لان قياس المساواة لا ينتج الا عند الاتيان بتلك المقدمة
واما الشكل الثاني فهو وان كانت تلك المقدمة وجه انتاجه غير متوقف في الانتاج
على الاتيان بها لفهمهم مقتضاها من مقدماته وفرق بين توقف شيء على شيء وبين
وجوده فيه والاول الاول الذي هو اتي بينهما شكلا واقربها طبعا مبني على مقدمة خارجة

وهي

وبيان لازم اللازم ملازم ولكن لا يتوقف عليها المفهوم منهما من المقدمات ضرورة فافهم
قوله وعلى هذا القول الاكثر الخ يعني بالاكثر الذين يقولون برد هذه الضروب الى ضروب الشكل
الاول المنتجة وقد تقدم ما لك من رد ها مع امثلتها ما اغنى هنا عن اعادته واما على قول غير الاكثر
فهي منتجة ولا تحتاج الى الرد كما مر من الخلاف **قوله** وهو ان يفرض بعض ج الذي هو ليس
ب الخ مثاله من المواد ان تقول بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان فيفرض
بعض الحيوان الذي حكمت عليه انه ليس بانسان معينا وليكن هو الفرس فيحصل لاجل
ذلك الفرض كليتان صادقتان احداهما من نفي وصف المحمول عن الموضوع وهو لا شيء
من الفرس بانسان والاخرى صدق العنوان على الذات وهي كل فرس حيوان فنضم القضية الاولى
صغرى الى كبرى القياس هكذا لا شيء من الفرس بانسان وكل ناطق انسان فينتج من هذا
الشكل بعينه ولكن من ضرب اجلى لا شيء من الفرس بناطق ثم نعكس المقدمة الثانية من مقدمتي
الافتراض وهي قولنا كل فرس حيوان الى بعض الحيوان فرس ونجعلها صغرى للنتيجة
المذكورة هكذا بعض الحيوان فرس ولا شيء من الفرس بناطق ينتج بعض الحيوان ليس بناطق
وهو المطلوب **واعلم** اننا لو ضممنا تلك المقدمة الى النتيجة من غير عكس هكذا كل فرس
حيوان ولا شيء من الفرس بناطق لانتج من الثالث ايضا بعض الحيوان ليس بناطق ولكن نظروا
النظم الكامل لاولويته وبه يتبين لك ان قولهم هنا الافتراض لا يكون الا من قياسين احدهما
من ذلك الشكل بعينه والاخر من الشكل الاول ليس الا على ما ارادوا في اختيارهم لا انه حتم
لجواز كون قياسي الافتراض معا من غير الشكل الاول كهذا المثال وغيره فان **قلت**
قولنا في ذلك المثال بعض الحيوان ليس بانسان مثلا جزئية فكيف تاتي بها عند الافتراض
كلية فتقول لا شيء من الفرس بانسان قلنا لا تنافي بينهما لان التبعيض هو بحسب الوصف
العنواني كالحيوان في المثال والتعميم هو بحسب الذات كالفرس وتقدم لك ان العنوان
يكون اعم من الذات فالذات هي بعض العنوان والحكم عام في افراد الذات وهو الظاهر
نعم لك ان تقول هذه القضية قضية الافتراض لا يلزم ان تكون كلية ابدا لجواز كون البعض
الذي يفرض جزئيا اذ التبعيض يصدق بالكلي والجزئي غير انها اذا كانت مشخصة كانت
في حكم الكلية ولا محذور **قوله** واعترض الاثير الخ حاصل اعتراضه ان قولنا بعض ج
ليس ب الذي تعرض الموضوع فيه د مثلا قضية سالبة وهي لا تقتضي وجود الموضوع
وقد مر ان الافتراض لا يتم الا عند وجود الموضوع فههنا لو كان الموضوع موجودا فقط
كبعض الحيوان في ذلك المثال لصح الافتراض ابدا ولكنه لا يلزم وجوده لان السالبة
تصدق وجد الموضوع ام لا كما تقول مثلا بعض العنقاء ليس بانسان وكل ناطق انسان
فانه لا يصح فيه الافتراض لعدم وجود معين يصدق عليه بالفعل انه عنقاء وانه ليس بانسان
وحيث لم يطرد الافتراض لعدم اطراد وجود الموضوع بطل اذ مسائل الفن يجب ان تكون
قوانين مطردة وحاصل جواب ابن واصل ان موضوع هذه السالبة اما ان يكون
موجودا او معدوما فان كان موجودا كبعض الحيوان المذكور صح الافتراض وان كان معدوما
كبعض العنقاء المذكور لم يصح ان يتصف بالاكبر الذي هو الناطق مثلا في ذلك المثال لان الوصف

الموجود كالنطق لا يثبت لشيء من المعدوم كالعنقا فيصح سلبه عنه كليا وهو لا شيء من العنقا
بناطق واذا صدقت هذه الكلية صدقت جزئيتها وهي بعض العنقا ليس بناطق وهو المطلوب
او نقول لما لم يصدق لا شيء من العنقا بناطق مثلا صح نقيضه وهو بعض العنقا ناطق
فيكون للعنقا بعض موجود ويتم فيه الافتراض لانه موضوع هذه الجزئية الموجبة
وحاصل رد ابن عرفة في الوجه الاول ان قول ابن واصل وان كان معدوما فقد صح
سلب الاكبر عنه سلبا كليا غير صحيح لان بعض المعدوم لا يمتنع اتصافه بالاكبر ان كان
الاكبر عدميا وحينئذ هذا البعض لا تلزم فيه النتيجة لاجل ما زعمه من صدق السلب
الكلي عن المعدوم ولا الافتراض لعدم وجوده وفي الوجه الثاني ان ما استدل به على
تسليم صحته مقدمات اجنبية وقد تقدم ان القياس لا بد ان تلزمه النتيجة لذاته
لا بواسطة مقدمة اجنبية قلت ولا يخفى ان جواب ابن واصل لم يوارد
اعتراض الابهري اصلا لان كلام الابهري في ابطال الافتراض وكلام ابن واصل في تصحيح
الانتاج بالافتراض وبغيره وفيه تسليم الاعتراض فلا يحسن ان يقال اجاب ابن واصل
بل يقال استدل على الانتاج بكذا ثم يعترض عليه قوله ومنهم من اجاب الخ هذا كلام
ضعيف لا ينبغي ان يذكر قوله وقد بين ابن الحاجب الخ ابن الحاجب هو الامام ابو عمرو عثمان
ابن عمر بن ابي بكر المصري ثم الدمشقي ثم الاسكندري المعروف بابن الحاجب الملقب جمال الدين
الامام العلامة الفقيه المالكي قال في المذهب كان ابوه حاجبا للامير عز الدين الصلاحي
وكان هو ركنا من اركان الدين في العلم والعمل بارعا في العلوم الاصلية وتحقيق علم العربية
متقنا لمذهب مالك صنف التصانيف المفيدة منها جامع الامهات والكافية في النحو
والشافية في التصريف وشرحهما والمختصر الاصلي ومختصره والامالي وله في القراءات والعروض
وله شرح المفصل ونظم الكافية سماه الوافية توفي عام ستة واربعين وستمائة رحمه الله
تعالى قوله بعكس النقيض الموافق هو ان تقول في المثال السابق مثلا بعض الحيوان
ليس بانسان وكل ما ليس بانسان ليس ناطقا وهو عكس كل ناطق انسان المتقدم
والاعتراض الاول علته ان الموجبة لا تنعكس بالنقيض الموافق على الصحيح كما مر وهو مبني
على ان السالبة المعدولة تستلزم الموجبة المحصلة وقد سبق رده والثاني ان الصغرى
بعد عكس الكبرى سالبة وهي عقيمة في الشكل الاول والثالث ان الوسط لم يتحد لانه في الصغرى
عين المحمول وفي الكبرى نقيضه الا ترى انه في صغرى ذلك المثال هو الانسان وفي كبراه
هو ما ليس بانسان وهذان الاعتراضان انما هما اذا قلنا مثلا في ذلك المثال بعض
الحيوان ليس هو بانسان حتى تكون سالبة محصلة واما اذا قلنا بعض الحيوان
هو ليس بانسان حتى تكون موجبة معدولة فلا يلزم عليه اعتراض بان الصغرى
سالبة لانها موجبة ولا بان الوسط لم يتحد لانه متحد اذ قولنا ليس بانسان
في الصغرى هو المحمول وهو عين قولنا ما ليس بانسان في الكبرى وهذا معنى قول المص
بل مراده ان الصغرى لا بد ان ترد الى الموجبة المعدولة الخ ولكن تصير السالبة
المحصلة موجبة معدولة ولا يصح اذ لا يلزم من صدق الاولى صدق الثانية

كما مر

كما مر غير ما مرة ثم ان المص لم يجزم هنا بما ذكر من مراد ابن الحاجب بالسالبة وجزم بنسبة ذلك
اليه في شرح ايساغوجي وهو انه رد الصغرى بالالتزام الى موجبة معدولة المحمول فرجع له
الى الضرب الثالث من الاول قال وهذا تكلف بعيد اذ السالبة اعم من المعدولة عند المحققين
فلا تستلزمها انظر بقية كلامه قوله واعترض عليه بمخالفته لنصوص اهل المنطق الخ
ان كان الاصبهاني يتمذهب بهذا فاما ان السالبة والمعدولة لم يحسن الاعتراض عليه بمخالفة
النصوص هنا لا سيما ان كان ممن ليس بصدد التقليد لغيره في هذه الامور ما لم ينعقد
اجماع ولكن يعترض عليه بشيء اخر وهو انه ان كان يدعي ان السالبة المحصلة والموجبة المعدولة
مستويتان لزمه الا ينتج القياس مع واحدة منهما اما مع السالبة فللاتفاق واما مع
المعدولة فلمساواتها على زعمه قوله السالبة في قوة الموجبة قلنا نعكسه على عهدة
المساواة بان الموجبة في قوة السالبة فكما حملت تلك على هذه لينتج نحمل هذه على تلك
فلا ينتج فتقول كلما صدقت المعدولة في صغرى الاول صدقت السالبة اذ لا معنى
للمساواة الا هذا وكلما صدقت السالبة في صغراه لم تنتج لاشتراط ايجابها فينتج
كلما صدقت المعدولة في صغراه لم تنتج وليس له ان يعكس الاستدلال فيقول كلما صدقت
السالبة صدقت المعدولة وكلما صدقت المعدولة انتج لانا نكذب كبراه اذ لا نسلم انه
كلما صدقت المعدولة انتج لما تقدم من الاستدلال وليس له ان يكذب قولنا كلما صدقت
السالبة لم تنتج للاتفاق فان قيل قولكم في الاستدلال كلما صدقت المعدولة
صدقت السالبة ان عنيتم لفظا فباطل اذ لا ينقلب لفظ الموجبة لفظ سالبة ابدا وان عنيتم
معنى فنسلمه ولا يفيدكم لان اشتراط ايجاب صغرى الاول انما هو باعتبار لفظها لا معناها
اذ الاحكام مبنية على القضايا الاصطلاحية قلنا قولك السالبة في معنى الموجبة ان عنيت به
انها ايضا لفظا فباطل لما ذكرت وان عنيت معنى فلا يفيدك لان معنى كون السالبة
في صغرى الاول لا ينتج السالبة باعتبار اللفظ ومن الاصطلاحية باعتبار المعنى وحينئذ
ان صح مدعانا ان يبطل بطل مدعاك وهذا كله انما هو على ما يعطيه ظاهر تعبيره بان الصغرى
السالبة في قوة الكبرى كالموجبة المعدولة من ان السالبة تترك سالبة ويثبت لها مع ذلك حكم الموجبة
المعدولة واما ان اراد ان السالبة تصير موجبة بتقديم الرابطة لفظا او نية على حرف السلب
وهو الظاهر من سياق الكلام فلا اعتراض عليه حينئذ ص ويصح ان يبرهن ببرهان الخلف الخ
قد تقدم تقريره في الضرب الرابع من هذا الشكل فليراجع ثمة قوله الى المقدمة المخالفة للنظم
الكامل الى اخره المخالفة للنظم الكامل في الشكل الثاني هي الكبرى واليها يضم نقيض النتيجة
لينتج القياس ما يخالف الصغرى وقد تقدم ان ضممناه الى الصغرى ايضا انتج ما يخالف الكبرى
ولكن من الثالث فليس قوله يضم الى المخالفة بلازم ص واما الشكل الثالث الخ قوله وضع
موضوع لشيئين متغايرين الخ معناه انا اذا قلنا كل انسان حيوان وكل انسان كاتب
فقد وضعنا موضوعا واحدا وهو الانسان لشيئين متغايرين وهما الحيوانية والكاتبية
ليوضع احد هذين الشيئين للاخر فتقول بعض الحيوان كاتب لانه كلما صدق الانسان صدقا معا
فيه فيجب اجتماعهما فكلما صدق الانسان صدق حيوان وكلما صدق الانسان صدق كاتب

فقد يكون اذا صدق الحيوان صدق كاتب وهذا انما هو تنبيه للاولاد ذهانهم واحد **قوله** وانما لم ينتج كلية ان قلت أليس هذا بتكرار مع ما مر في ضابط كلية النتيجة قلت هو وان كان مستغنى عنه بما مر غير تكرار كانهما نظران يؤديان الى مقصود واحد ولا نظر من جهة اللفظ وان الصغرى في هذا الشكل لا تنعكس الا جزئية وههنا نظر من جهة المعنى المعقول وان المحمول قد يكون اعم من الموضوع المساوي للاكبر فيكون المحمول الاصغر اعم من الاكبر ولا محمول للاخص على الاعم الا جزئيا ولما كان النظر باعتبار اللفظ هو الاسهل الجاري على الانظار الاصطلاحية جعله هو الضابط فيما مر على ان هنالك ايضا نظرا الى المعنى وهو ان يكون الاصغر عام الوضع اولا ولو سلمنا انه تكرار لا عيب لكونه تفصيلا بعد اجمال وهو محموده **قوله** وانما لم ينتج سالبة كلية الخ جعل الملم كلامه في المتن منقسما بين الموجبات والسوالب فجعل قوله مساويا للاكبر راجعا للموجبات وقوله او مندرجا معه تحت الاصغر راجعا للسوالب وهذا التقسيم ظاهر من الشرح فان قلت ان كان يعني بالمساوات المساوات الاصطلاحية وهي كون اللفظين حيث ما صدق احدهما صدق الاخر فليس التقسيم حاصرا لانه ما هنا ليس بمساو في الموجبات كقولنا كل انسان جسم وكل انسان حيوان فلا شك ان الانسان والحيوان مندرجان تحت الجسم وليسا بمتساويين وان كان يعني ما هو اعم من المساوات الاصطلاحية وهو مجرد المساوات في الاندراج فلا حاجة الى التقسيم بذكر الاندراج لاغنا لفظ المساوات عنه قلنا لا نعني الا المساوات الاصطلاحية وعدم حصر التقسيم ليس بضايره شيئا اذ لا يريد الا نقض الانتاج الكلي ولا ريب ان تخلفه في صورة من الموجبات وصورة من السوالب يكفي في النقض ولا حاجة الى استيعاب الصور كما مر غير ما مرة في النقض **قوله** واذا لم ينتج الاخص شيئا الخ هذا معنى القاعدة السابقة وهي ان كلما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم اذ لو لزم الاعم للزم الاخص المتضمن له ص وضروبه المنتجة ستة الخ **قوله** الاول من موجبتين كليتين هذه الضروب الستة المنتجة مثال الاول من المواد كل انسان حيوان وكل انسان كاتب فبعض الحيوان كاتب ومثال الثاني كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس وبيان هذين الضربين بعكس صغراهما ليرجعا الى الشكل الاول الذي هي المخالفة كما مر الاول هكذا بعض الحيوان انسان وكل انسان كاتب والثاني هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس فينتجان المطلوب بعينه وبهذا العكس تبين انهما لا ينتجان الا الجزئية ومثال الثالث بعض الحيوان انسان وكل كاتب حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبيانه ايضا بعكس الصغرى هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان متحرك فبعض الانسان متحرك وبالافتراض وهو ان يفرض في هذا المثال مثلا بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا وليكن هو الناطق مثلا فيصدق لاجل ذلك كلتان صادقتان احداهما كل ناطق حيوان والاخرى كل ناطق انسان نضم الاولى لكبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان وكل حيوان متحرك فينتج من الاول كل ناطق متحرك ثم نعكس الثانية من قضيتي الافتراض بالمساوي ونضمها صغرى الى هذه النتيجة هكذا بعض الانسان ناطق وكل ناطق متحرك فينتج بعض الانسان متحرك وهو المطلوب وان شئت ضممتها من غير عكس فانتج المطلوب من الثالث

وقد انتج لك ما ذكرناه قبل في الافتراض من انه لا يلزم ان يكون احد قياسيه من الاول والاخر منه ذلك الشكل بعينه لجواز كونهما معا من الاول كهذا المثال او من غير الاول معا كما مر مثاله ومثال الرابع كل انسان حيوان وبعض الانسان ابيض فبعض الحيوان ابيض وبيانه بعكس الترتيب ثم عكس الصغرى هكذا بعض الابيض انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الابيض حيوان ثم عكس النتيجة الى المطلوب وهو بعض الحيوان ابيض وبالافتراض وهو ان يفرض بعض الانسان الذي هو ابيض معينا وليكن هو الرومي فيصدق قضيتان وهما كل رومي انسان وكل رومي ابيض فتضم الاولى صغرى الى صغرى القياس هكذا كل رومي انسان وكل انسان حيوان فينتج كل رومي حيوان فان شئت ضممت هذه النتيجة بعينها صغرى الى المقدمة الثانية من قضيتي الافتراض هكذا كل رومي حيوان وكل رومي ابيض فينتج الحيوان ابيض وهو المطلوب وان شئت عكستها بالمستوي وضممتها لينتج من الاول المطلوب بعينه ومثال الخامس بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر فبعض الانسان ليس بحجر وبيانه بعكس الصغرى وهو ظاهر وبالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي هو انسان شيئا معينا وليكن هو الناطق مثلا فيصدق قضيتان احداهما كل ناطق حيوان والاخرى كل ناطق انسان فتضم القضية الاولى صغرى الى كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر فينتج لا شيء من الناطق بحجر ثم نضم هذه النتيجة كبرى الى القضية الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحجر فينتج من هذا الشكل بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان عكست الصغرى انتج المطلوب بعينه ولو جمعت تينك القضيتين الحادثتين بالافتراض وهما كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان لا نتجتا من هذا الشكل ايجاب الاصغر للاوسط ايجابا جزئيا وهو بعض الحيوان انسان فان ضممت عكسه الى كبرى القياس هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر انتج من الاول بعض الانسان ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممتها بنفسها الى كبرى القياس هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بحجر انتج من هذا الشكل المطلوب ايضا وقول الملم ايجاب الاوسط للاصغر يقتضي ان جمع المقدمتين على ما مر من الترتيب ينتج حمل الاوسط على الاصغر وقد علمت انه انما انتج العكس كما مر نعم لو عكس ذلك الترتيب وقدمت الثانية منهما انتج ما قال ولو اراد هذا لان قوله من الاول ان ضم عكسه ومن الثالث ان ضم بنفسه معكوسا كما لا يخفى فلا يخلو كلامه من تدافع واسع علم ومثال السادس كل حيوان متحرك وبعض الحيوان ليس فرسا فبعض المتحرك ليس فرسا وهذا لا يبين بالرد الى الاول اذ لا تقع الجزئية السالبة صغرى للاول ولا كبراه وبيانه بالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان الذي ليس بفرس شيئا معينا وليكن هو الانسان مثلا فيصدق لاجل ذلك قضيتان احداهما كل انسان حيوان والاخرى لا شيء من الانسان بفرس فنضم القضية الاولى صغرى الى صغرى القياس هكذا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فينتج كل انسان متحرك ثم نضم هذه النتيجة صغرى الى القضية الثانية هكذا كل انسان متحرك ولا شيء من الانسان بفرس فينتج من كليتي هذا الشكل لكونهما اي بعض المتحرك ليس فرسا وهو المطلوب ولو عكست النتيجة لانتج من الاول المطلوب بعينه

او بان نعكس الترتيب ليرجع الى الضرب الرابع من الشكل الثاني ولا خفاء ان الافتراض هٰهنا ايضا
لا يسلم لكون المقدمتين سالبة كما مر في الضرب الرابع من الثاني فالبرهان الناهض فيه هو الخلف بان
تقول في ذلك المثال مثلا لو لم يصدق في الانتاج بعض المتحرك ليس بفرس لصدق نقيضه
وهو كل متحرك فرس فان ضممت هذا النقيض كبرى الى صغرى القياس هكذا كل حيوان متحرك
وكل متحرك فرس انتج ما ينافي الاخرى وان ضممته كبرى ايضا الى كبرى القياس هكذا بعض الحيوان
ليس بفرس وكل متحرك فرس انتج ايضا ما ينافي الاخرى وهو بعض الحيوان ليس بمتحرك وذكر
في شرح ايساغوجي ان ابن الحاجب جعل كبرى هذا الضرب ايضا موجبة معدولة المحمول وعكسها
بالمستوي وجعلها صغرى فتكون في نحو ذلك المثال هكذا بعض لا فرس حيوان وكل حيوان متحرك
فبعض لا فرس متحرك وتنعكس الى بعض المتحرك لا فرس وهذه موجبة معدولة تستلزم سالبة
محصلة وهي بعض المتحرك ليس هو بفرس وهو المطلوب قال المص وهو احسن ان قلنا ان السالبة
البسيطة مساوية للموجبة المعدولة واما من يجعلها اعم فيتعين البيان عنده بالخلف
غير انه اتفق في هذا الضرب استلزام السالبة للمعدولة من حيث ان موضوع سالبة القياس
هو موضوع موجبته المقتضية وجوده فصح ما اعتبره ابن الحاجب لولا ما يرد عليه انه بيان
بغير حد والقياس وهو مجتنب عندهم في برهان العكس قال ومنع الكاتبي الافتراض حيث
تكون الجزئية سالبة بسيطة لعدم اقتضائها وجود الموضوع بخلاف المركبة قال وقال
التبريزي وعندي في هذا نظر اذ لعل من قال بجواز الافتراض في السالبة البسيطة بناء على
اعتقاده ان وجود الموضوع ايضا شرط في السالبة كما في الموجبة ومن جملة من قال به صاحب
المطارحات وغيره من اهل العلم قال المص الذي عليه الاسكندري وتبعه اكثر المتاخرين
ان الموضوع لا بد وان يكون صدقه بالفعل على افراده المحكوم عليها بالمحمول ايجابا وسلبا
فيصح فرضه ليحكم بكل من الموضوع والمحمول ايجابا او سلبا وذلك مضاد في ضرورة وان امكن
ان يكون من سلب عنه المحمول معدوما فلا حاجة الى بناء صحة الافتراض في السالبة البسيطة
على راي من راى استلزامها وجود الموضوع كما ذكر التبريزي قال واقرب من هذا الجواب واحسن
ان يقال الموضوع في كبرى هذا الشكل وان كانت سالبة يلزم ان يكون موجودا لانه موضوع
الصغرى الموجبة التي يلزمها وجود الموضوع فصح الافتراض فيهما مطلقا انتهى وفي هذا الكلام
كله ما لا يخفى على من حقق معناه فيما مر من محاله ص واما الشكل الرابع الخ قوله لا تجتمع
فيه الخستان الخ هذا الضابط هو المشهور وهو الذي ذكره الاقدمون فلا تجتمع عندهم
الخستان اي الجزئي والسلب هٰهنا الا في ضرب واحد فانحصر الانتاج في خمسة اضرب
تقتضي ذلك الاشتراط كما ذكره المص واما الكاتبي ومن تابعه فضبطوا انتاج هذا الشكل
بان يكون فيه احد امرين وهو اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف
مع كلية احداهما فدخل في الانتاج بمقتضى هذا الشرط ثمانية اضرب بان اختلافهما
بالكيف مع كلية احداهما يقتضي ان تنتج ثلاثة اضرب مما اجتمعت فيه الخستان الاول
جزئية سالبة صغرى مع موجبة كلية كبرى والثاني عكسه والثالث كلية سالبة صغرى
مع جزئية موجبة كبرى وهذه الثلاثة عقيمة عند المص كالاقدمين وهي عند غيرهم



منتجة تزاد على الخمسة فتكون ثمانية بشرط كون الجزئية السالبة منعكسة احدى الخاصتين
كما سيذكره المص هو ايضا اما الخمسة المشهورة فالاول منها نحو كل انسان حيوان وكل ناطق
انسان فبعض الحيوان ناطق وبرهانه بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان وكل انسان
حيوان فبعض الناطق حيوان ثم عكس النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى بعض الحيوان
ناطق وهو المطلوب او بالخلف وهو انه لو لم يصدق في هذا المثال بعض الحيوان ناطق
لصدق نقيضه لا شيء من الحيوان بناطق فان ضممته الى الصغرى هكذا كل انسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بناطق انتج من الاول لا شيء من الانسان بناطق وينعكس الى لا شيء
من الناطق بانسان وقد كانت الكبرى كل ناطق انسان هذا خلف وان ضممته الى الكبرى
بعد عكسه هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحيوان انتج من الثالث بعض الانسان
ليس بحيوان وهو نقيض الصغرى والثاني نحو كل انسان كاتب وبعض الحيوان انسان
فبعض الكاتب حيوان وبرهانه ايضا بتبديل المقدمتين كالذي قبله سوا وبالافتراض
وهو ان يفرض الحيوان الذي هو انسان معينا وليكن الناطق مثلا فيصدق قضيتان
وهما كل ناطق انسان كل ناطق حيوان فان ضممت الاولى من مقدمتي الافتراض
صغرى الى صغرى القياس هكذا كل ناطق انسان وكل انسان كاتب انتج من الاول كل ناطق
كاتب ثم ضم هذه النتيجة صغرى الى المقدمة الاخرى هكذا كل ناطق كاتب وكل ناطق حيوان
فينتج من الثالث بعض الكاتب حيوان وهو المطلوب وضم المص اولى مقدمتي الافتراض
في القياس الاول كبرى فانتج منه هذا الشكل بعينه ليجري على ما قاله اولا من ان احد قياسي
الافتراض من ذلك الشكل بعينه وقد بينا انه غير لازم والخلف يجري في هذا الضرب ايضا وهو
الظاهر والثالث نحو لا شيء من الانسان بفرس وكل ناطق انسان ولا شيء من الفرس بناطق
وبرهانه بتبديل المقدمتين هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الانسان بفرس فلا شيء من الناطق
بفرس ثم عكس النتيجة لاجل ما وقع من التبديل الى لا شيء من الفرس بناطق وهو المطلوب
والرابع نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس انسان فبعض الحيوان ليس فرسا
وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى الاول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان
بفرس فبعض الحيوان ليس بفرس او بعكس صغراه فقط ليرجع الى الثاني هكذا بعض الحيوان
انسان ولا شيء من الفرس انسان او كبراه فقط ليرجع الى الثالث هكذا كل انسان حيوان
ولا شيء من الانسان فرسا والخامس نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر حيوان فبعض
الانسان ليس بحجر وبرهانه بعكس المقدمتين معا ليرجع الى الاول او احداهما فقط ليرجع
الى الثاني او الثالث كالذي قبله ويزيد هذا بالافتراض وهو ان يفرض بعض الحيوان
الذي هو انسان معينا ولكن هو الناطق مثلا فتصدق كليتان وهو كل ناطق حيوان
وكل ناطق انسان فتضم الاولى منهما الى عكس كبرى القياس هكذا كل ناطق حيوان ولا شيء
من الحيوان بحجر فينتج لا شيء من الناطق بحجر فان ضممت هذه النتيجة كبرى الى المقدمة
الثانية هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الناطق بحجر انتج من الثالث بعض الانسان
ليس بحجر وهو المطلوب وان ضممت عكس النتيجة كبرى اليها هكذا كل ناطق انسان

ولا شي من الحجر ناطق انتج من هذا بعينه بعض الانسان ليس بحجر وان ضمت النتيجة بعينها كبرى
الى عكس تلك المقدمة هكذا بعض الانسان ناطق ولا شي من الناطق بحجر انتج من الاول المطلوب بل
بعينه فان قلت جعلهم احد قياسي الافتراض من ذلك الشكل بعينه يودي الى الاستدلال
على كل ضرب بالاخر وهو دور قلت هو وان كان فيه الاستدلال على كل ضرب بآخر
لا دور فيه محذور اذ الاول لم يكن للضروب لا دليلا الا افتراض حتى يتوقف بعضها على بعض
ولكن لها ادلة اخرى كالخلف والتبديل واعلم ان الخلف جار في هذه الضروب كلها
وهو كما مر من ان تضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين لتنتج ما ينافي الاخرى فتناقض
او تضاد ولا خلل الا من نقيض النتيجة فالنتيجة حق وقد قررناه في الضرب الاول فلا يخفى
عليك اجراؤه في البواقي **ص** وقيد بعضهم عقم الكلية الخ **قوله** كان تكون احدى الخاصتين
الخ الاقرب ان تكون الكاف مستقصية او لا ينعكس من السوالب الجزئيات الا هاتان والاولى حذفها
قوله اما اذا كانت الجزئية السالبة صغرى الخ مثال كون الجزئية السالبة الخاصة صغرى
بعض المستيقظ ليس بنائم ما دام مستيقظا لا دائما وكل كاتب بالفعل مستيقظ ما دام
كاتبا فبعض النائم ليس كاتبا ما دام نائما لا دائما وبرهانه بعكس الصغرى ليرجع الى رابع الثاني
فينتج المطلوب هكذا بعض النائم ليس بمستيقظ ما دام نائما لا دائما وكل كاتب مستيقظ
ما دام كاتبا ومثال كون الجزئية كبرى كل كاتب متحرك الاصابع بالاطلاق وبعض ساكن الاصابع
ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع لا دائما فبعض متحرك الاصابع ليس بساكن الاصابع
ما دام متحرك الاصابع وبرهانه بعكس الكبرى ليرجع الى سادس الشكل الرابع بل الثالث
فينتج المطلوب هكذا كل كاتب متحرك الاصابع وبعض الكاتب ليس هو بساكن الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما **قوله** وزاد الكاتبي الخ تقدم ذكر ضابطه لانتاج الشكل الرابع وانه يحتوي
على ثمانية اضرب مثال ما زاده لا شي من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما
وبعض الانسان كاتب ما دام انسانا فبعض ساكن الاصابع ليس بانسان ما دام ساكن
الاصابع لا دائما وبرهانه بعكس الترتيب ليرجع الى الاول هكذا بعض الانسان كاتب
ما دام انسانا ولا شي من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما ثم عكس النتيجة
وفي انتاج هذا الضرب عندي نظر لكذب اللادوام في نتيجة ذلك المثال كما ترى والموجبات
الاربع في كلامه هي الوصفيات الاربع المشروطتان والعرفيتان فاذا كانت الكبرى
احدى الوصفيات الاربع فلا اشكال في انتاج الخلط لان النتيجة تخرج جزئية
سالبة خاصة ولا محذور فيها وان كانت الكبرى احدى الدائمتين فيمنعه الكاتبي
لان النتيجة تخرج ضرورية لا دائمة او دائمة لا دائمة وكلاهما جمع بين متنافيين
ونقل المص عن صاحب الايضاح تجويز الخلط منهما وهذا هو الذي عند شراح الشمسية
مثلا اذا قلنا لا شي من الساكن بمتنقل ما دام ساكنا لا دائما وبعض الباقي في حيزه ساكن
بالضرورة او دائما انتج بعض المتنقل ليس بباق في حيزه دائما لا دائما وبيانه بتبديل
المقدمتين ليرجع الى رابع الاول هكذا بعض الباقي في حيزه ساكن بالضرورة او دائما ولا شي
من الساكن بمتنقل ما دام ساكنا لا دائما فبعض الباقي في حيزه ليس بمتنقل دائما لا دائما

وفي انتاج هذه الاضرب خ

وهذه



وهذه النتيجة يصح عكسها الى المطلوب لانها احدى الخاصتين فتنعكس الى قولنا بعض
المتنقل ليس بباق في حيزه دائما لا دائما واليه اشار المص بقوله وبرهان انعكاسها اي النتيجة
واضح الخ فموضوع هذه النتيجة وهي قولنا مثلا بعض الباقي في حيزه ليس بمتنقل موجود لانها
قضية مركبة تقتضي وجود الموضوع كما مر وذلك لان صدرها سلب وعجزها وهي القضية
المفهومة من اللادوام اعني قولنا بعض الباقي في حيزه متنقل بالاطلاق قضية موجبة تقتضي
وجود موضوعها وموضوعها الذي هو الباقي هو موضوع صدرها وايضا موضوع هذه
الجزئية الذي هو الباقي هو موضوع الموجبة الجزئية التي تركب القياس منها ومن السالبة الكلية
اعني قولنا بعض الباقي في حيزه ساكن بالضرورة او دائما فهذه المركبة التي هي النتيجة
تقتضي وجود موضوعها شيئان احدهما عجزها اذ هو قضية موجبة تقتضي وجود الموضوع
كما قررنا قبل ولا خصوصية لهذه فان كل مركبة تقتضي وجود الموضوع كما قررنا قبل ولا
خصوصية لهذه فان كل مركبة تقتضي وجود الموضوع مطلقا ثانيهما كون موضوعها
هو موضوع الموجبة التي في القياس السابق ولكن بعد تبديل المقدمتين وصيرورة القياس
من الشكل الاول كما مر وتدبره في المثال يتضح لك وهذا معنى كلام المص وحاصله ان الاقدمين
حصروا الضروب المنتجة من هذا الشكل في الخمسة الاولى واستدلوا على عقم هذه الثلاثة
الاخرى المزيدة كغيرها من باقي الضروب بالنقوض التي ذكرها المولف في الشرح من
الاختلافات الموجبة للعقم فاجاب من يستنتجها من المتاخرين كالكاتبي بان النقض
بذلك الاختلاف انما ينهض لو ركب القياس من البسايط لكنا نشترط في السالبة من هذه
الاضرب الثلاثة ان تكون احدى الخاصتين وح لا يرد النقض لان السالبة في هذا الشكل
اذا كان يشترط فيها ان تكون منعكسة كما يستعمل في الاختلاطات فهذه تنعكس فاذا كانت
صغرى جزئية انعكست فرجع الضرب الى رابع الشكل الثاني وانتج المطلوب بالبيان
المذكور في الشكل الثاني وان كانت كبرى انعكست ايضا فرجع الضرب الى سادس الشكل
الثالث وانتج ايضا بالبيان المذكور فيه هذا في السادس والسابع واما الثامن فينتج عند
الرد الى الاول ما لنتيجة بل سالبة جزئية وهي تنعكس الى المطلوب لكونها احدى الخاصتين
ثم ان كانت الكبرى في الثاني احدى الوصفيات الاربع فلا اشكال في الانتاج اذا رد
الى الاول كما مر وان كانت احدى الدائمتين وهو الذي يقول به صاحب الايضاح
فلا شك ان الانتاج فيها انما هو على فرض التسليم والا فالقياس المتصادق
المقدمات لا يتركب من المتنافيات فان النتيجة كاذبة حتما فيلزم لو تركب
من مقدمات صادقة ان يصدق الملزوم ويكذب لازمه وانه محال
تنبيهات الاول صدر المص حد القياس بالقول ليشمل حد القياس
المعقول والملفوظ لان القول يطلق عليهما ولا يصح تخصيص القياس بالملفوظ
لان الالفاظ من حيث هي الفاظ لا تستلزم شيئا وانما تستلزم من حيث وجود
معان معقولة تستلزم فيها واما القول الاخر اللازم عن المقدمتين فالمعني به
المعقول قطعا اذ المقدمات لا تستلزم شيئا من الالفاظ وانما تستلزم

شيا يتعقل سواعبربه بعبارة ام لا الثاني الذي رايناه فيما بلغنا من نسخ هذا المختصر القياس
قول مولف من تصديقين الي اخره فالقول جنس يشمل الاقوال التامة والناقصة الملفوظة والمعقولة
كما مر والقول خاص بالمركب في اصطلاحهم كما مر صدر الكتاب وح لا حاجة الي ذكر التاليف بعده
لاستلزامه اياه علي ان المركب والمولف رديفان وهو المشهور وانما ذكر ليتعلق به المجرور بعده
اعني من تصديقين وهو فصل يخرج المركبات التقييدية كالحدود والرسوم والقضية الواحدة
المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها كما مر وقول المص في الشرح فقولنا في حده تصديقان
اي قضيتان وهو جنس لح ان كان مع ذكر القول كالعبارة التي ذكرناها فالقول هو الجنس
لا التصديقان وان كان منغير ذكر للقول فعبارة اخري لم يرها الثالث انما عبر المص
بالتصديقين وفسرهما بالقضيتين ولم يعتبر بالمقدمتين حذرا مما يتخيل من الدور لان المقدمات
عندهم هي القضايا المجعولة مادة قياس بعد اخذ القياس في تعريفها فلو اخذت في تعريفه
كان دورا الرابع قد علمت مما مر ان الحجة قياس واستقرا وتمثيل وذلك لانه
لابد من مناسبة بين الحجة والمطلوب فان كان لاشتمالها عليه فقياس نحو الخمر مسكر
وكل مسكر حرام فالخمر حرام فقولنا الخمر حرام هو المطلوب وهو امر جزي اشتملت عليه
الحجة الكلية وهو معني قولنا القياس المنطقي هو الاستدلال بالكلي علي الجزي والمراد
بالجزي الاضافي سوا كان حقيقيا ام لا ولذا يصرح بعضهم بالمقصود فيقول ان
استدل بالاعم علي الاخص فقياس منطقي وهو معني شرط الاندراج ايضا واستشكل
ما ذكر بان الاوسط قد يكون مساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس
واحد المتساويين لا يصدق انه جزا منا في من الاخر ولا انه مندرج فيه لان معني الاندراج
شي في شي هو ان يكون الشي شاملا له ولغيره كما مر ولذا قال البيضاوي فاما ان يستدل
بالكلي علي الجزي او باحد المتساويين علي الاخر ويسمي قياسا الي اخره واجيب
بان الناطق في ذلك المثال مثلا معناه شي ما له النطق وهذا المفهوم اعم من الانسان ورد
بانه لا ياتي في نحو كل ناطق انسان وكل انسان حيوان قال السعد الدين والاحسن ان يقال
مرجع القياس الي استفادة الحكم علي ذات الاصغر من ملاحظة مفهوم الاوسط وهو اعم قطعا
وان كان مفهوم الاصغر مساويا له كما في المثال المذكور بل وان كان اعم كما في قولنا بعض
الحيوان انسان وكل انسان ناطق وعلي هذا احوال الاقترانات الشرطية حيث يستدل بعموم
الاوضاع والتقادير علي بعضها قال واما في القياس الاستثنائي فلا يتضح لك الان يرجع
الي الشكل الاول فيقال مضمون التالي امر تحقق ملزومه وكل ما تحقق ملزومه متحقق
او مضمون المقدم امر انتفي لازمه وكل امر انتفي لازمه فهو منتف انتهي وان كان لاشتماله
عليها فاستقرا كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ بدليل الانسان والفرس
والحمار وغيرهما فقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل هو المطلوب وهو كلي اشتمل لما فيه
من العموم علي الجزئيات المستدل بها علي ثبات ه ومها فراد الحيوان في هذا المثال
مثلا وهو معني قولنا الاستقرا هو استدلال بجزي علي كلي غير ان الاستقرا
ان كان تاما اي استغرقت فيه جميع الجزئيات فهو نوع من القياس يسمي القياس



٨٠

المقسم وسنذكره في الاقيسة الاقترانية ان شا الله تعالي وان كان بغير اشتمال اصلا فتمثيل
بل باشتراك يوجب المناسبة كقولنا الخل حرام كالخمر بجامع الاسكار فقولنا الخل حرام جزي
وكذا الخمر امر جزي ولم يشتمل احدهما علي الاخر وانما بينهما اشتراك في الاسكار يوجب مناسبتهما
في الحكم الذي هو الحرمة وهذا معني قولنا التمثيل استدلال بجزي علي جزي فقد تبين لك ان
ما يتوصل به الي المطلوب التصديقي يسمي حجة من حج علي خصمه اي غلبه لان المتمسك بها
يغلب خصمه وهي ثلاثة انواع كما قررناها قياس وهو من التقرير والمساواة واستقرا
وهو من قولك استقريت البلد اي تتبعته قرية قرية مستعملا اموره وتمثيل وهو من
التشبيه لان فيه تشبيه شي بشي وهل الحجة جنس والثلاثة انواع او نوع وهي اصناف
او مقولة عليها بالتشكيك باعتبار التفاوت بين القياس وغيره مع اشتراك الجميع في الحجية
ثلاثة اقوال ثم القياس المنطقي ينقسم الي اقسام ستردعليك ان شا الله تعالي الخامس
استشكل اتحاد الوسط في الشكل الاول والرابع وذلك لان الوسط فيهما يكون محمولا في احداهما
موضوعا في الاخري والاشكال انه اذا كان محمولا انما يراد منه المفهوم واذا كان موضوعا
يراد منه الذات فقد اختلف معناه ولم يتحد واجيب بانا اذا قلنا كل ج ب
فلا نعني ان مفهوم ج ب هو مفهوم كما مر ولان ما صدق عليه ج هو مفهوم ب بل معناه
ما صدق عليه ج هو ب اي مقول وصادق عليه ب ثم اذا قلنا في الكبري وكل ب ا فمعناه
ما صدق عليه ب هو ا فصار الوسط متحدا وانما يكون مختلفا ويرد الاعتراض لو كنا نعني
كل ما صدق عليه ج هو مفهوم ب وكل ما صدق عليه ب ا لكنه غير مراد وهو ظاهر
السادس اورد ايضا علي الشكل الاول ان العلم بالنتيجة فيه موقوف علي العلم بصدق
الكبري الكلية التي من جملة افراد موضوعها موضوع النتيجة ضرورة استعمال الكبري علي الصغري
وذلك يستلزم توقف النتيجة علي نفسها وكونها معلومة قبل ان تعلم وهو تناقض مثلا
اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان متحرك فقد وقع الحكم في الكبري بالتحريك علي الانسان
لانه من مصدوقات الحيوان وصار اثبات التحرك للانسان يجب كونه معلوما قبل الاستنتاج
لانه مادة ومجهولا لانه مطلوب وهو باطل واجيب بان الادراك يختلف بحسب اختلاف
الوصف المعبر به عن الذات فالتعبير عن الشي يفيد تارة معلومية الحكم علي الشي وتارة
مجهوليته مثلا التحرك لذات الانسان في ذلك المثال من حيث التعبير عنها بالحيوان معلوم
ومن حيث التعبير عنها بالانسان مجهول وهو واضح السابع جري علي السنة القوم
صغري وكبري وليس بلحن كانوا لا يريدون بالاصغر والاكبر التفضيل علي معني من وانما يريد
بافعل معني فاعل او تفضيلا مطلقا فصحت المطابقة وان لم يحل بال ولا اضيف فيقال اصغر
وصغري واكبر وكبري كما قال ابن هاني
كان صغري وكبري من فقاقعها • حصبا در علي ارض من الذهب
وكما يقول النحويون جملة صغري او كبري والعروضيون فاصلة صغري او كبري الثامن
قدم المص شرائط الانتاج في الاشكال الاربعة بحسب الكيف والكم واهمل شرائطها بحسب
الجهة وهي الاختلاطات لكثرة شغبها كما نبه عليه لان مقصوده ان يذكر المهم من هذا الفن

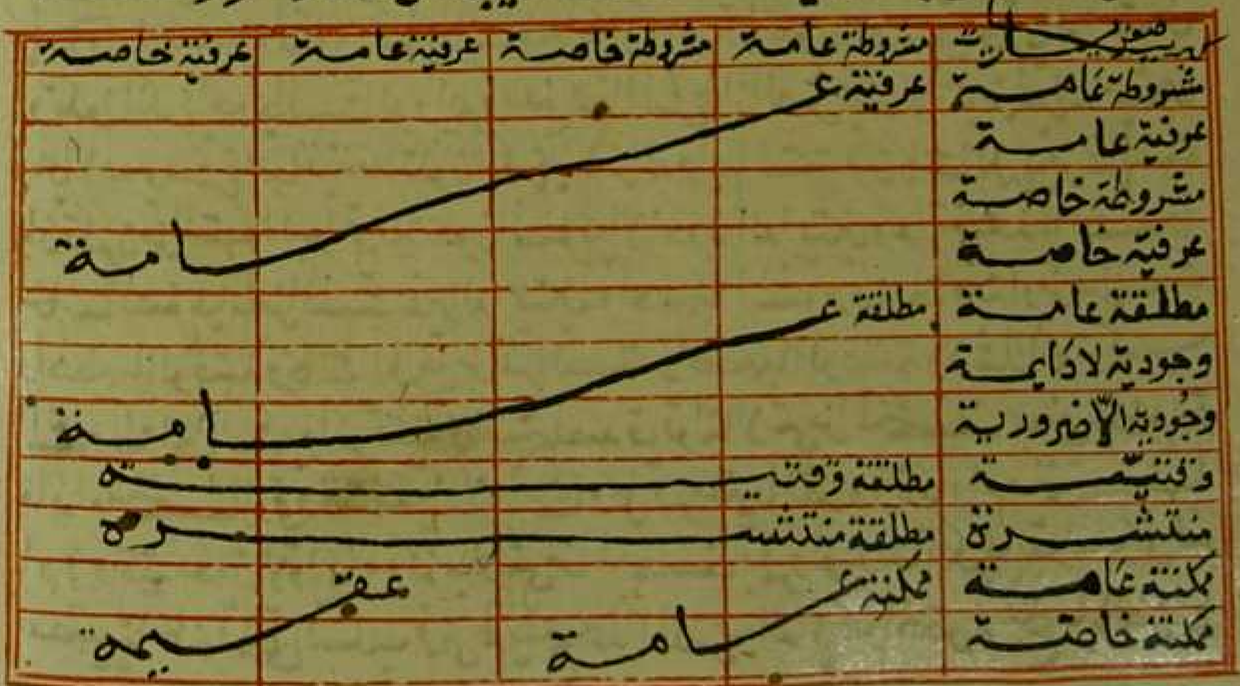
دون الزيادات المطلقة كما نبه عليه في صدر الكتاب وذكرنا ورأينا لا بأس بذكر جملة منها في هذا
التعليق على طريق الايجاز والتقريب تتميما للفائدة لينظرها من يتشوف اليها ولنقتصر
في التقسيم على القضايا المشهورة في الفن الثلاثة عشر اعني الضرورية المطلقة والمشروطتين
والوقتية والمنتشرة من الضروريات والدائمة المطلقة والعرفيتين من الدوام والممكنتين العامة
والخاصة من الممكنات والمطلقة العامة والوجودية اللادائمة والوجودية اللاضرورية من
المطلقات ونترك الست التي زادها المص لدخولها فيما ذكر ولقلة احكامها منها فلا حاجة
الى اعتبارها حتى تكثر التقاسيم ويطول الكلام فنقول الاختلاطات هي الاقيسة الحاصلة
من خلط الموجهات بعضها مع بعض وقال ابن مرزوق الاختلاطات في الاصطلاحات هو
القياس الذي اختلفت جهة مقدمتيه ككون احديهما ضرورية او دائمة والاخرى ممكنة او مطلقة
وبما تقرر بان ثم في كل شكل يعتبر ثلاثة عشر قضية تضرب في مثلها فيحصل في كل شكل
مائة وتسعة وستون اختلاطا واذا كنا لا نعتبر الا المختلفات فاطلاق الاختلاطات على
جميعها تغليبا لان من جملتها ما اتفقت فيه الجهتان ولنتكلم على كل شكل بحسب شرط الانتاج
باعتبار الجهة وبيان جهة النتيجة وهو صنيع الشمسية لانه اقرب اما الشكل الاول فشرطه
انتاجه ان تكون الصغرى فعلية لا ممكنة لان الكبرى فيه تدل على ان كل ما ثبت له الاوسط بالفعل ثبت له
الاكبر وان لم يثبت له الاوسط في الصغرى الا بالامكان لم يلزم تعدي حكم الاكبر اليه اذ لا يلزم
من صدق الامكان صدق الفعل فصار الاوسط حينئذ غير متحد اصلا ولذا لو فرضنا ان زيدا
ركب الفرس ولم يركب قط حمارا صدق كل حمار مركوب زيد بالامكان وكل مركوب زيد فرس بالضرورة
مع كذب كل حمار فرس لا بالضرورة ولا بالامكان وقيل ان هذا ايضا مبني على صدق العنوان بالفعل
في نفس الامر على راي الشيخ عند قوم واما على انه بالامكان على راي الفارابي او بالفعل في الذهن
على راي الشيخ عند اخرين فالممكنة تنتج صغرى في الشكل الاول وقد تقدم هذا في الكلام
في العكوسات ثم اذا لم تنتج الممكنة صغرى سقطت من ضروبه ستة وعشرون حاصلة
من ضرب الممكنتين في ثلاثة عشر وبقي المنتج مائة وثلاثة واربعون حاصلة من ضرب احدى
عشرة في ثلاثة عشر كبريات واما بيان جهة النتيجة فيها فالكبرى ان كانت من غير الوصفيات
الاربع وذلك تسعة وتسعون اختلاطا حاصلة من ضرب احدى عشرة صغريات
في تسع كبريات وهي ما سوى الوصفيات الاربع وذلك الاربعة واربعون حاصلة من ضرب احدى عشرة
صغريات في هذه الاربع فالنتيجة كالصغرى غير انه ان وجدت في الصغرى قيد اللادوام
او اللاضرورة حذفته وكذا ان وجدت فيها ضرورة مخصوصة بها غير موجودة في الكبرى
حذفتها ثم تنظر في الكبرى فان كان فيها قيد اللادوام ضممته الى جهة
الصغرى فكان هو النتيجة وادلة هذه الدعاوى تنظر في المطولات
تركناها خشية السآمة ولنضع الجدول ولا نكشف بها

وهذه صورته هكذا

صغريات / كبريات	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية المطلقة	ضرورية	دائمة	ضرورية لا دائمة	دائمة لا دائمة
الدائمة	دائمة	دائمة	دائمة لا دائمة	دائمة لا دائمة
المشروطة العامة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية العامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
المطلقة العامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
المشروطة الخاصة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية الخاصة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
الوجودية اللادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوجودية اللاضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوقتية	وقتية مطلقة	مطلقة وقتية	وقتية	مطلقة وقتية لا دائمة
المنتشرة	منتشرة مطلقة	مطلقة منتشرة	منتشرة	مطلقة منتشرة لا دائمة

وكيفية استخراجها منه ان تنظر اول الصغريات في طول الجدول وهي الضرورية المطلقة
مع اول الكبريات في عرضه وهي المشروطة العامة فتجد نتيجتها تحتها في الجامعة وهي
ضرورية ثم تنظر الصغرى الثانية وهي الدائمة مع اول الكبريات فتجد تحتهما نتيجة
الاولى دائمة وهكذا حتى تعرض جميع الصغريات على الكبرى الاولى ثم تنتقل الى الكبرى الثانية
وهي العرفية العامة فتعرض عليها جميع الصغريات ايضا وهكذا تعمل في سائر الجداول
الآتية ان شاء الله تعالى وقد استنتج بالضابط المذكور من احد الدائمتين صغرى مع احد
الخاصتين كبرى ضرورية دائمة او دائمة لا دائمة وهي على فرض التسليم او الانتاج هو
بصحة الصورة وان اختلفت المادة والا فالقياس لا يصدق على المتنافيات لاحدى الدائمتين
مع احدى الخاصتين بل لا بد من كذب احداهما والا لزم صدق الملزوم مع كذب اللازم
كما مر نظيره ولم نضع في هذا الجدول الا ما تختلف نتائجه بل تكون الكبرى احدى الوصفيات
الاربع وهو القسم الثاني واما الاول فلا تكون النتيجة فيه الا كالكبرى بعينها ولا تختلف
كما مر واما الشكل الثاني فشرط انتاجه امران الاول ان تكون الصغرى احدى الدائمتين
او تكون الكبرى احدى الست الدوائم ومعنى هذا الشرط ان الصغرى ان كانت من غير الدائمتين
وهي الاحدى عشرة الباقية فلا تكون الكبرى الا من الدوائم الست وان كانت الكبرى من غير الست
بان تكون من السبع البواقي فلا تكون الصغرى الا احدى الدائمتين ولو انتفى هذا الشرط
لكانت الصغرى اما من الست غير الدائمتين واخصها المشروطة الخاصة او من غير الست
واخصها الوقتية وكانت الكبرى من غير الست واخصها الوقتية ولا شك ان تركيب
المشروطة الخاصة مع الوقتية لا تنتج لصدق قولنا لا شيء من المنخسف بمضيء بالضرورة
ما دام منخسفا او في وقت معين لا دائما وكل قمر مضيء بالضرورة ما دام منخسفا
او في وقت معين لا دائما مع كذب لا شيء من المنخسف بقمر ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل شمس
مضيئة لكان الحق السلب فمتى لم ينتج هذا الضرب الذي هو اخص لم ينتج سائر الضروب

الامر الثاني ان لا تستعمل الممكنة في هذا الشكل الا مع الضرورية المطلقة او المشروطتين ومعناه
ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى الا ضرورية مطلقة او احدى المشروطتين ومعناه
ان الممكنة ان كانت صغرى فلا تكون الكبرى الا ضرورية مطلقة او احدى المشروطتين
فان كانت الممكنة كبرى فلا تكون الصغرى الا ضرورية اما الاول فلانه لو كانت الصغرى ممكنة
ولم تكن الكبرى ضرورية ولا احدى المشروطتين لكانت الكبرى اما من غير الست وقد علم من
الشرط الاول ان الممكنة معها عقيمة واما احدى الدوايم الثلاثة وهي معها ايضا عقيمة
اما مع الدائمة المطلقة فللاختلاف الموجب للعقم لصدق قولنا كل رومي اسود بالامكان ولا شيء
من الرومي اسود دائما والحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي اسود دائما لكان
الحق السلب واما مع العرفية العامة فلان الدائمة اخص منها وكل ما لا يلزم الاخص لا يلزم الاعم
واما مع العرفية الخاصة فلان صدرها معها عقيم اذ هو عرفية عامة وعجزها ايضا معها عقيم لانه
لما كان الصدر مخالفا للصغرى في الكيف كان العجز موافقا لها فيه والموافقة في الكيف مبطلة للانتاج
ههنا كما علمت فلما عقم مع الممكنة كل من جزئي هذه المركبة عقم مجموعهما معها اذ مرادهم بانتاج المركبة
مع قضية اخرى انتاج احد جزئيها معها وبعقمها عدم انتاج شيء من جزئيها واما الثاني فلانه
لو كانت الكبرى ممكنة ولم تكن الصغرى ضرورية لكانت دائمة لان غير الضرورية والدائمة تقدم
في الشرط الاول انه لا ينتج الا مع الدوايم الست لكن انتاجها مع الدائمة ايضا باطل للاختلاف
الموجب للعقم لصدق قولنا كل رومي ابيض دائما ولا شيء من الرومي ابيض بالامكان والحق الايجاب
ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء من التركي ابيض بالامكان كان الحق السلب والمنتج من هذا الشكل
اربعة وثمانون لان الشرط الاول اسقط سبعة وسبعين حاصلة من ضرب احدى عشرة
صغريات وهي غير الدائمتين في سبع كبريات وهي غير الست الدوايم والشرط الثاني اسقط
ثمانية الممكنتين صغريين مع الدائمة والعرفيتين والممكنتين كبريين مع الدائمتين واما جهة
النتيجة فيه فانه ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية او دائمة فالنتيجة دائمة والا فالنتيجة
كالصغرى محذوفا منها قيد اللادوام واللاضرورة ومحذوفا منها الضرورة وصفية كانت
او وقتية وها هو جدول يكشف ما تختلف نتايجه من ذلك وصورته



صغريات / كبريات	مشروطة عامة	مشروطة خاصة	عرفية عامة	عرفية خاصة
مشروطة عامة	عرفية عـ			
عرفية عامة				
مشروطة خاصة				
عرفية خاصة				ـامة
مطلقة عامة	مطلقة عـ			
وجودية لادائمة				
وجودية لاضرورية				ـامة
وقتية	مطلقة وقتيـ			ـة
منتشرة	مطلقة منتشـ			ـرة
ممكنة عامة	ممكنة عـ		عقـ	
ممكنة خاصة		ـامة		ـيمة

هذا



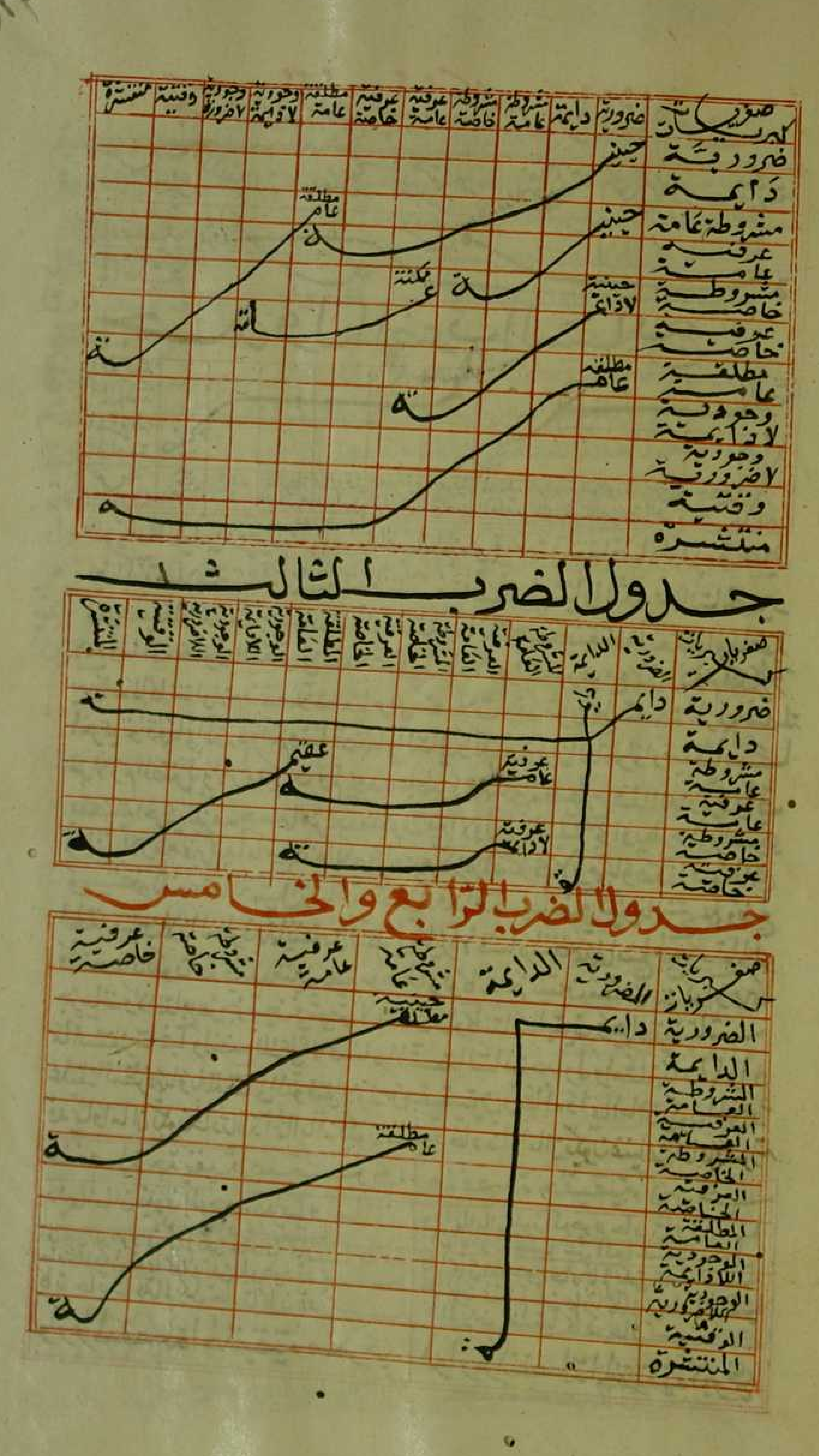
وقد علمت مما مر وجه النظر فيه فما قيل المطلقة تنتج عرفية عامة وان المطلقات الثلاث تنتج
مطلقة عامة وان الممكنتين مع العرفيتين لا ينتجان ولذا كتب في جامعهما عقيمة وغير ذلك
معلوم واما الشكل الثالث فشرط انتاجه كالاول ان تكون صغراه فعلية اذ لو كانت ممكنة
ما انتج للاختلاف اذ لو فرضنا ان زيدا راكب الفرس دون الحمار وعمروا راكب الحمار دون الفرس
لصدق كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان ولا شيء مما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة
والحق الايجاب ولو قلنا بدل الكبرى ولا شيء مما هو مركوب زيد ببغل بالضرورة كان الحق السلب
وهذا ايضا على ما تقدم في العنوان ويسقط بمقتضى هذا الشرط ستة وعشرون اختلاطا حاصلة
من ضرب الممكنتين صغريين في ثلاث عشرة فالمنتج منه كالاول مائة وثلاثة واربعون واما
النتيجة فهي كالشكل الاول ايضا ان كانت كبراه غير الوضعيات الاربع فالنتيجة كالكبرى
بعينها وان كانت احدى الوضعيات فالنتيجة عكس الصغرى محذوفا منها اللادوام ان قيد به
العكس ومضموما اليه اللادوام الكبرى ان قيدت به بان تكون احدى الخاصتين وها هو
جدول يكشف لك ما تختلف نتايجه منه وصورته

صغريات / كبريات	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية	مطلقة عا	حينية دا		
الدائمة				
المشروطة العامة				
العرفية العامة			ـمة	ـئمة
المشروطة الخاصة				
العرفية الخاصة				
المطلقة العامة				
الوجودية اللادائمة	مطلقة عا	وجودية لادا		
الوجودية اللاضرورية				
الوقتية		ـمة		ـئمة
المنتشرة				

واما الشكل الرابع فمن ان يستنتج له ثمانية اضرب يشترط له خمسة امور الاول ان يكون من
الفعليات اذ لو كان من الممكنات ما انتج للاختلاف اما ان كانت الممكنة صغرى فلصدق قولنا
في الفرض المذكور كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل حمار ناهق بالضرورة والحق السلب ولو قلنا
كل فرس متحرك بالامكان وكل صاهل فرس بالضرورة كان الحق الايجاب واما ان كانت الكبرى
فلصدق قولنا كل مركوب زيد فرس بالضرورة وكل حمار مركوب زيد بالامكان والحق السلب
ولو قلنا بدل الكبرى وكل صاهل مركوب زيد بالامكان كان الحق الايجاب هذا ان كانت
الممكنة موجبة واما ان كانت سالبة فتخرج بالشرط الثاني لعدم انعكاسها الامر الثاني
ان تكون السالبة المستعملة فيه من المنعكسات وهي الدوايم الست اذ لو كانت من غيرها
لم ينتج لان اخص غير الست وهو الوقتية لا ينتج اما ان كانت صغرى فلصدق قولنا

لاشي من النمر بمنخسف وقتا لتربيع لادايما وكل ذي محق منخسف بالضرورة والحق الايجاب
ولو قلنا لاشي من المنخسف بمضي بالضرورة وقتا لانخساف لادايما وكل ذي محق منخسف
بالضرورة كان الحق السلب واما ان كانت كبرى فلصدق قولنا كل منخسف تموز ومحو بالضرورة
ولاشي من القمر بمنخسف بالتوقيت لادايما والحق الايجاب ولو قلنا كل كاتب بالفعل مستيقظ
بالضرورة ولاشي من النايم بكاتب بالفعل وقتا النوم لادايما كان الحق السلب الامر الثالث
ان يصدق الدوايم على الصغرى في الضرب الثالث بان تكون ضرورية ودايمة او تكون كبراه من الدوايم
الست اذ لو لم تكن الصغرى احدى الدايمتين بان تكون احدى الوصفيات الاربع ولم تكن الكبرى
احدى الست بان تكون احدى السبع البواقي لم ينتج لان اخص الضروب وهو المركب من
مشروطة خاصة صغرى ووقتية كبرى عقيم لصدق قولنا لاشي من المنخسف بمضي بالاضاءة
القمرية بالضرورة ما دام منخسفا لادايما وكل قمر منخسف بالتوقيت لادايما مع كذب النتيجة
الامر الرابع ان تكون صغرى الضرب السادس والثامن احدى الخاصتين وكبراهما من الدوايم
الست تنعكس صغرى السادس فيرجع الى الثاني ونتيجة الثامن الى المطلوب بعد رده الى الاول
بالتبديل وقد تقدم هذا من كلام المص فراجعه الامر الخامس ان تكون صغرى الضرب السابع فعلية
وكبراه احدى الخاصتين ليرجع الى الشكل الثالث بعكس كبراه وهذا ايضا تقدم فراجعه فالمنتج
في الضربين الاولين مائة واحد وعشرون اختلاطا حاصلة من ضرب الفعليات الاخرى عشر في
مثلها وفي الضرب الثالث ستة واربعون لان صغراه لما كانت سالبة لا تكون الا من الست الدوايم
لتنعكس ففي اما الدايمتان مع احدى عشرة كبريات باثنين وعشرين واما الوصفيات الاربع
مع الست الدوايم كبريات باربعة وعشرين فتلك ستة واربعون وفي الرابع والخامس ستة
وستون لان كبرى هذين سالبة فلا تكون الا من الدوايم لتنعكس فتضرب الست كبريات في احدى
عشر صغريات بستة وثلاثين وستين وفي السادس والثامن اثنا عشر حاصلة من ضرب
الخاصتين في الست وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين في الست
وفي السابع اثنان وعشرون حاصلة من ضرب الخاصتين في احدى عشرة صغريات ولا يخفى عليك
العقيم من كل ضرب وهو ما سوى المعدود فيه واما جهة النتيجة ففي الضربين الاولين ان كانت
الصغرى ضرورية او دايمة او كان القياس كله من الدوايم الست فالنتيجة كعكس الصغرى
والا فمطلقة عامة واما في الثالث ان كانت احدى مقدمتيه ضرورية او دايمة فالنتيجة دايمة
والا فعكس الصغرى هكذا ذكر القوم وعليه اذا كانت صغرى هذا الضرب احدى الخاصتين
انتج عرفية لادايمة في البعض اذ هي عكسهما كما مر في العكوس وفي شرح ايساغوجي للمولف
كعكس الصغرى محذوفا منه قيد اللادوام ولعله زيادة من ناسخ وفي الضرب الرابع والخامس
ان كانت الصغرى ضرورية او دايمة فالنتيجة دايمة والا فعكس الصغرى محذوفا منه قيد اللادوام
ولم اجد هذا القيد في شرح المص المذكور هنا فدل على ان كلامه مقلوب وكانه كتب في الطرة
فادخله الناسخ في غير محله وفي السادس كما كان في الشكل الثاني بعد عكس الصغرى لرجوعه
اليه بذلك وفي الثامن بعكس نتيجة الشكل الاول بعد التبديل لرجوعه اليه بتبديل
المقدمتين وها هي جداول الاقسام الخمسة جدول الضربين الاولين

صغريات





جدول الضرب السادس والثامن

صغريات / كبريات	الضرورية	الدائمة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة	المشروطة العامة	العرفية العامة
مشروطة خاصة		عرفية دائمة	عرفية عامة			
عرفية خاصة	عقيمة					

جدول الضرب السابع

صغريات / كبريات	الضرورية	الدائمة	المشروطة العامة	المشروطة الخاصة	العرفية العامة	العرفية الخاصة	المطلقة العامة	الوجودية اللادائمة	الوجودية اللاضرورية	الوقتية	المنتشرة	
العرفية الخاصة	عقيمة											لا دائمة
المشروطة الخاصة	حينية						وجودية					

ص واما القياس الشرطي الخ **قوله** ستة اقسام الخ مي في الاصل ستة اقسام اذا لم تعتبر بين المنفصلات ترتيبا وان اعتبر تكانت تسعة اقسام باعتبار التقديم والتاخير وهي حقيقتان مانعتا جمع مانعتا خلو حقيقية ومانعة جمع حقيقية ومانعة خلو مانعة جمع ومانعة خلو وبالعكس في الثلاثة **قوله** ولازم الصغرى مع لازم لازم الكبرى الخ يعني انه لما كانت لوازم منفصلات القياس هي متصلات وقد مران كل متصلة تلزمها متصلة اخرى توافقها في المقدم والكم وتناقضها في التالي والكيف وكان الناظر اذا ركب قياسا من لازم الصغرى ولازم الكبرى ولم يجده على صورة منتجة فليطرح هذا اللازم ويا تي بقضية اخرى تلزمه حسبما مر لعله يكون مع الاول على تاليف منتج او يطرح لازم الصغرى ويا تي بلازمه فيركبه اما مع لازم الكبرى او مع لازم الصغرى لازمها وهكذا فيما بقي وسيتضح لك عند التمثيل ان شا الله تعالى وقد اقتصر المؤلف في كثير من النسخ على وضع الحقيقتين لان النظر فيهما يتضمن النظر في سائر الاقسام لتضمنهما منع الجمع ومنع الخلو واشترط ان تكون احدى المقدمتين كلية موجبة اذ لو كانتا جزئيتين معا لكانت لوازمهما جزئيات ولا انتاج عن جزئيتين في شي من الاشكال ولو كانتا سالبتين وهما حقيقيتان ما استلزمتا شيا ولنضع لك على الاقسام التسعة السالفة جداول وامثلتها بالمواد عليك النظر فيها وبالله تعالى التوفيق الاول من حقيقيتين ومثاله دايما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا ودايما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل وصورته

منفصلة حقيقية صغرى	منفصلة حقيقية كبرى
دايما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا	ودايما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل
كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا كلما كان حادثا لم يكن قديما كلما لم يكن الموجود قديما كان حادثا كلما لم يكن حادثا كان قديما	كلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا كلما كان غنيا لم يكن حادثا كلما لم يكن حادثا كان غنيا كلما لم يكن غنيا كان حادثا
لوازم المنفصلة الحقيقية صغرى	لوازم المنفصلة الحقيقية كبرى

فنظر

فنظر اللازم الاول من لوازم الصغرى مع اللازم الاول من لوازم الكبرى هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود حادثا لم يكن غنيا عن الفاعل فنجده في الظاهر على صورة الشكل الاول لا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط مع لازم الكبرى الثاني هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما كان الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا فنجده على صورة الشكل الثاني الا انه عقيم لاتحاد الكيف ثم مع الثالث هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود حادثا كان غنيا عن الفاعل فنجده على صورة الشكل الاول وينتج كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ومع الرابع هكذا كلما كان الموجود قديما لم يكن حادثا وكلما لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل كان حادثا فنجده على صورة الثاني الا انه عقيم لعدم اتحاد الوسط واختلاف الكيف فنا تي ثم نثبت بلازم هذا الرابع وهو ليس البتة اذا لم يكن الموجود غنيا عن الفاعل لم يكن حادثا فنضمه الى اللازم الاول فينتج من الثاني ليس البتة اذا كان الموجود قديما لم يكن غنيا عن الفاعل وهذا معنى النظر في لازم اللازم ثم ننظر ايضا اللازم الاول بل الثاني من لوازم الصغرى مع جميع لوازم الكبرى على نحو ما مر وهكذا حتى تعرض كل لازم من لوازم الكبرى على كل لازم من لوازم الصغرى وهكذا تفعل في كل ما يا تي من الاقسام القسم الثاني من مانعتي جمع ومثاله دايما اما ان يكون الموجود جرما واما ان يكون عرضا ودايما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون قايما بنفسه وصورته

مانعة جمع صغرى	مانعة جمع كبرى
دايما اما ان يكون الموجود جرما واما ان يكون عرضا	ودايما اما ان يكون الموجود عرضا واما ان يكون قايما بنفسه
كلما كان الموجود جرما لم يكن عرضا كلما كان الموجود عرضا لم يكن جرما	كلما كان الموجود عرضا لم يكن قايما بنفسه كلما كان قايما بنفسه لم يكن عرضا
لازمتا مانعة الجمع الصغرى	لازمتا مانعة الجمع الكبرى

ولا يخفى عليك النظر فيهما كما سبق فلا نطيل به الثالث من مانعتي خلو ومثاله دايما اما ان يكون الجرم غير ابيض واما ان يكون غير اسود ودايما اما ان يكون الجرم غير اسود واما ان يكون غير احمر وصورته

مانعة خلو صغرى	مانعة خلو كبرى
دايما اما ان يكون الجرم غير ابيض واما ان يكون غير اسود	ودايما اما ان يكون الجرم غير اسود او غير احمر
كلما كان الجرم ابيض كان غير اسود كلما كان اسود كان غير ابيض	كلما كان الجرم اسود كان غير احمر كلما كان احمر كان غير اسود
لازمتا مانعة الخلو صغرى	لازمتا مانعة الخلو كبرى

الرابع من حقيقية ومانعة جمع ومثاله دايما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون مفرقا للبصر ودايما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون اسودا وصورته

حقيقية صغرى	مانعة جمع كبرى
دايما اما ان يكون اللون ليس بياضا او مفرقا للبصر	ودايما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او سوادا

كلما كان اللون ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان بياضا كان مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر لم يكن بياضا	كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا كلما كان سوادا لم يكن مفرقا للبصر
لوازم المنفصلة الحقيقية	لازمتا مانعة الجمع

لوازم المنفصلة الحقيقية لازمتا مانعة الجمع الخامس مانعة جمع وحقيقية عكس ما قبله
ومثاله دائما اما ان يكون اللون سوادا او اما ان يكون مفرقا للبصر ودائما اما ان يكون اللون
مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا وصورته

مانعة جمع صغرى	حقيقية كبرى
ودائما اما ان يكون اللون سوادا ودائما اما ان يكون مفرقا للبصر	ودائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر او لا بياضا
كلما كان اللون سوادا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان اللون مفرقا للبصر لم يكن سوادا	كلما كان اللون مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان لا بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان لا بياضا كلما كان بياضا كان مفرقا للبصر
لازمتا مانعة الجمع صغرى	لوازم الحقيقية كبرى

السادس من حقيقية ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس
بياضا ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا وصورته

حقيقية صغرى	مانعة خلو كبرى
دائما اما ان يكون اللون مفرقا للبصر واما ان يكون ليس بياضا	ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا
كلما كان اللون مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما لم يكن مفرقا للبصر كان ليس بياضا كلما كان بياضا كان مفرقا للبصر	كلما كان اللون بياضا كان ليس سوادا وكلما كان سوادا كان ليس بياضا
لوازم الحقيقية الصغرى	لازمتا مانعة الخلو الكبرى

لوازم الحقيقية الصغرى لازمتا مانعة الخلو الكبرى السابع من مانعة خلو وحقيقية عكس
ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون اللون ليس سوادا او اما ان يكون ليس بياضا ودائما اما ان يكون
ليس بياضا واما ان يكون مفرقا للبصر وصورته

مانعة خلو صغرى	حقيقية كبرى
دائما اما ان يكون اللون ليس سوادا واما ان يكون ليس بياضا	ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا او مفرقا للبصر
كلما كان اللون سوادا كان ليس بياضا كلما كان بياضا كان ليس سوادا	كلما كان اللون ليس بياضا لم يكن مفرقا للبصر كلما كان اللون مفرقا للبصر كان بياضا كلما كان اللون بياضا كان مفرقا للبصر كلما لم يكن اللون مفرقا للبصر
لازمتا مانعة الخلو الصغرى	لوازم الحقيقية الكبرى

الثامن مانعة جمع ومانعة خلو ومثاله دائما اما ان يكون زيد في الارض البرية واما ان يكون
في الماء البحري ودائما اما ان يكون في الماء البحري او غير غريق
وصورته

مانعة جمع

مانعة جمع صغرى	مانعة خلو كبرى
دائما اما ان يكون زيد في البرية واما في البحر	ودائما اما ان يكون في البحر او غير غريق
كلما كان في الارض البرية لم يكن في الماء البحري كلما كان في البحر لم يكن في البرية	كلما لم يكن في البحر كان غير غريق كلما كان غريقا كان في البحر
لازمتا مانعة الجمع الصغرى	لازمتا مانعة الخلو الكبرى

التاسع منها مانعة خلو ومانعة جمع عكس ما قبله ومثاله دائما اما ان يكون زيد غير غريق
واما ان يكون في الماء البحري ودائما ان يكون في الماء البحري او في الارض البرية وصورته

مانعة خلو صغرى	مانعة جمع كبرى
دائما اما ان يكون زيد غير غريق واما في البحر	ودائما اما ان يكون في البحر او في الارض البرية
كلما كان غريقا كان في البحر كلما لم يكن في البحر كان غير غريق	كلما كان في البحر لم يكن في الارض البرية كلما كان في الارض البرية لم يكن في الماء البحري
لازمتا مانعة الخلو الصغرى	لازمتا مانعة الجمع الكبرى

صح وهذا الحكم في القياس المركب الخ **قوله** لزمتها المتصلات الاربع ان كانت حقيقية الخ
المراد بالمتصلات الاربع وضع المقدم لينتج التالي ووضع التالي لينتج المقدم ورفع
المقدم ليوضع التالي ورفع التالي ليوضع المقدم وال في المتصلات الاربع للعهد اشارة
الى ما ذكر في الاستلزامات وقد تقدم تقريره وان كانت مانعة جمع لزمها الاوليان فقط
وهما استلزام عين المقدم لنقيض التالي والعكس ومثال الحقيقية مع المتصلة من المواد
كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما اما ان يكون الموجود غنيا عن الفاعل
واما ان يكون حادثا ومثال مانعة الجمع معها كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودائما
اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون حجرا ومثال مانعة الخلو معها كلما كان الجسم ابيض
كان ليس باسود ودائما اما ان يكون ليس الجسم غير اسود واما ان يكون ليس باحمر هذا ان كانت
الصغرى موجبة وان كانت سالبة فمثال الاولى ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان حادثا
ودائما اما ان يكون الموجود حادثا واما ان يكون غنيا عن الفاعل ومثال الثانية ليس البتة اذا كان
الجسم ابيض كان اسود ودائما اما ان يكون الجسم اسود واما ان يكون احمر ومثال الثالثة ليس البتة
اذا كان الحيوان في الارض البرية كان في الماء البحري ودائما اما ان يكون الحيوان في الماء البحري واما
ان يكون غير غريق فهذه ستة اقسام **قوله** واما اذا كان الاشتراك في المقدم هذا
هو القسم الثاني من كلام المولف وتكون فيه ستة اقسام كالذي قبله باعتبار الحقيقي ومنع
الجمع ومنع الخلو والايجاب والسلب في المتصلة مثال الاول كلما كان الموجود قديما كان غنيا
عن الفاعل ودائما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا ومثال الثاني كلما كان الشيء
انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون الشيء انسانا واما ان يكون حجرا ومثال الثالث
كلما كان اللون ليس بياضا كان غير مفرق للبصر ودائما اما ان يكون اللون ليس بياضا

واما ان يكون ليس سوادا هذا ان كانت المتصلة موجبة واما ان كانت سالبة فمثال الاولى
ليس البتة اذا كان الموجود قديما كان مفتقرا الى الفاعل ودايما اما ان يكون الموجود قديما
واما ان يكون حادثا ومثال الثاني ليس البتة اذا كان الشي انسانا كان حجرا ودايما اما ان يكون
الشي انسانا واما ان يكون حجرا بل فرسا ومثال الثالث ليس البتة اذا كان اللون ليس
بياضا كان مفرقا للبصر ودايما اما ان يكون اللون ليس بياضا واما ان يكون ليس سوادا
فهذه اثنا عشر قسما في كلام المص كلها واضحة **قوله** وان كانت الكبرى المنفصلة سالبة الى
يعني ان جميع ما تقدم من الاقسام الاثنا عشر هو كله فيما اذا كانت المتصلة الكبرى موجبة
وهي تنتج بشرطها السابق من غير تفصيل واما اذا كانت المتصلة سالبة فهي ايضا تكون
حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو وتكون المتصلة معها ايضا موجبة وسالبة وتكون الشركة
ايضا اما في تالي المتصلة واما في مقدمها فتكون اثني عشر قسما اخرى ولا يخفى عليك تمثيلها
مما سبق لانا اذا قلنا مثلا كلما كان الشي انسانا كان حيوانا وليس البتة اما ان يكون الشي
حيوانا واما ان يكون حجرا فلك ان تحمل هذه المنفصلة حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو
لصدق الجميع بهذا المثال ولكل مثال من الاثني عشر صورة تركنا وضعها اكتفاء بالمتروك
التي وضعها المص لفهم الباقي منها وهذه الاثنا عشر الاخيرة ليس كلها منتجا بل منها المنتج وهو
اقسام مانعتي الجمع والخلو ومنها العقيم وهو اقسام الحقيقي واما انتج مانعة الجمع والخلو
السالبتان لان كلا منهما يستلزم متصلتين اما مانعة الجمع فتستلزم متصلتين من عين
احد طرفيها ونقيض الاخر لان سلب منع الجمع بين امرين يقتضي سلب ملزومية احدهما لنقيض
الاخر سلبا كليا اذ لو استلزم احدهما نقيض الاخر بوما ما لكان بينهما منع الجمع والا لاجتمع
النقيضان مثلا ما اذا قلنا ليس البتة اما ان يكون الشي انسانا واما ان يكون ناطقا بمعنى انهما
لا يمتنع اجتماعهما استفدت منه سالبتين وهما ليس البتة اذا كان انسانا لم يكن ناطقا
وليس البتة اذا كان ناطقا لم يكن انسانا واما مانعة الخلو فتستلزمهما من نقيض احد طرفيها
وعين الاخر لان سلب منع الخلو بين امرين يقتضي سلب ملزومية نقيض احدهما لعين الاخر
سلبا كليا اذ لو استلزمه لكان متى ارتفع احدهما وجد الاخر وهو منع الخلو المسلوب فاذا
اعتبرنا في المثال السابق انه لا يمتنع الخلو بين الانسانية والناطقية استلزم ذلك المثال
ايضا متصلتين وهما ليس البتة اذا لم يكن انسانا كان ناطقا وليس البتة اذا لم يكن ناطقا
كان انسانا بخلاف الحقيقية فانها لا تستلزم شيا لان سلب العناد الحقيقي بين امرين اعم
من سلب منع الجمع والخلو ومن سلب الاتصال بينهما وبين عين احدهما ونقيض الاخر فان قلت
قد استلزم المثال المذكور اربع متصلات من عين احد الطرفين ونقيض الاخر ومن نقيض احدهما
وعين الاخر فتصدق به الحقيقي فهذا يكون دليلا على ان الحقيقي ايضا يستلزم قلت
انما ذلك حيث تقول نصدق الحقيقية وصدق منع الجمع ومنع الخلو المستلزمات فيتوهم
ان الحقيقي هو الذي استلزم ولو اتيت بمثال يختص بالحقيقي ولا يشاركه فيه احدهما
لم تجد ذلك الا ترى انك تقول ليس البتة اما ان يكون الشي اسود واما يكون ابيض على
انها حقيقية وهي صادقة ولا تستلزم ليس البتة اذا كان اسود لم يكن ابيض ولا العكس

ونقول

ونقول ليس البتة اما ان يكون الشي غير اسود واما ان يكون غير ابيض على انها حقيقية
ولا تستلزم ليس البتة اذا كان الشي اسود كان غير ابيض ولا العكس فان قلت
للحقيقية السالبة ثلاثة امثلة وهي السالبة ففي المثال الاول استلزمت اربع متصلات
كما مر وفي الثاني تستلزم متصلتين وفي الثالث كذلك وقد انحصرت اقسام الحقيقية
السالبة في الثلاثة لانها لا تصدق سالبة الا حيث لا شي من منع الجمع والخلو كالمثال الاول
ولا منع خلو كالثاني ولا منع الجمع كالثالث وقد استلزمت في كل من الاقسام شيا قطعا
فالحقيقية حينئذ لا محالة مستلزمة قلنا قد مر غير مامرة ان اللازم عند القوم هو
الذي لا يختلف في شي من الحالات عن ملزومه ولا لازم للحقيقية السالبة على هذه الحالة
اذ تارة تستلزم من عين احد الطرفين ونقيض الاخر والعكس وتارة لا بد من عين احدهما
ونقيض الاخر فقط او بالعكس فقط فوجبت تعد لاجل اختلافها وعدم اطرادها غير
مستلزمة شيا كما مر في العكوس وغيرها **قوله** واما ان كانت المتصلة صغرى الى هذا هو
القسم الثاني وهو ما تكون فيه المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى بعكس الاول ويتفرع ايضا باعتبار
الشركة في المقدم والتالي وكون الصغرى والكبرى موجبتين وسالبتين الى اربعة وعشرين قسما
كالذي قبله وينقسم هذا ايضا قسمين كما ذكرنا القسم الاول ما تكون فيه الشركة في التالي والمنفصلة
فيه اما ان تكون موجبة او سالبة وكلاهما اما حقيقية او مانعة جمع او مانعة خلو والمتصلة الكبرى
ايضا اما موجبة او سالبة ومثال المنفصلات الموجبات دايما اما **اب** واما **جد** وكلما كان
جد فهز وليس البتة اذا كان **جد** فهز ومثال السوالب ليس البتة اما **اب** واما **جد**
وكلما كان **جد** فهز او ليس البتة اذا كان **جد** فهز وصورته

منفصلتان صغريان	متصلتان كبريان
دايما اما **اب** واما **جد** وليس البتة اما **اب** واما **جد**	كلما كان **جد** فهز ليس البتة اذا كان **جد** فهز
كلما كان **اب** فليس **جد** كلما كان **جد** فليس **اب**	لازمة المتصلة الموجبة ليس
كلما كان ليس **اب** **جد** كلما كان ليس **جد** فاب	البتة اذا كان **جد** فليس **هز**
ليس البتة اذا كان **اب** فليس **جد** ليس البتة اذا كان **جد** فليس **اب** ليس البتة اذا لم يكن **اب** ليس البتة اذا	لازمة المتصلة السالبة كلما كان **جد** فليس **هز** ف لم يكن

ومثال الحقيقية الموجبة من المواد دايما اما ان يكون الموجود قديما واما ان يكون حادثا وكلما كان الموجود
حادثا كان مفتقرا وليس البتة اذا كان حادثا كان غنيا ومثال مانعة الجمع دايما اما ان يكون
هذا الشي انسانا واما ان يكون فرسا وكلما كان فرسا كان حيوانا وليس البتة اذا كان فرسا
كان حمارا ومثال مانعة الخلو دايما اما ان يكون هذا الشي لا انسانا وحيوانا وكلما كان حيوانا
كان متحركا وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال السوالب ليس البتة اما ان يكون الشي
حيوانا واما ان يكون ناطقا وكلما كان ناطقا كان حيوانا وليس البتة اذا كان ناطقا كان
جامدا وهذه تعد المنفصلة حقيقية ومانعة جمع ومانعة خلو غير انه ان كانت مانعة
جمع او مانعة خلو انتج القياس لاستلزام كل منهما متصلتين كما مر وان كانت حقيقية
كان عقيما لعدم استلزامها شيا فهذه اثنا عشر قسما وقد علمت ان اقسام الموجبات

ينتج القياس معها كلها في الجملة واقسام الشوالب ينتج منها في الجملة اربعة فقط اقسام مانعة الجمع
والخلو ويعقم منها اثنان قسما الحقيقية على ما مر في القسم الاول من التفصيل القسم الاول في ما تكون
ما تكون فيه الشركة في المقدم والمنفصلة فيه ايضا اما موجبة او سالبة حقيقية او مانعة جمع
او مانعة خلو والمنفصلة ايضا موجبة وسالبة ومثالها وايما لنا ا ب واما جد وليس
البتة اذا كان ا ب فهز ولا يخفى عليك وضع صورة كالجد اول السالبة ان شئت والمواد
مثال الحقيقية الموجبة من الدوايم دايما اما ان يكون الموجود قديما او حادثا وكلما كان قديما كان
غنيا عن الفاعل وليس البتة اذا كان قديما كان مفتقرا ومثال مانعة الجمع دايما اما ان يكون الشي
انسانا واما ان يكون حجرا وكلما كان انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كان انسانا كان فرسا
ومثال مانعة الخلو دايما اما ان يكون الشي حيوانا او لا انسانا وكلما كان حيوانا كان ناميا
وليس البتة اذا كان حيوانا كان حجرا ومثال الشوالب ليس البتة اما ان يكون الشي انسانا واما
ان يكون ناطقا وكلما كان انسانا كان حيوانا او ليس البتة اذا كان الشي انسانا كان فرسا فهذه
اثنا عشر قسما اخرى وهي تخالف الاثنا عشر السابقة في الانتاج من حيث ان هذه لا تنتج فيها
الشوالب المنفصلات مطلقا وانما ذكرناها استيفا للتقسيم لان الاشكال المنعقدة من هذه
لا تكون الا من الاول والثالث وفي كل منهما يشترط ايجاب الصغرى واما الموجبة فمنتجة ولذا
اشترط المولف ان تكون المنفصلة موجبة كما اشترط في القسم السابق كلية الكبرى لان كلا من الشكل
الاول والثاني يشترط فيه ذلك فان قلت حيث اشترط في القسم السابق كلية الكبرى
كان ينبغي له ان يشترط ايجاب الصغرى واختلاف الكيف ايضا حتى يستوفي ايضا شروط قلنا
انما يعتبر الشرط المشترك فيه ولا حاجة الى غيره ففي القسم الاول اذا كانت الكبرى كلية فالاشكال
الخارجة ان استوفت شروط الاول كانت منتجة الا فمن الثاني وفي هذا القسم كذلك واعلم
ان قولنا في القسم الاول تنتج المنفصلات الموجبة بلا تفصيل ليس معناه ان كل منفصلة تنتج
مع المتصلات كيف ما كانت وانما معناه ان القياس المشتمل عليها هو منتج لا محالة ولكن عند
اشتماله على تاليفه منتج وهو معنى قولنا انه منتج في الجملة وبحسب وجود الاشتمال وعدمه
تختلف المنفصلات في الانتاج الا تركيبا القسم الاول وهو ما كانت المنفصلة كبرى اذا كانت
المنفصلة موجبة انتجت مع الحقيقية ومانعة الجمع فقط فعلا او قوة ولا تنتج فيه الموجبة مع مانعة
الخلو ولا السالبة مع مانعة الجمع وذلك معلوم من تتبع اللوازم كما مر وسنوضح لمن تاملها وكذا
ما بعده من الاقسام تختلف بهذا الاعتبار ونعني بالفعل ان تشتمل بعض اللوازم المذكورة على تاليف
منتج تنتج وبالقوة ان تستلزم ما يشتمل على تاليف منتج وقد عرفت مما مر اخذ لوازم اللوازم
تنبيهات الاول القياس الاقتراني ينقسم بحسب التركيب من القضايا
ستة اقسام الاول من حمليتين الثاني من متصلتين الثالث من منفصلتين الرابع من حملي
ومتصل الخامس من حملي ومنفصل السادس من متصل ومنفصل وان اعتبرت مكرر هذه
الثلاثة الاخيرة كانت تسعة اقسام وقد تكلم المصنف على المركب من حمليتين او متصلتين
في الفصل السابق وتكلم في هذا الفصل على المركب من منفصلتين او متصل ومنفصل وسكت
عن المركب من حملي ومتصل او حملي ومنفصل لان الوسط في هذين القسمين يكون غير تام

كما سنبينه

كما سنبينه ان شاء الله تعالى وهو لم يتعرض للجزء غير التام كما ذكرنا الثاني الاقسام
الخمسة السابقة غير الاول تسمى الاقيسة الشرطية والاقيسة الاقترانية اما تسميتها بالاقترانية
فظاهر واما بالشرطية فلاشتمالها على القضايا الشرطيات سواء كانت مع حمليات ام لا وقيل
ان الشيخ هو الذي استخرجها قال سعد الدين التفتازاني وهذا الباب مما لا بد منه في المنطق لان من
المطالب التصديقية ما هي شرطيات لا سيما في الهندسة المشتمل عليها كتاب اقليدس وسببه
ان ارسطو لم يورد هذا الباب في التعليم زعم بعضهم انه لا حاجة اليه لان معرفة الاقترانات
الحملية تغني عن ذكرها وهو ليس بشي لمباينة احكامها من الاختلاف والوضع وقال الشيخ نقل المعلم
الاول ذكرها ولم تنقل الى العربية وزعم الشيخ انه انفرد باختراعه ووضعه في الكتاب فقال
قد عملنا في هذا الباب كتابا في قريب من ثماني عشرة سنة فبعد استخراجه رفع الينا كتاب
ينسب الى الفاضل الفارابي وكانه منحول عليه لقلة وضوحه وكثرة خطئه وضعف براهينه
ثم قال ومع ذلك فالشيخ اخل بكثير منها وادعى عقم كثير مما هو منتج واشترط امورا لا يتوقف
الانتاج عليها ثم قد استقصى الكلام فيها صاحب الكشف ومن وافقه واقتصر المص بعون الكاتبي
منها في هذا الكتاب على شي نزر يليق بالمختصرات وترك اكثرها لقلة جدواها وبعدها عن
الطبع انتهى ولهذا تركها المص هو ايضا الثالث اهمل المص اقسام الجزء غير التام
كما ذكره الكتاب لاجل ما ذكره هنا وهو حق ورايناان نشير الى جملة منها ونذكر في كل قسم
ما يكون بفضل الله تعالى عونا على ما وراه ومبنيا عليها فنقول اعلم انه لا بد في كل قياس
منتج من وسط تشترك فيه مقدمتاه اذ لولاه ما انتج وذلك الوسط اما ان يكون مقدما
بكماله او تاليا بكماله وهو المسمى بالجزء التام او يكون جزءا من المقدم وجزءا من التالي وهو المسمى
بالجزء غير التام او يكون جزءا من المقدم وقد مر لك ان الاقيسة الشرطية خمسة اقسام الاول المركب
من متصلتين وهذا القسم اربعة اقسام لان الوسط فيه اما ان يكون تاما منهما او غير تام
منهما او تاما من احدهما غير تام من الاخر القسم الاول وهو المطبوع من هذه الاقسام ولذلك
اقتصر عليه المص وادرجه في الاقترانات الحملية اذ المقدم هاهنا كالموضوع هنالك والتالي
كالمحمول وتنعقد فيه تلك الاشكال الاربعة مثال الاول كلما كان ا ب فجد وكلما كان جد فهز
فكلما كان ا ب فهز وكلما كان ا ب فهز وهو ظاهر قيل واورد عليه الشيخ اشكالا وهو
انه يصح ان يصدق كلما كان الاثنان فردا كان الاثنان عددا وكلما كان الاثنان عددا فهو زوج
وينتج كلما كان الاثنان فردا فهو زوج وهو كذب واجاب عنه بمنع الصغرى اذ اخذت
لزومية لان لزوم عددية الاثنين ليس من جهة نسبة الزوجية لها بل هي عدد لذاتها
فلذا كانت النتيجة كاذبة قيل واجاب عنه الخونجي بمنع كلية الكبرى لان معنى كليتها ان
يكون التالي لازما للمقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت محالا
في نفسها كما مر لك في تفسير الشرطية ولا شك انه من جملة الاوضاع التي لا تنافي المقدم
هنا كون الاثنين فردا لانه يجامع عدديته وان كان محالا في نفسه ولا شك ان استلزام
الزوجية لا تستلزم الاثنين على هذا الوضع فليس اذا كلما كان الاثنان عددا كان زوجا
واجاب عنه ابن واصل النتيجة لجواز استلزام المحال وهو مردود

قلت ولا خفاء في كذب الكبرى كلية فلا مزيد على جواب الخونجي رحمه الله تعالى ومثال الثاني
كلما كان اب فجد وليس البتة اذا كان هز فجد فليس البتة اذا كان اب فهز ومثال الثالث
كلما كان اب فجد وكلما كان اب فهز فقد يكون اذا كان جد فهز قيل واورد عليه الشيخ
ايضا انه يلزم منه ان تثبت الملازمة بين كل امرين لا علاقة بينهما بل وبين الامرين المتناقضين
او المتضادين اذ يصدق مثلا كلما تحقق الانسان والانسان تحقق الانسان وكلما تحقق
الانسان ولا انسان تحقق الانسان فقد يكون اذا تحقق الانسان ولا انسان تحقق الانسان
وكلما تحقق الانسان ولا انسان تحقق لا انسان فقد يكون اما تحقق الانسان تحقق
اللا انسان وانه محال ويصدق ايضا كلما تحقق السواد والبياض تحقق السواد وكلما تحقق السواد
والبياض تحقق البياض فقد يكون اذا تحقق السواد تحقق البياض وهو باطل واجاب بعضهم
بان المقتضي للزوم الايجاب في الصغرى هو السواد لا البياض ولا مجموعهما والمقتضي للزوم الايجاب
في الكبرى هو البياض لا السواد ولا مجموعهما والتاليف اللفظي بينهما لا تاثير له في اقتضاء اللزوم
ولا في الايجاب وانما الاعتبار بالمعاني لا بالالفاظ فاذا الاوسط ليس بمتكرر وما يظن انه
قياس فليس بقياس انتهى قلت وفيه نظر لا يخفى والاظهر ان يجاب بمنع صدق هذه
المقدمات ولذلك كذبت النتيجة وسند المنع ان الشرطية لا تصدق الا مع الاوضاع التي
لا تنافي التالي ولا تضاده ولو سلمنا صدق المقدمات لا سلمنا كذب النتيجة الا لو كانت كلية
اما وهي جزئية فلا ومثال الرابع كلما كان اب فجد وكلما كان هز فاب فقد يكون اذا كان
جد فهز واعلم ان كل ما اشترط في الاشكال الاربعة الثابتة من الكيف والكم مشترط ههنا

فيشترط هنا ايضا في الاول ايجاب الصغرى وكلية كبراه وفي الثاني اختلاف الكيف وكلية الكبرى
الى غير ذلك وكذلك عدد الضروب المنتجة والعقيمة ههنا ايضا كذلك غير ان الشكل الرابع
هنا لا ينتج له الا خمسة اضرب وفاقا لان الثلاثة المزيدة هنالك انما هي بتركيب السالبة
ولا يعتبر ذلك هنا القسم الثاني من المركب من المتصلتين وهو ما يكون فيه الوسط
جزءا غير تام من المقدمتين او تام من احداهما غير تام من الاخرى وهو مجموع الاقسام الثلاثة
الاخيرة ينقسم اولا بحسب الكم والكيف ستة عشر نوعا كما مر فيضرب في الاشكال ثم الجزآن
المشتركان اما مقدمان او تاليان او مقدم الصغرى وتالي الكبرى او بالعكس والاشتراك
بين المتشاركين في كل واحد من هذه الاقسام الاربعة تنعقد فيه الاشكال الاربعة فهذه اربعة
في اربعة تكون ستة عشر تضرب في الستة عشر الاولى فتصير الضروب المنعقدة في هذا القسم
مائتين وستة وخمسين ضربا وضابط الانتاج في جميع هذه الضروب كما ذكر صاحب الجمل
وجود احد امرين وهما ان يشتمل الطرفان المتشاركان على تاليف منتج بالفعل او بالقوة
او ينتج احد الطرفين مع نتيجة التاليف بينهما قضية كلية تكون عين مقدم احدى المقدمتين
او لازمة لاحداهما ومعنى ذلك ان الناظر اولا يختبر القياس بالامر الاول وهو ان ينظر
في طرفي المتشاركين فان اشتملا على هيئة شكل من الاشكال الاربعة بشروطه وهو معنى اشتمالهما
على تاليف منتج بالفعل او اشتملا اما ما يكون على هيئة شكل من الاشكال الاربعة بشروط
وهو معنى اشتمالهما بالقوة علم ان القياس منتج بالامر الاول لوجوده فيه والا فاختبره

بالامر

بالامر الثاني وهو ان ناخذ نتيجة التاليف بين المتشاركين ونضمها الى احدهما لينتج مقدم
المقدمة الاخرى ولا تعتبر في اخذ هذه النتيجة ان يكون الطرفان على شروط الانتاج بل كيف
ما امكن فيصح ان تاخذ موجبة وان كانا سالبتين او كلية وان كانا جزئيتين وانما تعتبر كونها
بحيث تنتج المطلوب اذا ضممتها ومن هنا تعلم ان الامر الاول يشترط فيه شروط الانتاج
بخلاف الثاني ومثال وجود الامر الاول بالفعل ان تقول مثلا كلما كان كل ج ب فا د
وكلما كان كل ب ه فو ز فلا شك ان الطرفين المتشاركين وهما قولنا كل ج ب وكل ب ه
هما على صورة الشكل الاول وهما منتجان بالفعل كل ج ه ومثال وجوده بالقوة ان تقول كلما
كان بعض اب فجد وكلما كان بعض ب ه فو ز فالجزآن المتشاركان وهما قولنا
بعض الف با وبعض ب ه على صورة الشكل الاول ايضا الا انه غير منتج بالفعل اي بهذه الصورة
لعدم كلية الكبرى ولكنه منتج بالقوة لانه تقدم ان المتصلة الموجبة الكلية متى صدقت وصدق مقدمها
جزئيا صدقت وهو كلي فاذا قلنا في الكبرى كلما كان بعض ب ه فو ز يستلزم كلما كان كل ب ه فو ز
ويكون حينئذ التاليف منتجا ومثال وجود الامر الثاني ان تقول كلما كان لا شيء من اب فجد
وكلما كان لا شيء من ب ه فو ز ولا شك ان انتاج هذا المثال بالامر الاول متعذر لان المتشاركين
سالبان ولا قياس عن سالبتين ولكنه منتج بالامر الثاني لانا ناخذ نتيجة التاليف بين
المتشاركين ولا سبيل الى اخذها من لفظها سالبة لانها لو اخذت سالبة وضمت الى احدهما
كانتا سالبتين ولا ينتجان فيجب اخذها موجبة كلية وهي كل ا د فان ضممناها الى الطرف
الاول كان من الشكل الثالث ولا ينتج الا جزئية وليست هي المطلوب وان ضممناها الى الطرف
الثاني هكذا كل ا د ولا شيء من ب ه ينتج من الثاني لا شيء من اب وهو عين الطرف الاول
واعلم ان استيفاء النظر في هذا القسم يفتقر الى تقاسيم عديدة يكل الوهم دون ادراكها
مع قلة جدواها فلنقتصر منها على هذا القدر وفيه الكفاية القسم الثاني وهو المركب
من منفصلتين هو ايضا كالذي قبله اما ان يكون الوسط فيه جزءا تاما من المقدمتين
ام لا الاول هو الذي تعرض له المص وهو غير مطبوع كما ذكره ليست له نتائج من طبيعته
اي من ذاته وانما له لوازم يمكن ان يطلق عليها النتائج كالخونجي في الجمل مجازا جعل هذا القسم
منتجا بشروطه ومن راى ان النتيجة هي اللازمة عن ذات الطرفين جعله عقيما وكذا فعل الكاتبي
في الشمسية فانه لما ذكر هذا القسم قال المطبوع منه ما تكون فيه الشركة في جزء غير تام من
المقدمتين لم يتعرض للاخر اصلا فان قلت ولم تعرض المص لغير المطبوع وترك
المطبوع قلت لكونه ابين واقرب الى الادراك وقد اشترط اول الكتاب ان يعرض
عن كل ما يشغب والقسم الثاني وهو ما لم تكن فيه الشركة في جزء تام من المقدمتين هو المطبوع
ويشترط لانتاجه ايجاب المقدمتين وكلية احداهما وصدق منع الخلو عليهما او ان تكونا
مانعتي خلو او حقيقيتين واشتمال المتشاركين على تاليف منتج والنتيجة في هذا القسم
ابدا مانعة خلو مركبة من كل طرف لا يشارك ومن نتيجة التاليف من كل ما يشارك ومثال
ذلك ان تقول كل عدد فهو اما زوج واما فرد وكل زوج اما زوج الزوج واما زوج الفرد
فينتج كل عدد اما فرد واما زوج الزوج واما زوج الفرد واعلم ان المشاركة في هذا النوع

تقع على خمسة اقسام الاول ان يشارك جزء واحد من احدى المقدمتين جزءا واحدا من المقدمة
الاخرى ومثاله دائما اما كل اب واما جد ودائما اما كل ب واما وز ينتج دائما اما كل
اه واما جد واما وز القسم الثاني ان يشارك جزء واحد من احدى الاخرى ومثاله كل ا
اما ب واما جـ وكل جـ اما د واما ه ينتج كل ا اما ب واما د واما ه ومنه المثال السابق
بعينه وهو كل عدد الخ الثالث ان يشارك احد جزئي المقدمة احد جزئي الاخرى ويشارك الجزء
الاخر الجزء الاخر من الاخرى ومثاله دائما اما كل اب او كل جد ودائما اما كل ب ه او كل دز وينتج
هذا القسم منفصلتين مانعتي خلو احداهما من نتيجة احد التاليفين ومن الجزئين الاخيرين والاخرى
من نتيجة التاليف الاخر ومن الجزئين الباقيين فالاولى هكذا دائما اما كل اب واما كل ب ه واما
كل جز والثانية هكذا دائما اما كل جد او كل دز او كل اه الرابع ان يشارك كل جزء من اجزاء المقدمة
الواحدة كل جزء من اجزاء الاخرى ومثاله دائما اما كل اب او كل جب ودائما اما كل ب ه او كل ب د
والنتيجة مانعة خلو من نتايج التاليف فقط هكذا دائما اما كل اه او كل اد او كل جه او كل
جد الخامس ان يشارك احد جزئي المقدمة كل جزء من اجزاء الاخرى ويشارك الاخر احد جزئي الاخرى
فقط ومثاله دائما اما كل اب او كل جد ودائما اما كل ده او كل دا فاحد جزئي المقدمة الاولى
وهو جد شارك كل جزء من اجزاء الثانية بمحموله الذي هو د والجزء الاخر من المقدمة الاولى وهو اب
لم يشارك الا الجزء الثاني من الثانية بموضوعها الذي هو ا ونتيجة هذا القسم ايضا منفصلتان
الاولى هكذا دائما اما كل اب او كل جه او كل ب ا والثانية هكذا دائما اما كل جد او بعض
ب د او كل ده وبيانهما خارجتان من نتايج التاليف وتنعقد الاشكال الاربعة في كل قسم
من هذه الخمسة ويقع التمييز بحسب الحد الوسط من الطرفين المشتركين القسم الثالث
وهو المركب من حملي ومتصل ينقسم الى اربعة اقسام لان الحملية اما ان تكون صغرى او كبرى والمشاركة
مع ذلك اما في مقدم المتصلة او في تاليها وتنعقد في كل قسم من هذه الاقسام الاشكال
الاربعة والمطبوع منها هو ما كانت فيه الحملية كبرى والشركة في التالي وقد علمت ان هذا
القسم والذي بعده لا يكون الوسط فيهما الا جزءا غير تام لان احدى المقدمتين لما كانت حملية
لم يمكن ان تكون وسطا برمتها والا لم تبق مقدمة اخرى للقياس فوجب ان يكون الوسط جزءا منها
اي موضوعها او محمولها وكل من الموضوع والمحمول لا يكون تمام المقدم ولا تمام التالي
وشرط انتاج هذا القسم ايجاب المتصلة والنتيجة ابدا في هذا القسم المطبوع متصلة
مقدمها هو مقدم متصلة القياس وتاليها هو نتيجة التاليف بين تالي المتصلة والحملية
ومثاله كلما كان اب فجد وكل ده ينتج كلما كان اب فجه وفي المواد كلما كان الشيء
انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان الشيء انسانا فهو جسم لانك لو ضممت
تالي المتصلة الى تالي الحملية هكذا هو حيوان وكل حيوان جسم لا ينتج هو جسم فتضم
هذه النتيجة تاليا الى مقدم متصلة القياس هكذا كلما كان انسانا فهو جسم وهو
المطلوب قيل وشكك ابن سينا على انتاج الحملية مع المتصلة صغرى او كبرى بان الحملية
صادقة في نفس الامر والشرطية اتفاقية بالعرض كما تقول كلما كانت كل ثلاثة
زوجا كانت كل خمسة زوجا كانت متصلة صادقة لان الباقي من الخمسة بعد الثلاثة زوج

ولو كانت



ولو كانت الثلاثة زوجا كانت الخمسة كلها زوجا لان المركب من الزوج زوج ولو ضممنا
اليها حملية صادقة وهي لا شيء من الزوج خمسة انتج بمقتضى ما سبق كلما كانت الثلاثة زوجا
فلا شيء من الخمسة خمسة وهو باطل واجاب باعتبار المادة بان الكلام يخص بحملية
لا تنافي مقدم المتصلة وباعتبار الصورة يمتنع كذب النتيجة بناء على ان المقدم المحال
جاز ان يلزمه التالي المحال قلت وفيه نظر اذ استلزام المحال للمحال انما هو فيما اذا
صدق اللزوم فتصدق القضية وان كان المقدم والتالي كاذبين نحو كلما كان الانسان
فرسا كان ناهقا ولا كلام في صدق هذه بخلاف النتيجة الثابتة فانه لا لزوم بين زوجية
الثلاثة وكون الخمسة غير خمسة فهي لا محالة كاذبة القسم الرابع وهو مركب من حملي ومنفصل
ينقسم الى قسمين احدهما ما ينتج الحملية والاخر ينتج مانعة خلو مركبة من كل طرف لا يشارك
ومن نتيجة التاليف من كل ما يشارك اما القسم الاول الذي ينتج الحملية وهو المسمى بالقياس
المقسم فيشترط لانتاجه ان يكون عدد الحمليات كعدد اجزاء الانفصال وان تشارك كل حملية
جزءا من اجزاء الانفصال على تاليف منتج وان تتحد نتايج التاليف في الطرفين والكم والكيف
وان تكون المنفصلة موجبة فهذه اربعة شروط ويشترط ايضا لهذا القسم والذي بعده ان تكون
المنفصلة فيهما مانعة خلو او حقيقية وهذا الشرط لا يختص بهذين بل كل منفصلة تستعمل
في هذه الاقيسة لا بد وان يصدق عليها منع الخلو وتنعقد في هذا النوع الاشكال الاربعة
ومثاله من الشكل الاول دائما اما اب واما اجـ وكل ب ه وكل جـ ه ينتج كل اه ونظيره
من المواد العالم اما جرم واما عرض وكل جرم حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث ومن الثاني
دائما اما كل اب واما كل اجـ ولا شيء من ه ب ولا شيء من ه جـ ينتج لا شيء من اه ونظيره
في ذلك ان تقول العالم اما جرم واما عرض ولا شيء من القديم بجرم ولا شيء من القديم بعرض
فلا شيء من العالم بقديم ومن الثالث اما كل ب ا واما كل جـ ا وكل ب ه وكل جـ ه ينتج
بعض اه ونظيره فيه ايضا ان تقول دائما اما كل جرم حادث واما كل عرض حادث وكل جرم
مفتقر وكل عرض مفتقر فبعض الحادث مفتقر ومن الرابع دائما اما كل ب ا واما كل جـ ا وكل
ب ه وكل ه جـ ينتج بعض اه ونظيره اما كل انسان حيوان واما كل ناطق حيوان وكل ضاحك
انسان وكل ناطق ضاحك فبعض الحيوان ضاحك وكذا لو تعددت الاجزاء اكثر من هذا
كقولنا في الاول اما كل اب واما كل اجـ واما از واما اط وكل ب د وكل جـ د وكل ز د وكل
ط د ينتج كل اد ونظيره الحيوان اما ناطق واما صاهل واما ناهق واما نابح الخ وكل ناطق
متحرك وكل صاهل متحرك وكل ناهق متحرك وكل نابح متحرك الخ فكل حيوان متحرك
ولا يخفى عليك تتبع كل شكل وضروبه هكذا وشرط كل شكل هنا هو شرطه في ذلك الشكل
بعينها مع كيفا وكما وجهة وضروبه كضروبه القسم الثاني ما ينتج مانعة خلو وذلك
باختلاف بعض الشروط المختصة بالقسم الاول وهو على انواع احدها ان تكون اجزاء الحمل
اقل من اجزاء الانفصال اذا كثرت مثال الاول كل ا اما ب واما جـ وكل ب ه ينتج
كل ا اما جـ واما ه وان شئت قلت دائما اما اب واما اجـ وكل ب ه ينتج
اما اجـ واما اه ونظيره من المواد العدد اما زوج واما فرد وكل زوج منقسم

بمتساويين فينتج العدد اما زوج واما منقسم بمتساويين فان قلت ــــ على مقتضى هذا اذا قلنا العالم اما جرم واما عرض وكل جرم حادث انتج العالم اما عرض واما حادث والحادث اعم من العرض ولا ترديد بين عام وخاص قلت ــــ فلم لا ترديد بين عام وخاص يجب ان يختص بما اذا اريد في الترديد منع الجمع وهو مرادهم بالترديد واما حيث يراد منع الخلو فقط فلا محذور ولا يقال هاهنا نعتبر في هذا القسم الحقيقية ايضا فيعود المحذور لانا نقول لسنا نريد ان تكون الحقيقية في كل محل والا لاستغنينا بها عن ذكر مانعة الخلو ولكنا نريد منع الخلو سواء كان معه منع جمع أم لا وهو ظاهر ومثال الثاني وهو ان تكون عدد الحمليات اكثر دائما اما كل اب واما كل جد وكل به وكل جه وكل وز ينتج كالذي قبله منفصلة مانعة خلو مؤلفة من كل ما لا يشارك ومن نتيجة التأليف من كل ما يشارك ومثاله هنا دائما اما كل اه واما كل جه واما كل وز النوع الثاني ان تتساوى الاجزاء ولكن تختلف النتائج في الاطراف لعدم اشتراك الحمليات في حد غير الوسط ومثاله اما كل اب واما كل جب وكل هد وكل به ينتج دائما اما كل واما كل اد جه وتركنا انواعا اخر خشية السآمة القسم الخامس وهو المؤلف من متصل ومنفصل فهو ايضا اما ان يكون فيه الوسط تاما من المقدمتين او غير تام منهما او تاما من احدهما غير تام من الاخر فان كان الوسط تاما منهما فقد ذكره المص وتقدم الكلام عليه مستوفى غير ان ظاهر كلام المص انه كله غير مطبوع لتشبيهه اياه بالمركب من المنفصلتين في اخذ اللوازم وهنا فيما اذا اريد ان ينتج منفصلة فلا ينتجها الا باستخراج اللوازم والا فقد صرح الكاتبي بان ما كانت فيه المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى فهو مطبوع فاذا قلنا كلما كان اب فجد ودائما اما جد واما هز انتج ان قدرنا المنفصلة مانعة جمع دائما او قد يكون اما اب واما هز لان المنافاة مع اللازم دائما او في الجملة توجب المنافاة مع الملزوم دائما او في الجملة وان قدرناها مانعة خلو انتج فجد يكون اذا لم يكن اب فهز ودليله كلما انتفى جد الذي هو الاوسط انتفى اب لان انتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم فيوجد ليس اب الذي هو الطرف الاول من النتيجة وكلما انتفى ايضا جد وجد هز لامتناع الخلو بينهما فينتج من الشكل الثالث قد يكون اذا وجد الطرف الاول الذي هو ليس اب وجد الطرف الثاني الذي هو هز وهو معنى قولنا قد يكون اذا لم يكن اب فهز فنقيض الوسط يستلزم طرفي النتيجة كما رأيت فان قلت ــــ قد يكون الوسط مما لا يصح انتفاؤه اصلا فلا يوجد نقيضه حتى يستلزم طرفي النتيجة قلت ــــ النتيجة شرطية يكفي في صدقها مجرد الفرض فلا حرج ان قلنا لو قدر وجود نقيض المقدم وجد معه معادل التالي غير ان ها هنا شيئا وهو ان ظاهر كلام اولئك يقتضي ان هذه الجزئية انما ينتجها القياس اذا قدرت المنفصلة مانعة خلو وقد وجدناه ينتجها وان قدرت مانعة جمع فتلك البرهان بعينه وهو ان تقول كلما انتفى الوسط انتفى مقدم الشرطية وقد يكون اذا انتفى الوسط او وجد المعادل من المنفصلة فقد يكون اذا انتفى مقدم الشرطية وجد المعادل الاخر من المنفصلة وهو المطلوب مثلا اذا قلنا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا ودائما اما ان يكون الشيء حيوانا واما ان يكون حجرا انتج قد يكون اذا لم يكن الشيء انسانا كان حجرا

وهو واضح

وهو واضح ثم تجعل هذه المتصلة الجزئية والمنفصلة التي قبلها نتيجتين طبيعيتين نظر ولعل المص لذلك تركهما وان كانت حقيقية استلزمت النتيجتين معا بحسب منعي الجمع والخلو واما القسم الثاني وهو ما كانت فيه الشركة في جزء غير تام فهو على قسمين لان الشركة اما في المقدم او في التالي اما الاول فيشترط في انتاجه كلية احدى المقدمتين وايجابهما واشتمال الجزئين المتشاركين على تأليف منتج وقد علمت ان المنفصلة ايضا هاهنا لابد فيها من منع خلو والايجاب والمتصلة اما صغرى واما كبرى فان توفرت نتج القياس نتيجة ان شئت اخذتها متصلة او منفصلة فالمتصلة يكون مقدمها الطرف غير المشارك من المتصلة وتاليها منفصلة تركبت من نتيجة المتشاركين ومن الطرف غير المشارك من المنفصلة واما المنفصلة فتكون مركبة مما لا يشارك ومن نتيجة التأليف مما يشارك ومثاله كلما كان اب فكل جد ودائما اما كل ده واما وز فان جعلت النتيجة متصلة كانت هكذا كلما كان اب فاما جه واما وز فقد جعلت مقدمها اب وهو الطرف الاول غير المشارك من المتصلة وجعلت تاليها منفصلة مركبة من جه وهو نتيجة المتشاركين اعني جد وده ومن وز وهو الطرف غير المشارك من المنفصلتين وان جعلتها منفصلة كانت هكذا دائما اما كل وز واما كلما كان اب فجد ونظيره من المواد كلما كان الموجود مفتقرا الى الفاعل كان الموجود حادثا ودائما اما ان يكون الحادث جرما واما ان يكون عرضا فان جعلتها متصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون الحادث عرضا واما ان يكون كلما كان الموجود مفتقرا كان جرما واما القسم الثاني وهو ما تكون فيه الشركة في المقدم فيشترط في انتاجه وجود احدى جملتين اما كلية احدى المقدمتين مع اشتمال المتشاركين على تأليف منتج مع اعتبار منع الخلو في المنفصلة كما مر واما انتاج احداهما مع نتيجة التأليف بين المقدم متصلة هي احدى المقدمتين ولازمة لاحداهما وهذا الكلام هو الذي تقدم في القسم الاول المركب من المتصلتين فبذكره يتضح لك اما الجملة الاولى فاذا وجدت انتج القياس نتيجة ان شئت ايضا اخذتها متصلة او منفصلة فان كانت منفصلة كان مقدمها نتيجة التأليف بين مقدم المتصلة وبين المنفصلة وتاليها تالي المنفصلة وان كانت متصلة كان احد طرفيها ما لا يشارك من منفصلة القياس والطرف الاخر نتيجة التأليف من طرفي المنفصلة الاخرى ومن متصلة القياس ومثاله كلما كان اب فجد ودائما اما كل به واما وز فانا اخذت النتيجة متصلة كانت هكذا قد يكون اذا كان دائما اما اه واما وز فجد او منفصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون وز واما ان يكون كلما كان اه فجد ونظيره من المواد كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل ودائما اما ان يكون القديم ذاتا واما ان يكون صفة فان اخذتها متصلة كانت هكذا قد يكون اذا كان دائما اما ان يكون القديم ذاتا واما ان يكون صفة فالموجود غني عن الفاعل او منفصلة كانت هكذا دائما اما ان يكون الموجود صفة واما ان يكون كلما كان الموجود قديما كان غنيا عن الفاعل واما الجملة الثانية من شرط الانتاج فلا تعتبر الا اذا لم توجد الاولى التي فرغنا منها وذلك بان لا يشتمل المتشاركان على تأليف منتج وحينئذ اذا وجدت هذه الثانية انتج القياس ايضا اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة كان مقدمها نتيجة التأليف وتاليها منفصلة مانعة خلو مركبة من تالي المتصلة

ومن الجزء غير المشارك من المنفصلة وان كانت منفصلة فاحد طرفيها الطرف غير المشارك
من المنفصلة والطرف الاخر متصلة مقدمها نتيجة التاليف وتاليها تالي المتصلة
وهذه المتصلة تابعة للمقدمة المنفصلة في الايجاب والسلب ومثال ذلك كلما كان لا شيء من
اب فجد ودايما اما كل ب ه واما كل و ز فالمتشاركان وهما لا شيء من اب في الصغرى وكل ب ه
في الكبرى هما على هيئة الشكل الاول ولكن التاليف غير منتج لعدم ايجاب الصغرى فعلم ان المثال
لا ينتج بالجملة الاولى من الضابط المذكور ولكنه ينتج بالجملة الثانية لانا اذا ضممنا نتيجة التاليف
الى احد الطرفين انتج الاخر وذلك بان تاخذها كيف ما امكن ان تنتج عند الضم ولنجعلها هنا
سالبة كلية هكذا لا شيء من اه فاذا ضممتها الى الطرف المشارك من المنفصلة هكذا لا شيء
من اه وكل ب ه انتج من الثاني لا شيء من اب وهو غير الطرف الاخر فعلم انه ينتج بالجملة الثانية
فان اخذت النتيجة متصلة في هذا المثال كانت هكذا كلما كان لا شيء من اه فاما ان يكون جد واما
ان يكون و ز او منفصلة كانت هكذا دايما اما ان يكون و ز واما كلما كان لا شيء من اه فجد ولا يخفى
ان المتصلة اقرب الى الطبع في هذا القسم بانواعه فهذا تمام ما اردنا ان ننبهك عليه مما يتعلق
بالاقترانات الشرطية على سبيل الاختصار **الرابع** نبين لك مما سلف ان اقسام الاقتراني
الستة باعتبار تمام الوسط وعدمه ثلاثة اقسام قسم لا يكون فيه الوسط الا تاما
وهو المركب من حمليتين لان الوسط فيه اما الموضوع او المحمول ولا يمكن تبعيضه وقسم
لا يكون فيه الا غير تام وهو المركب من حملي ومتصل ومن حملي ومنفصل وقد مر لك تعليله وقسم يكون
فيه تاما وغير تام وهو المركب من متصلتين او منفصلتين او متصل ومنفصل لان الوسط هنا
لا محالة يكون جملة فيصح تكرر مرحلة الوسط كلها او تكرير مقدمها فقط او حد طرفيها فقط
او تاليها فقط وهو ظاهر **الخامس** قد تنازع شروح الجمل في اعتبار الجهة في الشرطيات كما
لا تعتبر في الحمليات فقال ابو عثمان العقباني كما نقل عنه ابن مرزوق ولا يعتبر في انتاج المتصلات
اللزومية في القياس الذي لا وسط فيه جزء تام من شروط الانتاج الا الكم والكيف دون الجهة
اذ لا جهة للزومية والعنادية الا كونها لزومية وعنادية انتهى قال ابن مرزوق ولقائل ان يقول
يلزم مثل ذلك في القضايا الحملية فلا يعتبر في شروط انتاجها الجهة اذ القضية الموجبة لا جهة
لها الا كونها كذلك قال الغاز **قلت** ـــــ القضية اللزومية او العنادية لا يتصور فيها
امر زايد على معناها حتى يكون جهة لها وليس كذلك الحملية فان الضرورية مثلا يتصور الحكم
فيها بالاطلاق وقيد الضرورة امر زايد على ذلك **قلت** ـــــ واللزومية تتصور ايضا
من حيث كونها شرطية وقيد كونها لزومية امر زايد على ذلك فامكن ان يكون جهة لا يقال
لا تكون الشرطية الا لزومية لانا نقول تقسيمها الى اللزومية والاتفاقية ينفي ذلك
وايضا فان معنى الشرطية على الجملة تعليق امر الى اخر ثم قد يكون ذلك التعليق اتفاقيا
وقد يكون لزوميا فامكن ان يكون اللزوم جهة الشرطية فيشترط في الانتاج كما يشترط
الكم قال فان **قلت** ـــــ الجهة عند القوم منحصرة في الضرورة والدوام ومقابليهما
واللزوم ليس من ذلك **قلت** ـــــ بل هو راجع الى قيد الضرورة لان الضرورية
ما يجب محمولها لموضوعها او سلبه عنه وكذا القول في العنادية قال والتحقيق ان

مما اشترط



مما اشترط في انتاج الحمليات من الكيف والكم والجهة يشترط في انتاج المتصلات قال
وقد طال في الكشف التفسير في بيان المنتج والعقيم من هذا القياس المشتمل على شرطية
اتفاقية ولقلة فايدته تركنا جلبه انتهى **قلت** ـــــ وما ذكر ابن مرزوق
من اعتبار اللزوم والاتفاق ظاهر كما نقل عن الكشف وقد اشار اليه سعد الدين التفتازاني
عند فراغه من اول هذه الاقسام بقوله والمطبوع من هذه الاقسام هو الاول فقط وكلمه
ظاهر في المتن الا انه مختص بما اذا كانت المتصلتان لزوميتين او اتفاقيتين على تقدير جواز
تاليف القياس من الاتفاقيتين واما اذا كانت احداهما لزومية والاخرى اتفاقية ففيه تفصيل
لا يليق بهذا الكتاب غير ان ابن مرزوق ولوعه بهذا السلم تكلف جعل الجهة للشرطية من غير
حاجة اليه مع التطويل بتلك الجمجمة التي لا تقوم اخا كد على اساس والعقباني لا تظهر
منه مخالفة لما ذكر القوم في عبارته التي نقلها عنه لان ظاهر قوله لا يعتبر في انتاج اللزومية
الا الكم والكيف يقتضي ان اللزوم معتبر فيها الا انه ليس ثم جهة وان اعتبر لتخصيص القوم
الجهة بالحمليات اصطلاحا والله تعالى اعلم ص واما القياس الاستثنائي **قوله** ووضع
لاحد جزئيها اي اثبات له او رفعه اي نفيه كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس طالعة ينتج النهار موجود او لكن النهار ليس بموجود ينتج الشمس ليست بطالعة
قوله فان الشرطية لو كانت مركبة الخ قد تقدم لك في فصل الشرطيات ان القضية الشرطية
تتركب من حمليتين ومن متصلتين ومن منفصلتين ومن حملية ومتصلة ومن حملية ومنفصلة
ومن متصلة ومنفصلة فان تركبت من حمليتين او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة
على هذا الترتيب واستثني مقدمها كان الموضوع قضية حملية كالمثال السابق او استثني
تاليها كان المرفوع في القسم الاول ايضا حملية وفي الاخرين شرطية وان تركبت من
شرطيتين او من شرطية وحملية كان الموضوع شرطية وكان المرفوع بعكس ما تقدم مثلا
اذا قلنا كلما كان ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان اذا لم يكن النهار موجودا فالشمس
ليست بطالعة لكن ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود كان الموضوع شرطية وينتج كلما لم يكن
النهار موجودا فالشمس ليست بطالعة وهي شرطية اخرى وهذا ظاهر **قوله** استلزام
المتصلة السالبة الخ قد تقدم انا اذا قلنا مثلا ليس البتة او قد لا يكون اذا كان هذا
انسانا كان حجرا يستلزم كلما كان او قد يكون اذا كان هذا انسانا لم يكن حجرا وحينئذ يلزم
بالنفي من وضع الانسان في هذه السالبة اي من ثبوته نفي الحجر لو التقيا بوما لما صدق
السلب الكلي ولكن ليس من القضية فهنا هذا الحكم بل من خارج وكذا يلزم من وضع
التالي الذي هو الحجر اي ثبوته نفي الانسان لان تلك السالبة تنعكس بالمستوي الى قولنا
ليس البتة اذا كان حجرا كان انسانا وهذه تستلزم ايضا كلما كان هذا حجرا لم يكن انسانا
فنستفيد منه انه اذا وضع الحجر انتفى الانسان وهو معنى قوله لا قتضا العكس بالمستوي الخ
قوله وان كانت المتصلة جزئية الخ يعني انه يشترط في شرطية هذا القياس ان تكون كلية
او في ذلك ينضبط الرفع والوضع ولو كانت جزئية لما لزم الانتاج لجواز كون المقدم اعم
من التالي وحينئذ لا يلزم من وضع المقدم الاعم وضع التالي الاخص ولا من رفع التالي

الا صدق رفع المقدم الا ترى مثلا اذا قلنا قد يكون اذا كان زيد متحركا الاصابع كان كاتبا لا يلزم
من وضع المتحرك وضع الكاتب ولا رفع الكاتب رفع المتحرك وفي كلام المولف بعض قصور لانه يوهم
انه لا يجوز هنا الا في الجزئية وان الكلية منحصرة هي تنتج وليس كذلك لان الكلية والمهملة
اذا كانتا مخصوصتين بما لا يستحيل الآن يكون زمانا للاتصال وزمانا للوضع واحدا الا ترى
انا اذا قلنا كلما وان جاني زيد يوم الجمعة اكرمته لكنه جاني فلا يقتضي ان اكرمه الا اذا اريد
انه جاني يوم الجمعة لجواز كون ان يراد بالاستثنائية يوم الخميس مثلا وتعليل المص بقوله
يحتمل ان يكون زمان صدق الشرطية الخ انما يناسب هذه المخصوصة التي ذكرنا **قوله**
او كان وقت الاتصال والانفصال الخ اما مثال الاتصال فقد تقدم واما الانفصال فليس هذا
محله اذ كلامه في المتصلة واورجه هنا تكميلا للفايدة اذ لا فرق بينهما في هذا المعنى ومثاله اما
ان يكون هذا الجسم موجودا عالما او جاهلا لكنه ليس بجاهل فلا ينتج انه عالم حتى تقيد هذه
الاستثنائية بانه حي كما قيدت به الشرطية والا فلا لجواز الا يتصف الجسم من حيث هو جسم
بواحد منهما **قوله** او كانت الاستثنائية عامة الخ يعني انك اذا استثنيت ما يعم وقت
الاتصال والانفصال انتج لدخول الوقت في ذلك العموم كقولنا ان جالسني زيد عند الزوال
حدثته لكنه جالسني جميع النهار فانه ينتج لدخول الزوال في جميع النهار فان اراد بعموم
الاستثنائية ما يعم ما قيدت به المخصوصة كما قررنا فلا اشكال وان اراد ما يذكرونه
في الجزئية من انها اذا كان الوضع او الرفع دايما انتجت وان كانت جزئية وحينئذ لا يشترط
الكلية احدى المقدمتين اما الشرطية واما الاستثنائية فقد اعترضه ابو عثمان العقباني
في شرح الجمل بقوله كما نقل عنه المص وابن مرزوق **فان قلت** اراك قد شرطت
في الشرطية ان تكون كلية ووجهه ان يقال قد تنتج الجزئية اذ شرط في مقدمها دوام صدقه ليشمل
صدق دوام اللزوم وكذا في رفع تاليها فالجواب ان الجزئية المتصلة ان قلنا انها لا تصدق
الا في مادة الكلية فلا اشكال وان جوزنا صدقها في مادة لا تكون كلية لم تنتج بعين ولو كانت
الاستثنائية دايمة الصدق لانه قد تصدق قد يكون اذا كان زيد حيوانا كان صاهلا وهذه
المتصلة مقدمها دايم الصدق وتاليها دايم الكذب وهكذا في الحقيقة كل قضية صادقة
او كاذبة لا يكون صدقها او كذبها الا دايما مع ان رفع تالي هذه القضية او وضع مقدمها
لا يفيد شيا وانما قلنا ان تلك الجزئية المتصلة صادقة لصدق قولنا كلما كان زيد صاهلا
كان حيوانا وانعكاسه الى تلك الجزئية وما احوجهم الى الذين زعموا ان الجزئية اذا استثني
عين مقدمها استثناء دايما انتج عين تاليها ان يقولوا ان المتصلة الموجبة اذا استثني عين
تاليها دايما انتج عين مقدمها فذلك لازم عليهم وقد اطبق الجميع على بطلانه وانما قلنا انه لازم
عليهم لان المتصلة الموجبة تنعكس جزئية فيصير تاليها مقدما في تلك الجزئية ومقدمها
تاليا فان كان عندهم استثناء عين ذلك الجز الذي صار مقدما ينتج ذلك الجز الذي صار تاليا
فلا فرق بين ان يكون ذلك مستثنى بعد ان عكست القضية حتى صار التالي مقدما
وبالعكس وقبل ان تنعكس والتالي والمقدم باقيان كما هما انتهى **قوله** وبالجملة رفع
تالي الاتفاقية كذب الخ وقع في النسخ التي رايناها عقب قوله في الاستثنائية فيشترط

فيها ان تثبت المقدم وتنفي التالي ولا معنى له في هذا المحل وانما محله قبل قوله هذا اما يتعلق
بشروط المقدمة المتصلة كما لا يخفى وكانه كتب في الطرة فادخله الناسخ في غير محله ثم تتابعت
النسخ على هذا التخليط ثم بعد كتبي هذا رايت في بعض النسخ على الصواب قوله بل المتصلة
كبراه والاستثنائية صغراه مما يدل على ذلك انك لو اعتبرته بالترتيب الاقتراني وجدته
على هيئة الشكل الاول المركب من حملية صغرى ومتصلة كبرى والثاني مثلا اذا قلنا كلما
كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان وجدته عين قولك هذا انسان وكلما كان انسانا
كان حيوانا ونتيجته هي نتيجته ولا يختلفان الا في تقديم الصغرى في اللفظ وتاخيرها
وكذا اذا قلت في ذلك المثال لكنه ليس بحيوان يكون عين قولك هذا ليس هو بحيوان وكلما كان
انسانا فهو حيوان وينتج من الثاني هذا ليس بانسان وهو نتيجة الاول ولم يختلفا ايضا
الا في التقديم والتاخير **فان قلت** لو كان مثل الشكل الاول والثاني كما زعمت
لم ينتج متصلة جزئية ابدا لكونها كبرى وكبرى الشكل الاول والثاني لا تكون جزئية **قلنا**
لسنا نريد بالتشبيه ادخال الاستثنائي في الاقتراني والا لزم ان يكون قسما منه لا قسيما
وهو باطل وانما نريد انه يشبهه في كونه ذا صغرى وذا كبرى والا فهو نوع اخر مباين
للاقتراني وله احكام مباينة ولا يتقيد بما يتقيد به الاقتراني كما علم من تعريفهما وبعد كتبي
هذا رايت الشيخ سعد الدين رده الى الشكل الاول من وجه اخر وقد قدمنا كلامه في فصل
القياس فراجعه **قوله** وبعض المحققين صرح بانه لا يشترط في المنفصلة ان تكون عنادية الخ
كان المص ارتضى ما ذكره هذا المحقق من الفرق بين المتصلة والمنفصلة وليس بينهما بعد
لانا كما نقول في المتصلة بلزوم الدور وعدم الفايدة من حيث ان الحكم بالاتصال موقوف
على العلم بصدق الطرفين كذلك نقول في المنفصلة ان الحكم بالعناد موقوف على العلم بصدق
احد الطرفين وانتفا الاخر واذا علم لم تكن فايدة في وضع احدهما ليرتفع الاخر ولا في رفع
احدهما ليثبت الاخر لانا ان وضعنا الثابت قبل ذلك لزم الدور وعدم الفايدة وان وضعنا
الذي لم يصدق لزم الكذب وكذا الكلام في الرفع فالمنفصلة ايضا تودي اما الى الكذب
واما الى عدم الفايدة كالمتصلة نعم ان اراد هذا المحقق ما نقله سعد الدين من ان المعلوم
في طرفي المنفصلة احدهما لا بعينه اتضح الفرق بين المتصلة والمنفصلة لانتفا قيدين
ان سلم ذلك **قوله** تالا لا تراني يعني تاليا او اقلية اما ان يكون العدد زايدا او ناقصا
او مساويا فان وضعت احد هذه الاجزا بان تقول مثلا لكنه زايد انتج نقيض سايرها
اي ليس بناقص ولا مساو وان رفعت احد الاجزا كان تقول مثلا لكنه ليس بمساو وهذا معنى
استثنا نقيضه انتج متصلة تتركب من باقي الاجزا وهي اما ان يكون زايدا او ناقصا ومعنى
سايرها هنا الباقي **قوله** وقولنا ان الحقيقة تتركب من اكثر من جزئين الخ تقدم لك
ما فيه في فصل القضية فراجعه ثمة **قوله** والظاهر ان هذه النتيجة الخ مراده بالنتيجة
المتصلة هي التي تقدم انفا ان القضية اذا تركبت من ثلاثة اجزا فاكثر ونفي احدها
فانها تنتج منفصلة تتركب من باقي الاجزا كقولنا في نتيجة المثال السابق اما ان يكون
العدد زايدا او ناقصا وهذه المنفصلة اما ان تطرفيها وحدها مع قطع

النظر عن الجزء الثالث وهو المساوي لكونه منتفيا فصار كانه لم يكن اصلا فنجدها منفصلة
حقيقية لان الجزئين لا يجتمعان على صدق ولا كذب واما ان تنظر فيهما من حيث انها تركبت
من جزئي العدد من حيث هو وهذان الجزءان لما كان الثالث يصح ان يرتفعا معا لوجود ذلك الثالث
فنجدها مانعة جمع فقط لا منع خلو فيها فهذه المنفصلة اعتباران والاعتبار الاول هو الذي
قال المصنف انه هو الظاهر ووجهه ظاهر **قوله** لو تركبت الحقيقية من الشيء وعين نقيضه الخ
ان قلت قد تقدم في فصل المنفصلات الحقيقية هي التي تتركب من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه فكيف يذكر هنا انها لا تكون الا من المساوي **قلت** ذكرا ولا ان الحقيقية
من حيث التركيب تصدق بضربين ولكن هنا من حيث الانتاج ان احدهما عقيم كما مر في ضروب
الاقيسة ان منها المنتج والعقيم فلا غبار عليه **قوله** وهو مصادرة الخ هي عندهم جعل الدعوى
جزءا من الدليل **تنبيهات** الاول يجب عند استثناء نقيض التالي في هذا القياس
ان نعتبر في الاستثنائية ما مر في احكام الشرطيات حتى تكون الاستثنائية رافعة للتالي
حتما فيلزم منه ارتفاع المقدم اذ ربما تصدق الاستثنائية والتالي معا فلا ينتج مثلا اذا قلنا
كلما كان هذا انسانا فهو ضاحك بالاطلاق لكنه ليس بضاحك فلا ينتج انه ليس بانسان لصحة
اثبات الضحك او سلبه بالاطلاق للانسان فيجب ان نقول في الاستثنائية لكنه ليس بضاحك
دائما اذ هو الذي يقابل الاطلاق وحينئذ ينتج **الثاني** يلتحق بالقياس اربعة اشياء اخر
وهي الاستقراء والتمثيل والقياس المركب وقياس الخلف اما الاستقراء والتمثيل والمركب فقد تقدم
تقسيرها في باب القياس بما يغني عن اعادتها واما الخلف فهو الاستدلال على المطلوب
بابطال نقيضه ويسمى بذلك الخلف اي الباطل لا لكونه باطلا لكونه ينتج الباطل على تقدير
عدم صحة المطلوب وقيل لان المستدل به يترك حجة خلف ظهره ويعمد الى حجة خصمه ليبطلها
وقيل لانه ياتي المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه وقيل لان نتيجته مما ينبذ
خلف الظهر لبطلانها فيصح المطلوب وهو ابدا مركب من قياسين احدهما اقتراني والاخر
استثنائي فاذا كان المطلوب مثلا هو قولنا بعض الحيوان ليس بفرس فنقول لو لم يصدق
بعض الحيوان ليس بفرس لصدق كل حيوان فرس فنضم هذه المتصلة الى قضية مسلمة الصدق
عند الخصم ولتكن مثلا هي كل فرس صهال على ان هذه الحملية كبرى فيصير قياسا اقترانيا
مركبا من متصلة صغرى وحملية كبرى وينتج لو لم يصدق بعض الحيوان ليس بفرس لكان كل
حيوان صهالا وهذه النتيجة متصلة يستثنى نقيض تاليها لينتج نقيض مقدمها
هكذا لكن ليس كل حيوان صهالا فبعض الحيوان ليس بفرس وهو المطلوب وحاصل
قياس الخلف ان يقال لو لم يصدق المطلوب لصدق نقيضه ولو صدق نقيضه لصدق المحال
لكن المحال لا يصدق فالنقيض لا يصدق فالمطلوب صادق **الثالث** كما يجب على المنطقي
ان يحترز في البرهان عن الخلل الصوري كذلك يجب عليه ان يحترز عن الخلل المادي اما ما يعرف
به الصوري فهو جميع ما مر في الاقيسة من الاحكام والشروط واما ما يعرف به المادي فهو
الصناعات الخمس البرهان والجدل والخطابة والشعر والمغالطة ولم يتعرض المصنف
لهذه الصناعات كانه حذى بهذا الكتاب حذو الجمل وهو معلوم من عادته كما مر غير مرة

ولاباس

ولاباس بشرحها تكميلا للفائدة اما البرهان فهو مركب من مقدمات يقينيات اي ضرورية
في نفسها او مبينة الى الضرورة واليقينيات اقسام منها الاوليات وتسمى البديهيات
وهي القضايا التي يدرك العقل حكمها بمجرد تصور طرفيه كقولنا النفي والاثبات لا يجتمعان
والكل اعظم من الجزء فانهما عند من عرف طرفيهما يحكم بصدقهما من غير توقف وربما تتوقف شيئا
لتدنيس الخاطر بالاشياء المخالفة لهذه المعاني وكما يقع للعوام وكثير من الجهال بالمعقولات
او لنقص في الغريزة اصلا كالصبيان والبله وليس هذا كله بسلبها اسم الاوليات
ومنها المشاهدات وهي قضايا يحكم بها العقل بمعاونة الحواس الظاهرة كقولنا
الشمس مشرقة والنار محرقة وتسمى المحسوسات واما الحواس الباطنة كالحكم بان لنا جوعا
او عطشا وتسمى الوجدانيات وانما سميت حسيات من حيث ان الحاكم بها مركب من الحس
والعقل لا العقل فقط والا فهي معقولات لانها معا في كليات والمحسوس جزئي ومنها المجربات
وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة تكررها عليه تكرارا كثيرا يفيد اليقين كقولنا السقمونيا
تسهل الصفراء والفرق بين هذا القسم وبين الاستقراء ان المجربات عندهم تقترن بقياس
خفي وهو ان وقوع هذا التكرار على نمط واحد يقتضي ان يكون له سبب يقتضي ذلك حتما وان لم
يعرف ما هو وكلما تحقق وجود السبب تحقق وجود المسبب قطعا بخلاف الاستقراء فانه
لا قياس معه **فان قلت** فهذا القياس الخفي نظر من وجهين احدهما انه استقراء
اخر اذ لم يعرف ثبوت السبب حتى تتبعنا الجزئيات فوجدناها على نمط واحد وحينئذ يحتاج
هو ايضا الى فرق بينه وبين الاستقراء الثاني ان قولهم كلما تحقق السبب تحقق المسبب ممنوع
اذ لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لامكان وجود مانع او انتفاء شرط كما لا يخفى وانما يلزم
العكس **قلت** اما ان القياس الخفي استقراء فممنوع لانا لو نستدل بتتبع الجزئيات فقط
بل بان الشيء المتكرر على نمط واحد لا بد له من سبب وهذا امر معقول ولو سلمنا انه استقراء فيكفي
في الفرق ان المجربات معها قياس اخر ايا كان ولهذا الاستقراء لا قياس معه البتة واما ان السبب
يلزم من وجوده وجود المسبب فصحيح من حيث ان السبب هاهنا اريد العلة وكلما وجدت
وجد معلولها حتما وانما الذي تذكرانت في السبب بمعنى اخر لا يعتبر هنا **فان قلت**
ان سلمت ان القياس الخفي استقراء فهو غير يقيني في نفسه فكيف يكون المستدل به عليه وهو
المجربات يقينا **قلت** قد بينا انه ليس باستقراء وعلى انا لو سلمنا انه هو فلا يلزم
محذور اذ المجربات لم نتوقف عليه حتى يلزم ما ذكرت لما تقدم ان الحكم فيها هو بواسطة تكررات
على الحس مفيدة لليقين وانما القياس الخفي تقوية لذلك المحسوس ومنها الحدسيات
وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة حدس قوي من النفس مفيد للعلم كقولنا نور القمر
مستفاد من نور الشمس لمشاهدة اختلاف تشكلاته في نوره بحسب قربه من الشمس
وبعده وفسروا الحدس بانه عبارة عن الظفر عند الالتفات الى المطلوب بالحدود الوسطى
دفعة وحصول المطالب في الذهن مع الحدود الوسطى من غير حركة سواء كان مع شوق
او لم يكن وبهذا يفارق الفكر لان الفكر هو حركة النفس في المعقولات فالفكر لا بد فيه
من حركة مبداها المطالب ثم تنتهي الى مباديها ثم تتادى الى المبادي وربما تنقطع وبعد

ما تتأدى اليها فلا بد من المبادي الى المطالب فالفكر ذو حركات تدريجية كما ترى بخلاف الحدس
فانه لا حركة فيه اصلا بل تحصل معه المبادي مع المطالب دفعة من غير مهل ولا حركة واشتهر
تعريف الحدس بانه سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب والاول اولى عند المحققين
لان الانتقال كما مر في الحدس دفعي لا تدريجي فلا يصح وصفه بالسرعة المؤذنة بالحركة الا على تجوز
ولقائل ان يقول ان الانتقال ايضا في هذا التعريف لا معنى له وان لم يوصف لان المطالب
والمبادي اذا كانت تمثلت في الذهن عند الالتفات دفعة فلا انتقال من احدهما الى الاخر والا
فلو ثبت هنالك انتقال فلا بد له من سرعة او غيرها الا انهم لم يعدوا الانتقال الذي في الحدس
حركة كما اشار اليه القطب في شرح الشمسية فقد علمنا ان الحدسيات والمجربات تشتركان
في تكرر المشاهدات وفي مقارنة خفي وتفترقان من حيث ان التسبب في الحدسيات معلوم
السببية والماهية وفي المجربات معلوم السببية دون الماهية وبان التجربة تحتاج الى فعل
يفعله الحاكم بخلاف الحدس كما مر فالتجريب واقع باختيار والحدس بغير اختيار واعلم
ان كلا من المجربات والحدسيات لا يكون حجة على الغير لاختلاف الناس في مداركها عند تجربتها
او تحدسها فجاز ان لا يحصل للغير ما حصل لك ومنها المتواترات وهي قضايا يحكم بها العقل
بواسطة سماع من جمع يحصل للعقل الوثوق بصدقهم وانهم لا يجتمعون على الكذب كالعلم
بوجود مكة وبغداد وهذا ايضا لا يكون حجة على غيرك لجواز ان لا يحصل له مثل ما حصل لك
ومنها قضايا قياساتها معها وتسمى الفطريات ايضا وهي التي يجزم بها العقل بواسطة
برهان خاص لا يغيب عن الذهن عند استحضارها كقولك الاربعة زوج لانقسامها
بمتساويين وهذا القسم في الاصل كسبي لكنه لما كان برهانه ضروريا لا يغيب عن الخيال عند
الحكم صار هو ضروريا ايضا لا يحتاج الى ذلك البرهان وحصر بعضهم هذه اليقينيات في البديهيات
والحسيات على ان تكون الفطريات داخلة في البديهيات لانها وان احتاجت الى البرهان لعدم
غيبوبته عند الخاطر يصير كامر مستغنى عنه وتكون المجربات والمتواترات والحدسيات
داخلة في الحسيات لاستناد الجميع الى الحس مع تكرر او لا وبحث في كون المجربات والمتواترات
والحدسيات من قبيل الضروريات لاشتمال كل منها على ملاحظة قياس خفي وكذا الفطريات
وفي شرح المقاصد نازع بعضهم في كون المجربات والحدسيات من قبيل اليقينيات فضلا
عن كونها ضرورية بل جعل كثير من العلماء الحدسيات من قبيل الظنيات ثم المحققون القائلون
بان هذه الاربعة ليست من الضروريات على انها ليست من النظريات ايضا بل واسطة لعدم
افتقارها الى الاكتساب الفكري انتهى وقد تضمن هذا الكلام اثبات الواسطة بين الضروري والنظري
بل هو صريح فيها واما الجدل فهو ما تركب من مقدمات مشهورة او مسلمة من الخصم والمشهورات
هي كل قضية تواطأت الاراء على الحكم بها كحسن الاحسان والشجاعة والعدل وقبح البخل والجبن
والجور وسواء كانت يقينية في نفسها ام لا والمسلمات هي كل قضية سلمها الخصمان لينبنيا عليها
حكما في الجدل سواء كانت في نفسها صادقة ام لا يقينية ام لا كتسليم المنطقي ان العدد اما زوج
او فرد لكونه مبرهنا عليه في علم اخر فالجدل هو المؤلف من المقدمات المشهورة فقط او المسلمة
فقط او كليهما وسواء كانت في نفسها يقينية كما ذكرنا ام لا الا انه يجب ان تؤخذ من حيث انها

مشهورة

مشهورة او مسلمة لا من حيث انها يقينية وبذا تعلم ان الجدل اعم مادة من البرهان قال بعض المحققين
وبهذا علم منه صورة ايضا لان المطلوب من الجدل الانتاج بمقتضى التسليم سواء كان على هيئة
القياس او الاستقراء او التمثيل بخلاف البرهان فانه قياس لا غير قلت ومن خالف
لما اسلفنا لهم من ادراج هذه اللواحق في حد القياس والغرض من الجدل اقناع القاصر عن
درك البرهان وان يدفع الزام الخصم ان كان الجدل مستدلا وان يلزم المستدل ان كان معترضا
واما الخطابة فهي ما تألف من مقدمات مقبولة او مظنونة والمقبولات هي كل قضية
صدرت من متكلم وتلقاها الناس بالقبول لاجل صدورها منه وذلك لاعتقاد
حسن لهم فيه لسبب من الاسباب اما سماوي كالقطب من المعجزات والكرامات كالانبيا
والاوليا واما الهام سماوي لا يطلع عليه كما تراه في بعض الناس يحليهم الله بحلية القبول والمحبة
وتلقي الخلق ما يرد من قبلهم حقا كان او غيره من غير اختصاصهم عن الغير بصفة ظاهرة كما ان من
الناس من هو بعكس ذلك انتهى وهو اظهر واما ظاهر نقتضي اعتقادهم فيه ككثرة علم او ورع
وقد تفعل قضايا وان لم تنسب الى احد ككثير من الحكم المجهول قائلها وكالامثال السائرة
ويمكن ان يقال ان هذه مشهورات والمظنونات هي كل قضية ترجح في الذهن صدقها كقولنا
هذا يدور في الليل بالسلاح وكل من يدور بالسلاح فهو لص والغرض من الخطابة ترغيب
السامعين على مصالحهم الدنيوية والاخروية كما هو شأن الخطبا والوعاظ وكان هذا هو اصلها
عندهم والا فقد شاهدناه تستعمل لغير ترغيبه كجدل او مشاغبة او غيره حتى انه ربما
يثبت المستدل امرا ببرهان ويعترض عليه عامي فيستنكره لذلك لجهله بمقدمات يستندها
لتخصص وان كانت لا تنافي الظن فضلا عن اليقين الا ان استعمالها على هذا الوجه
يصير مشاغبة او جدلا لان هذه الامور اعتبارية فرب مقدمة واحدة تصلح لان تستعمل
من جدل وخطابة وغيرهما بحسب اختلاف الاعتبار واما الشعر فهو قياس مؤلف
من مقدمات متخيلة والمتخيلة هي مقدمات اذا وردت على النفس حركتها واثرت فيها
تاثيرا عجيبا من قبض وبسط او بذل او اقدام او نحوه سواء كانت في نفسها صادقة او كاذبة
يقينيا او غيرها وذلك لاسباب كثيرة لفظية او معنوية ولذلك يختلف التاثير بحسب
اختلاف العبارات وانواع الاعتبارات وبحسب الاوزان وانشادها بضروب الالحان
حتى يكون الشي حسنا قبيحا من جهتين ومحمودا مذموما باعتبارين وذلك من قضايا
الشعر في مدحهم وهجائهم وغيرهما معلوم مشهور وبه ورد القائل
تقول هذا مجاج النحل تمدحه • وان ذممت فقل قي الزنابير
مدح وذم وذات الشي واحدة • ان البيان يرى الظلما كالنور قال
سعد الدين والقدما كانوا لا يعتبرون في الشعر الوزن ويقتصرون على التخييل والمحدثون
اعتبروا معه الوزن ايضا والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو المشهور الان انتهى
واما المغالطة فهي قول مؤلف من مقدمات شبيهة بالمقدمات اليقينية والمشهورة
او المظنونة وليست بها فهي قياس فاسد شبيه بالصحيح وفساده اما من جهة الصورة
او المادة او منهما معا اما الفساد الصوري فبان يكون القياس المتقدم على غير هيئة

الانتاج لاختلال بعض الشروط من الكيفية او الكمية او الجهة ككون صغرى الاول سالبة
او ممكنة وكبراه جزئية واما الفساد المادي فباحد امرين اما بكون احد المقدمتين هي عين
المطلوب وانما غيره اللفظ فقط نحو الانسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك وهو
عين الكبرى في المعنى ويسمى هذا النوع مصادرة واما بان تكون المقدمة في نفسها كاذبة
شبيهة بالصادقة وذلك اما من جهة اللفظ كالمشترك والحقيقة والمجاز واما من
جهة المعنى كاخذ الطبيعة مكان الكلية نحو قولنا الانسان حيوان والحيوان جنس فالانسان
جنس وهذا القسم مما اختلف في فساده اصوري ام مادي وهما فيه معا وكعدم رعاية
وجود الموضوع في الموجبة كان يقول مثلا كل انسان وفرس انسان وكل انسان وفرس
فرس فيحصل الانسان فرس ومثار الغلط هنا ان ليس عندنا فرد موجود يصدق عليه
انه انسان وفرس وكاخذ القضايا الذهنيات مكان الخارجية كقولنا الحدوث حادث
وكل حادث فله حدوث فالحدوث له حدوث وكاخذ الخارجية مكان الذهنية كقولنا
الجوهر موجود في الذهن وكل موجود في الذهن فهو قائم به وكل قائم بالذهن عرض فالجوهر
عرض واسباب الغلط كثيرة جدا وينبغي التفطن فيها ليحترز عنها ثم مستعمل المغالطة
ان استعملها جاهلا بها فهو مغالط لنفسه وان قابل بها الفيلسوف بان يوهم الناس
انه حكيم مستنبط للبراهين سمي سوفسطائيا والفيلسوف معناه بلغتهم محب الحكمة
ومنه اخذت الفلسفة والسوفسطا في لغتهم معناه الحكمة المموهة والسوفسطائي
منسوب اليه كذا نقل الشيخ سعد الدين رحمه الله تعالى وان قابل بها الجدلي بان ينصب
نفسه للجدال وخداع اهل الحق والتشويش عليهم سمي مشاغبا مماريا قال الشيخ زكريا
في شرح ايساغوجي ومنها نوع تستعمله الجهلة وهو ان يغيظ احد الخصمين الاخر بكلام
ليشتغل فكره او يغضبه كان يسبه او يعيب كلامه او يظهر له عيبا يوقفه او يقطع
كلامه او يزري عليه بعبارة غير ما لوقته او يخرج به عن محل النزاع ويسمى هذا النوع
المغالطة الخارجية وهو مع انه اقبح المغالطة لقصد فاعله ابداء خصمه وايهام
العوام الهزء واسكته اكثر استعمالا في زماننا لعدم معرفة غالب اهله بالقوانين
ومحبتهم الغلبة وعدم اعترافهم بالحق انتهى قلت وكل ما ذكره رحمه الله
تعالى مشاهد اليوم واشنع منه واكثر الرابع البرهان السابق ينقسم الى قسمين
احدهما البرهان اللمي ويقال له برهان لم ايضا والاخر البرهان الاني ويقال له
برهان ان وذلك لان الوسط في البرهان لابد ان يكون علة للحكم بالاكبر على الاصغر
والا لم يكن البرهان برهانا ثم الوسط اما ان يكون مع ذلك علة لهذا الحكم في الخارج
اي في نفس الامر ايضا او لا يكون فان الوسط علة للحكم في الذهن اي في القضية
وفي الخارج اي في نفس الامر فهو البرهان اللمي كقولنا هذا متعفن الاخلاط
وكل متعفن الاخلاط محموم فالوسط الذي هو المتعفن علة لنسبة الحمى الى هذا
في القضية وفي نفس الامر وان كان علة في الذهن دون الخارج فهو البرهان
الاني كقولنا هذا محموم متعفن الاخلاط فان المحموم هو علة لنسبة التعفن



الى الاصغر

الى الاصغر اي الحكم عليه بالتعفن في النتيجة لان الحد الوسط هو سبب حمل الاكبر على
الاصغر واما في الخارج فليس الحمى سببا للتعفن بل بالعكس واعلم
ان البرهان اللمي ابدا هو الاستدلال بالعلة على المعلول والمؤثر على الاثر والاني هو
الاستدلال بالمعلول على العلة والاثر على المؤثر وسمي الاول لميا لكونه يفيد لمية الحكم
اي ثبوته وانه لم كان وسمي الاني انيا لانه يفيد انية الحكم اي ان الحكم ثابت من غير استشعار
لعلة الخامس اطبقت الطوائف على ان مقدمات النظر عند ترتيبها الخاص مع توفر
شرايطها السابقة تستلزم النتيجة ثم اختلفوا في جهة استلزامها لها فمذهب اهل الحق
انه يخلق الله تعالى النتيجة عقب تمام النظر اختيارا مباشرة كساير الكاينات ثم هم
علم منه من احد تمام ان ذلك جعلي عادي بمعنى ان الله تعالى اجرى العادة بخلق النتيجة
للعبد عند النظر كالاحراق عند النار ولو شاء خرق العادة لما خلقها ثم هؤلاء منهم من يقول
تتعلق بالنتيجة قدرة الناظر الحادثة اكتسابا فتكون النتيجة كسبية ومنهم من يقول هي
بمحض القدرة الازلية ولا تتعلق بالحادثة الا باحضار المقدمتين وملاحظة وجه النتيجة
فيهما بالقوة فتكون غير كسبية الثاني انه عقلي بمعنى ان النتيجة لازمة للمقدمتين
واللازم لا ينفك عن ملزومه عقلا قيل وهذا المذهب هو الذي اختاره الامام وشهره
حجة الاسلام وغيرهما واعترض بانه فعل القادر المختار فكيف يكون واجبا اذ المختار
هو الذي ان شاء فعل وان شاء ترك ولا يلايم الوجوب واجيب بان عدم انفكاك اللازم
عن الملزوم لا ينافي جوازه بمعنى ان الفاعل المختار ان شاء خلق الملزوم وخلق اللازم وان شاء
تركهما معا لانه يخلق الملزوم ولا يخلق اللازم والمتلازمات عقلا كلها هكذا كالتلازم الجواهر
والاعراض ونحوهما ولو توجه هذا الاعتراض لم يبق لازم عقلي في الكاينات وحاصل
هذا الجواب ان ترك اللازم مع خلق الملزوم محال لا تتعلق به القدرة القديمة فلا يوجب
عدم تركه نفي الاختيار وهو واضح ومذهب المعتزلة انه بطريق التولد ومعناه عندهم
حدوث اثر عن سعد ويتقدره حادثة كحركة المفتاح عن حركة اليد وان شئت قلت هو
ان يوجد فعل لفاعله فعلا اخر فيقولون النظر هو فعل الناظر يوجد فعلا اخر وهو العلم
والمراد بالفعل الاثر اياكان كما في العبارة الاولى ولذا يصدق على العلم ونحوه مما ليس بفعل
وهذا المذهب فاسد للبراهين القائمة على ان لا تاثير للقدرة الحادثة مباشرة ولا تولدا
وان القدرة الازلية متفردة بجميع التاثير واحتج بعض اصحابنا الاصحاب ايضا على ابطال
هذا المذهب بانهم وافقوا على ان النظر التذكري اي الذي تنسيه الانسان ثم اعمل فكره
فتذكر لا يولد شيئا لانه بمنزلة النظر الذكري اي الذي تنسيه تذكره من غير اعمال
فكر كما ترى في تفسير الجميع قال فاذا سلموا ان التذكري لا يولد لزم انه لا يولد
ابتداء لان الابتداء والتذكري مشتركان في النظرية قال سعد الدين
في شرح المقاصد واعترض بان هذا لا يفيد اليقين لكونه راجعا الى القياس
الشرعي واراد به تصوره قياسا منطقيا بان يقال لو كان النظر مولدا لكان تذكره
مولدا لعدم الفرق واللازم باطل وفاقا ولا يفيد الالزام ايضا لانهم كما قالوا بالحكم

اي عدم التوليد في الاصل اعني التذكر لعلة لا توجد في الفرع الذي هو ابتداء النظر
وهي كونه حاصلا بغير قدرة العبد واختياره حتى لو كان التذكر بقصد العبد لكان مولدا
فيصير الحاصل ان هذا قياس مركب وهو ان يكون حكم الاصل متفقا عليه بين المستدل والخصم
ولكن يعلل عند كل منهما بعلة اخرى والخصم بين منع وجود الجامع بين الاصل والفرع
اذ ابتداء النظر لا يشارك التذكر في عدم المقدورية وبين منع وجود الحكم في الاصل اذ لا نسلم
ان التذكر لا يولد العلم عند كونه بقدرة العبد وانما ذلك عند كونه سانحا للذهن من غير قصد
العبد فانه يكون فعل الله تعالى فلو قلنا يتولد عنه العلم لكان ايضا فعل الله تعالى فلا يصح
تكليف العبد به قال وفي نهاية العقول ما يشعر بان علة عدم التوليد في التذكر هو
لزوم اجتماع الموجبين على اثر واحد لانه قال التذكر عبارة عن وجود علمين احدهما العلم
بالمقدمات التي سبقت والاخر العلم بانه كان قد اتى بتلك العلوم ثم ليس احد العلمين
اولى بالتوليد من الاخر فيلزم ان يكون كل منهما مولدا للعلم بالنتيجة وهو محال ويجوز ان
تكون العلة هي لزوم حصول الحاصل اذ التذكر انما يكون بعد النظر وقد حصل به العلم
وعلى هذا لا يكون التذكر مفيدا للعلم اصلا انتهى ولا يخفى عليك ان هذا كله غير محتاج اليه
بعد ما تقرر من بطلان التاثير لغير القدرة الالهية مباشرة وتوليدا ومذهب الفلاسفة
وابي الحسين المعتزلي انه بالايجاب والتعليل بمعنى ان احضار المقدمتين في الذهن
والعلم بصدقهما علة في حصول النتيجة وذلك لان النظر عندهم يعد الذهن لفيضان
العلم عليه من عند واهب الصور الذي هو عندهم العقل الفعال المنتقش بصور الكائنات
المفيض على نفوسنا بقدر الاستعداد وعند انضمامها به ويزعمون بعضهم انه اللوح المحفوظ
والكتاب المبين في لسان الشرع عبارة عنه ورد عليهم بان النظر يضاد العلم لا يجامعه
والعلة يجب ان تجامع المعلول وجودا او عدما لان من احكامها الاطراد والانعكاس واجيب
بان النظر هو احضار المقدمتين وترتيبهما ترتيبا منتجا والعلم بصدقهما فاذا حصل
العلم بذلك كان علة لحصول العلم الثاني وعلى هذا لا يكون جوابا منتسبا اصلا لا وهامهم وكاسيما
لشوكتهم لا ابطال العلة والطبيعة وغيرهما من تخيلاتهم الباطلة واقامة البراهين
القاطعة على انفراد المولى جل وعز بجميع التاثير اختيارا وذلك مقرر في كتب
علم الكلام عند ائمة الحق والتحقيق وبالله تعالى التوفيق هذا اخر
ما اردنا جمعه من هذا التقييد ولله الحمد على ما الهم من الرشد وامتن به من التاييد
والصلاة والسلام التامان الزاكيان الطيبان على رسوله المصطفى
الطاهر الامين ثم على جميع اخوانه من النبيين والمرسلين ثم على اله
وصحبه الطيبين الافضلين واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين
وكان الفراغ من كتابتها يوم الجمعة المبارك
ثامن عشر شهر جمادى الثاني سنة ٩٤٣
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة والسلام والحمد لله
رب العالمين
امين